عنوان البحث

مواجهة الأوبئة في التشريع الإسلامي

دكتور

هانى محمود حسن أحمد

مدرس الشريعة الاسلامية

كلية الحقوق جامعة عين شمس

ملخص

يجيء هذا البحث؛ ليلفت الأنظار إلى سبق التشريع الإسلامي في سَن أحكام وقواعد الوقاية من أزمات الأوبئة وما شابهها.

وقد راعيت بيان منهج الشريعة الإسلامية في مقاومة الأوبئة والجوائح والتعامل مع الأزمات المصاحبة لها: على مستوى بيان الأحكام، وعلى مستوى ما يحيط بالأحكام الشرعية، وهو يشمل النظر على مستوى المقاصد والقيم العليا، وعلى مستوى القواعد الضابطة، وعلى مستوى الإجراءات التدبيرية **(فقه التدبير)**، مع لفت العناية إلى استجلاء حكمة التشريع الإسلامي، والإفادة من توالي أحداث الزمان في استجلاء المزيد من الحكم الربانية والسنن الإلهية الكامنة خلف ما شرعه الله من أحكام، وما سنَّه من أنظمة وتدابير، وما قدره على العباد من أحداث تسفر عما يكون به تثبيت لأفئدة المؤمنين، وهداية لألباب الشاردين والمذبذبين.

كما عنيت فيه بالالتفات للجوانب الأخلاقية المتعلقة بالتعامل مع أزمات كالأوبئة؛ إذ أسفرت الأزمة الحالية (وباء **كوفيد ١٩** ومتحوراته) عن جملة من الإشكاليات القانونية والأخلاقية والاقتصادية التي تستدعي الدراسة من منظور تشريعي وأخلاقي إسلامي، فيصير البحث بذلك معنيا بتناول الموضوع من منظور أخلاقي وتشريعي إسلامي يكشف عن مستويات تحليلية متنوعة، من شأنها تحقيق تجلية أشمل لجوانب الظاهرة محل الدراسة.

كما ضممت إلى هذا الغرض إبداء الرأي في جملة من أهم القضايا التي أثيرت وطرحت للنقاش في خضم الأزمة، وانقسمت فيها الآراء، غير أن بعض من أدلى فيها بدلوه لم يؤسس رؤيته على علم راسخ يجمع بين فقه الوحي وفقه الواقع، فرأيت الحاجة قد اشتدت إلى الأبحاث – التي تجمع بين هذين الفقهين– في منهج الشريعة الإسلامية في حفظ الفرد والمجتمع ووقايتهما من المخاطر، وسبق الشريعة الإسلامية في كثير من هذه الجوانب.

summary

This search comes; To draw attention to the precedent of Islamic legislation in enacting provisions and rules for preventing epidemic crises and the like.

I took into account the statement of the Islamic Sharia approach in resisting epidemics and pandemics and dealing with the crises accompanying them: at the level of explaining the rulings, and at the level of what surrounds the legal rulings, and it includes consideration at the level of higher purposes and values, and at the level of controlling rules, and at the level of management procedures (jurisprudence of management). With attention drawn to the elucidation of the wisdom of Islamic legislation, and benefiting from the succession of the events of time in the elucidation of more divine wisdom and divine norms underlying what God has legislated in terms of provisions, and what he enacted in terms of systems and measures, and what he has destined for the servants of events that result in what is in it to stabilize the hearts of the believers And a guidance for the wandering and wavering hearts.

I also meant in it to pay attention to the ethical aspects related to dealing with crises such as epidemics; As the current crisis (Covid 19 epidemic and its mutants) has resulted in a number of legal, ethical and economic problems that require study from an Islamic legislative and ethical perspective, the research thus becomes concerned with dealing with the subject

from an Islamic moral and legislative perspective that reveals various analytical levels that would achieve a more comprehensive manifestation of the aspects of the phenomenon. The place of study.

I also included to this purpose the expression of opinion on a number of the most important issues that were raised and put forward for discussion in the midst of the crisis, and opinions were divided in them, but some of those who gave their opinion did not base their vision on a firm science that combines the jurisprudence of revelation and the jurisprudence of reality, so I saw the need for research has become intensified. - which combines these two jurisprudences - in the approach of Islamic law in preserving the individual and society and protecting them from dangers and preceded Islamic law in many of these aspects.

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى، وصلاة وسلامًا على عباده الذين اصطفى، وبعد..

فهذه سطور بدأتها في خضم المحنة الوبائية الأخيرة[١]، التي أرقت مضاجع العالمين، وأشعرتهم بالعجز أمام هذا المخلوق المهين، ودفعتهم دفعًا لمراجعة المسار الإنساني، وإعادة التساؤل عن السبب والمصير، وإعادة النظر في مدى أخلاقية الممارسات المعاصرة على كثير من الأصعدة، لا سيما ما يمس الجوانب الصحية: مباشرة أو بوجه من الوجوه، وصارت آذان الخلق مفتوحة لكل صوت يمكن أن يقدم للناس رأيا نافعا، أو هديا مرشدا، ما حملني على اغتنام هذه الفرصة لتقديم الرأي والوعي المستمد من هدايات الشريعة الربانية وحكمة التجارب الإنسانية؛ إيمانا مني بأن المسلمين الآن أمام فرصة تاريخية؛ لإبراز محاسن دينهم، وعظمة شريعتهم الخالدة التي تشهد لها أحداث الزمان بالسبق والتفوق كلما تجددت المحن واهتم الناس بالبحث في هداية السماء بعد عجز مناهج الأرض عن إنقاذ البشرية[٢] وتسببها في تفاقم الأزمات التي تطحن عامة الناس بين مطرقة رغبات الأقوياء وسندان تقلبات الزمان.

---

١ ولا يبعد أن نقول: الراهنة؛ حيث وردت الأخبار بعودة شبح وباء كورونا المتحور في بريطانيا أثناء كتابة هذه الحاشية بداية أغسطس 2023.

(٢) يقول الدكتور محمد أركون: ((العقل يجد نفسه اليوم في وضع أكثر ارتيابا وإحراجا. فهو يريد أن يستعيد الثقة بنفسه –بكل فرح وبهجة وأمل– كما كان عليه الحال في أثناء عصر التنوير. ولكنه لا يستطيع أن ينسى إخفاقاته الصارخة منذ القرن الثامن عشر. نقصد بذلك: أنه لا يستطيع أن يتجاهل حصول الهيمنة الاستعمارية، والاستبداد الشيوعي، والنازية، والليبرالية المتوحشة، وخلق العالم الثالث ثم التخلي عنه، وتدمير الوعي الأخلاقي، والتوليد الهدام للمعنى)). ينظر: **(أين هو الفكر الإسلامي المعاصر: من فيصل التفرقة إلى فصل المقال)**، د. محمد أركون، ترجمة هاشم صالح، بيروت، دار الساقي، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٦، (ص: 63). وينقل هاشم صالح عن د/ محمد أركون: ((يقصد محمد أركون بأن الفلسفات الحديثة التي حلت محل الأديان في المجتمعات الأوربية لم تستطع أن تقدم المعنى المطلق أو الممتلئ الذي كان يقدمه الدين في العصور الوسطى، وهذا هو سبب الإحساس بفقدان المعنى والغائية وانتشار العدمية في أحدث المجتمعات الأوربية. ولكن الحل لن يكون في العودة التقليدية إلى الدين، فهذا شيء غير ممكن وغير معقول، وإنما الحل –بالنسبة إلى أركون– هو في البحث عن صيغة جديدة للعلمنة الروحية أو للإنسية الروحية من خلال الدراسة المقارنة لكل التجارب الروحية في كل المجتمعات البشرية)). المرجع السابق (ص: 51). أقول: وليس هذا مقام التعليق على ما في هذا النص بخصوص العودة إلى الديني. لكل يكفينا في هذا المقام اعتراف هذا المثقف –الفرانكفوني – بعجز هذه المناهج عن أن تحل مشكلة الإنسان وأن تقدم ما يقدمه الدين من إشباع روحي. وهذا يكشف عن عمق الأزمة التي أحدثها فصل الفلسفة عن الدين؛ اغترارا بقدرة العقل –على محدوديته التي كشف عنها كانط وغيره– على التحليق في فضاء الفكر بمعزل عن الدين. يقول يوسف بطرس كرم: ((تلك خصائص عصر النهضة، وهي هي خصائص العصر الحديث إلى

فعلى سبيل المثال: لما حدثت الأزمة المالية العالمية سنة ٢٠٠٨م ازداد الاهتمام بالاقتصاد الإسلامي، وتوالت الاعترافات من رجال الاقتصاد في الغرب بأن ضوابط الشريعة الإسلامية في أحكام المال والاقتصاد فيها وقاية من تكرر هذه الأزمات التي حدثت بسبب الإفراط في المديونيات القائمة على نظام الربا الذي حرمته الشريعة الإسلامية تحريما قاطعا، وعدت ظهوره من أسباب هلاك الأمم(٣)، وبالغت في التحذير منه(٤).

وهو المعنى الذي التفت إليه أمير الشعراء أحمد شوقي، وهو يقارن بين مناهج الأرض وبين منهج الإسلام في التغيير ومداواة النفوس، فقال –رحمه الله– مادحًا سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم:

داويت متئدا(٥) وداووا طفرة ... وأخف من بعض الدواء الداءُ

أي: إن بعض مناهج البشر في التغيير –المجافي لهداية السماء– تكون أسوأ من الداء المراد علاجه بهذه المناهج؛ حين تسلك مناهج البشر سبيل التغيير الفجائي الذي يستعجل في فرض الفكرة الجديدة قبل اختمار البيئة الملائمة لتطبيقها، ويندفع في استئصال القديم بالكلية رغم ما قد يكون فيه من محاسن يحتاج إليها الناس.

وقد لفت نظري مؤخرا عبارة لدونالد ترامب –إبان رئاسته للولايات المتحدة الأمريكية– يقول فيها: "لا نريد أن يكون العلاج أسوأ من المشكلة نفسها"(٦)، غير أن **ترامب** كان يقصد إقناع

أيامنا, نستطيع أن نردها إلى اثنتين: الفردية العنيفة في الأدب والدين والسياسة, والعناية البالغة بالعلم الآلي وتطبيقاته الرامية إلى توسيع سلطان الإنسان على الطبيعة والزيادة في رخائه. وسيكون لكل هذا صدى قوي في الفلسفة: ستستقل عن الدين، فتكون هناك فلسفة إلحادية، وتكون فلسفة تتحدث عن الروحانية والمسيحية ولا تعني سوى مجرد عاطفة دينية، وتكون فلسفة تشيد بالعلم الآلي وتحصر مجالها على قدر مجاله؛ أو تجتمع هذه الوجهات المختلفة في بعض المذاهب مع تفاوت بينها؛ وتظل الأجيال إلى الآن حائرة، تعتنق المذاهب وتخلعها الواحد بعد الآخر، وتستبدل نظامًا من الحياة بنظام)). تاريخ الفلسفة الحديثة، يوسف بطرس كرم، القاهرة، مكتبة الأسرة ودار المعارف، (ص: ٥– ٩) بتصرف. وينظر أيضا: الشرق والغرب، رينيه جينو، مقدمة المترجم، ص ٧٥

(٣) رواه الحاكم في المستدرك، كتاب البيوع، إذا ظهر الزنا والربا في قرية فقد أحلوا بأنفسهم عذاب الله، عن ابن عباس، برقم (٢٣٠٨)، (٢/٣٣٩).

(٤) ينظر دراسة لأستاذ الاقتصاد الإسلامي الدكتور/ حسين شحاتة، على الرابط:

أزمة النظام المالى العالمى فى ميزان الاقتصاد الإسلامى | موقع نصرة محمد رسول الله(rasoulallah.net) .

(٥) من الاتئاد، وهو التأني في الأمور، ولزوم سبيل الحكمة.

(٦) هل يملك ترامب استراتيجية واضحة لمواجهة أزمة تفشي فيروس كورونا في الولايات المتحدة؟ (france24.com).

الناس بعدم لزوم التوسع في إجراءات الحجر والإغلاق التي سلكتها بعض الدول في محاولات احتواء انتشار فيروس كورونا المستجد (كوفيد ١٩)؛ لأن التوسع فيها يؤدي إلى إضعاف الاقتصاد، بينما نجد الشريعة الإسلامية جلية في تقديم حفظ النفوس والأرواح على حفظ المال، حيث يقدم مقصد حفظ النفس على مقصد حفظ المال عند التعارض.

ويجيء هذا البحث في مثل هذا الإطار؛ ليلفت الأنظار إلى سبق التشريع الإسلامي في سَن أحكام وقواعد الوقاية من أزمات الأوبئة وما شابهها. وكنت قد شرعت فيه قبل أن أسمع عن تقرير علمي نشر في مجلة النيوزويك الأمريكية[٧] للباحث الأمريكي **(كريج كونسيدين)**[٨] يتحدث عن سبق التشريع الإسلامي في سن تشريعات الطهارة والحجر الصحي والوقاية من الأمراض منذ أربعة عشر قرنا[٩]، وأن النبي محمدا صلى الله عليه وسلم هو **أول من اقترح الحجر الصحي والنظافة الشخصية في حالات انتشار الوباء**، ففي الوقت الذي لم يكن (النبي محمد) –وبأي شكل من الأشكال– خبيرا 'تقليديا' بشؤون الأوبئة المميتة، قدم نصائح لمنع ومواجهة تطورات مثل كوفيد–١٩."

وأضاف التقرير: "محمد [صلى الله عليه وسلم] قال: إذا ما سمعتم بانتشار الطاعون بأرض ما فلا تدخلوها، أما إذا انتشر الطاعون في مكان خلال تواجدك فيه فلا تغادر هذا المكان.. وقال أيضا: المصابون بأمراض معدية يجب إبقاؤهم بعيدا عن الآخرين الأصحاء."

وألقى التقرير الضوء على كون "النبي محمد [صلى الله عليه وسلم] أيضا شجع –بقوة– البشر على الالتزام بالنظافة الشخصية التي ستبقي الناس في مأمن من العدوى.. انظروا للأحاديث هذه: النظافة جزء من الإيمان.. اغسل يديك بعد استيقاظك من النوم؛ فلا تعلم أين تحركت يداك خلال نومك.. بركة الطعام تكمن في غسل اليدين قبل وبعد الأكل"..

---

(٧) د/ كريج كونسيدين: "**هل يمكن لقوة الصلاة وحدها وقف جائحة؟ حتى النبي محمد كان له رأي آخر**" https://www.newsweek.com/prophet-prayer-muhammad-covid-19-coronavirus-1492798. منشور فى ١٧ من مارس ٢٠٢٠.

(٨) الدكتور **كريغ كونسيدين** باحث أمريكي مهتم بالقضايا الإسلامية، وهو أستاذ علم الاجتماع في جامعة رايس، في مدينة هيوستن بولاية تكساس الأمريكية، وهو مؤلف دراسات: "إنسانية محمد: وجهة نظر مسيحية" Blue Dome Press)، 2020)، و"الإسلام في أمريكا: استكشاف القضايا (ABC–CLIO 2019). ينظر التعريف به على:
https://m.al-sharq.com/article/22/03/2020

(٩) هل يملك ترامب استراتيجية واضحة لمواجهة أزمة تفشي فيروس كورونا في الولايات المتحدة؟ (france24.com).

ويتبع الكاتب القول مُتسائلًا: «في حال مرض شخص ما فما النصيحة التي سيُسديها النبي مُحمد [صلى الله عليه وسلم] إلى البشر الذين يتكبدون الألم؟»، فأجاب الكاتب: إنَّه «بالفعل سيُشجعهم –بالفعل على السعي للحصول على العلاج الطبي والأدوية»، واستشهد بالحديث النبوي الشريف عن أسامة بن شريك –رضي الله عنه– قال: قَالَت الأَعْرَابُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلا نَتَدَاوَى؟ قَالَ: «نَعَمْ، يَا عِبَادَ اللَّهِ تَدَاوَوْا، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً، إِلا دَاءً وَاحِدًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُوَ؟ قَالَ: الْهَرَمُ.«

واستطرد كاتب التقرير قائلا: "لعل أهم شيء هو أنه (النبي محمد صلى الله عليه وسلم) علم متى يوازن الدين والأسباب، خلال الأسابيع الماضية ذهب البعض بعيدا لاقتراح أن الصلاة ستكون أفضل لإبقائك آمنا من فيروس كورونا أكثر من الالتزام بالمبادئ الأساسية والتقيد بالتباعد الاجتماعي والحجر الصحي.. ماذا كان النبي محمد [صلى الله عليه وسلم] ليقول عن فكرة أن الصلاة أهم أو الوسيلة الوحيدة للعلاج؟".)١٠(

وقد وجدت هذا المقال قد لخص بعض ما توصلت إليه ولله الحمد، غير أني زدت على ما جاء بهذا المقال الشيء الكثير مما يعرفه المتخصصون في الشريعة الإسلامية أكثر من غيرهم، مع تثمين كل جهد يسعى في إبراز محاسن هذه الشريعة المفترى عليها، ولو جاء من غير المسلمين، كما هو مقتضى العدل والإنصاف الذي أمرنا به، بيد أن أهل مكة أدرى بشعابها، وأهل الشريعة أولى بإبراز محاسنها وفعاليتها في حل مشكلات الحياة؛ أداء لما أوجب الله عليهم من البيان للناس، وإقامة الحجة على العالمين؛ ليهلك من هلك عن بينة ويحيا من حيَّ عن بينة.

وقد راعيت بيان منهج الشريعة الإسلامية في مقاومة الأوبئة والجوائح والتعامل مع الأزمات المصاحبة لها: على مستوى بيان الأحكام، وعلى مستوى ما يحيط بالأحكام الشرعية، وهو يشمل النظر على مستوى المقاصد والقيم العليا، وعلى مستوى القواعد الضابطة، وعلى مستوى الإجراءات التدبيرية **(فقه التدبير)**، مع لفت العناية إلى استجلاء حكمة التشريع الإسلامي، والإفادة من توالي أحداث الزمان في استجلاء المزيد من الحكم الربانية والسنن الإلهية الكامنة

---

(١٠) ينظر في التعليق على المقال: صحيفة أمريكية تثير تفاعلا بتقرير عن النبي محمد [صلى الله عليه وسلم] وطريقة التعامل مع انتشار الوباء. على الرابط:

https://arabic.cnn.com/world/article/2020/03/21/prophit-mohammad-coronavirus-newsweek-report-social-reactions؛ النبي محمد ﷺ أول من اقترح الحجر الصحي لمواجهة الأوبئة، على هذا الرابط: https://islamonline.net

خلف ما شرعه الله من أحكام، وما سنَّه من أنظمة وتدابير، وما قدّره على العباد من أحداث تسفر عما يكون به تثبيت لأفئدة المؤمنين، وهداية لألباب الشاردين والمذبذبين.

كما عنيت فيه بالالتفات للجوانب الأخلاقية المتعلقة بالتعامل مع أزمات كالأوبئة؛ إذ أسفرت الأزمة الوبائية الأخيرة (وباء **كوفيد ١٩** ومتحوراته) عن جملة من الإشكاليات القانونية والأخلاقية والاقتصادية التي تستدعي الدراسة من منظور تشريعي وأخلاقي إسلامي، فيصير البحث بذلك معنيا بتناول الموضوع من منظور أخلاقي وتشريعي إسلامي يكشف عن مستويات تحليلية متنوعة، من شأنها تحقيق تجلية أشمل لجوانب الظاهرة محل الدراسة.

كما ضممت إلى هذا الغرض إبداء الرأي في جملة من أهم القضايا التي أثيرت وطرحت للنقاش في خضم الأزمة، وانقسمت فيها الآراء، غير أن بعض من أدلى فيها بدلوه لم يؤسس رؤيته على علم راسخ يجمع بين فقه الوحي وفقه الواقع، فرأيت الحاجة قد اشتدت إلى الأبحاث التي تجمع بين هذين الفقهين.

وقد كُتب قبلي في الموضوع تحت عناوين مقاربة، لكني –وإن تشابهت الموضوعات بحسب الظاهر– انطلقت من إشكاليات بحثية أخرى كان بعضها قد تشكل وانعقد في مخيلتي البحثية نتاج ملاحظات شخصية، ومشاهدات ذاتية، وخبرات عملية، ومعايشات عديدة صاحبت حملي هم البحث في منهج الشريعة الإسلامية في حفظ الفرد والمجتمع ووقايتهما من المخاطر، وسبق الشريعة الإسلامية في كثير من هذه الجوانب.

كما تطرقت لمساحات بحثية إضافية ولم أقتصر على سَوق الأمثلة والنماذج بطريقة سردية كما درجت عليه بعض الكتابات ذات الاهتمام المشترك.

منهج البحث، والإطار النظري للدراسة:

اتبعت في هذا البحث منهجية العلوم البينية التي تعنى بالمزاوجة بين العلوم الشرعية والعلوم الأخرى: إن على المستوى المنهجي (الميثودولوجي)، أو على المستوى الموضوعي؛ وذلك كي تتكامل مصادر المعرفة الإنسانية –المعتضدة بهدايات الوحي الشريف– وتتعاضد على إنارة الظاهرة –محل الدراسة– واستخراج أقصى ما يمكن من الخبرة الكامنة في أغوارها؛ من خلال الانفتاح على حقول معرفية متنوعة المصادر، تتكامل فيما بينها من أجل تجلية الحقيقة، وإثراء الخبرة العلمية الحاصلة من هذا النظر البيني المتكامل، واستجابة لدعوات كريمة يعنى أصحابها –كذلك– بتحقيق مقصد البينية بين العلوم.

وفي هذا السياق راعيتُ –أيضا– تحقيق منهج **(الجمع بين القراءتين)** –قراءة كتاب الوحي الصادق وقراءة كتاب الكون الناطق– الذي تقوم عليه منهجية البحث في مدرسة إسلامية المعرفة

التي يهمني إثراؤها وتعظيم نتائجها البحثية، خاصة وأن الفقيه المعاصر يحتاج إلى الاستعانة ببعض مناهج البحث غير الفقهية في دراسة العديد من القضايا المعاصرة.[١١]

كما عنيت باتخاذ "**المخيال**" منظورا بحثيا؛ حيث إن التصورات الإسلامية عن المرض والوباء والسببية –وما يتصل بها من قضايا– جعلت المخيال الإسلامي ذا أثر بالغ في رسم سياسات الإدارة الوبائية من منظور شرعي إسلامي على نحو حقق للمسلمين سبقا في التعامل مع الأمراض والأوبئة.

وجدير بالذكر في هذا المقام: أن نؤكد على ما أشار إليه البعض من أن الشمولية التحليلية في البحث أمر ضروري منهجيا، فالنظر الجزئي –في مثل هذه المجالات: معقدة التكوين، متعددة الأسباب– كثيرًا ما يضلل الباحث، ويخل بأوزان الظواهر ومواقعها وآثارها، ويبسِّطها تبسيطًا مخلاً، ويُنتج تصورات أقرب إلى الخيالات والأوهام.[١٢]

وأحيانا ما ألجأ إلى المنهج الوصفي[١٣] الذي يعنى هنا بوصف مسلك الشريعة الإسلامية في مواجهة الأوبئة، وهو ما يمكن تسميته بـ**(الفقه الوقائي.(**

واستخدمت المنهج التحليلي في تحليل المادة العلمية من منظور يتعاضد فيه الحكم الشرعي مع النظر المقاصدي والبحث العلمي، وملاحظة السنن الكونية الماضية.

كما أفدت من المنهج البنائي في تصور المجتمع باعتباره بنية ذات وظائف وتشابكات وتفاعلات بينية بين مكوناتها وبين وظائفها.

وأحاول –بقدر الإمكان– تحقيق ما نصحني به بعض أساتذتي في العلوم الاجتماعية من

---

(١١) التكامل المعرفي، وتطبيقاته في المناهج الجامعية، أبو بكر محمد، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ٢٠٠٧م، ص١١٣.

(١٢) عبد الحميد أبو سليمان، انهيار الحضارة الإسلامية وإعادة بنائها، فيرجينيا، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ص٥٧–٥٨.

(١٣) جدير بالذكر أن اتباع البحث هذه المناهج إنما هو في **الجانب الفني**–أو الإجرائي– من المنهج، وهو قدر مشترك بين العقول جميعها، أما المحتوى الفلسفي الكامن خلف هذه المنهجيات .. فلا يلزمنا. وقد نبه الشيخ د. **فريد الأنصاري** –في بيان الباعث على تأليفه كتابه الماتع: **(أبجديات البحث في العلوم الشرعية)**– أن الذي حمله على هذا التصنيف المنهجي هو: غياب المراجع التي تغطي احتياجات الباحث المسلم: بجمعها بين التنبيه على الجوانب الفنية من المنهج، وبين الجوانب الغائبة التي تنبثق عن الرؤية الإسلامية، وأيضا: عدم انتباه الباحثين المسلمين للفلسفات المادية الكامنة خلف مناهج البحث الحديثة، حتى صرح بعض الكتاب العرب في مناهج البحث بعدم أهمية الالتفات إلى أي جانب قيمي أو غيبي. ينظر: **(أبجديات البحث في العلوم الشرعية: محاولة في التأصيل المنهجي)**، د. فريد الأنصاري، الدار البيضاء، منشورات الفرقان، الطبعة الأولى، ذو القعدة ١٤١٧= أبريل ١٩٩٧، (ص ٨).

استيعاب الأسئلة البينية التي يطرحها البحث الاجتماعي المعاصر على العقل الفقهي وهو يعالج هذه القضايا؛ وذلك تحقيقا لمقصد **(المنهجية البينية الواصلة)** -آنف الذكر- ما وسعني الجهد، مع ما ضممته إلى ذلك مما فتح الله به، وتمخضت عنه حصيلة الفكر والمعايشة لهذا الموضوع الذي كان لي سابق اهتمام بشأنه.

وقد اتخذت في هذا البحث منظور: **(فقه الحياة)**[١٤] مقتربا بحثيا في وصف وتحليل الواقع، وإنارة الظاهرة، والإجابة عن الأسئلة المستجدة؛ حيث إنه منظور تحليلي يثري الموضوع ويزيد -في إنارته- عن الاقتصار على تناول الموضوع بالنظر إلى الأحكام الشرعية الخمسة دون نظر فيما يمكن أن نسميه: **(السياقات الدلالية المحيطة بالأحكام الشرعية.(**

ولهذا عنيت بعدم الاقتصار على بيان الأحكام الشرعية، بل بربط الفقه بالفكر، وإبراز الدور الذي يمكن أن يقوم به المنظور الشرعي الإسلامي في حل المشكلات، وإدارة الأزمات، ومساعدة الإنسان على تجاوز العقبات؛ وذلك إيمانا مني بأن الجيل الإنساني المعاصر هو الجيل الأحوج إلى هداية السماء وإرشاد الفقه والفكر المبنيين على معاني الوحي الشريف مع الأخذ بفقه الواقع وأنجع ما وصلت إليه العلوم والمعارف.

ومما أعانني على إثراء المادة العلمية أني أتيح لي المشاركة بمداخلة في الصفحة الدينية بجريدة الأهرام عن فقه الأوبئة ومنهج الشريعة في فقه الأولويات أوقات الجوائح.) [١٥](

وفيما يتعلق بمنهجية التحليل: فالبحث يسلك في تحليل الموضوعات والظواهر مسلك النموذج التفسيري، الذي لا يكتفي -في التحليل- بما يطفو على سطح الظاهرة، بل يحاول الحفر في أعماق الظاهرة؛ لاستكناه اللب والجوهر الكامن تحت السطح.

وهذا المستوى من التحليل يُطلِع الباحث على حقائق في عمق الظاهرة لا يُطلعه عليها التعريف السائد.

---

(١٤) والمراد به: تناول الموضوعات بالبحث الشرعي من منظور لا يقتصر على بيان الأحكام الفقهية، بل يتسع ليشمل بيان المقاصد والحكم التشريعية، والسنن الإلهية، والعطاءات الحضارية، والمعاني العملية، وغيرها من السياقات الدلالية المحيطة بالحكم الشرعي والمكملة للمقصود منه؛ ولهذا يولي هذا المنظور عناية بالغة بالسيرة النبوية من حيث إنها التطبيق العملي النموذجي الأعلى الذي -بملاحظته- يتجلى فهم الأحكام على نحو أشمل. ويقوم على عناصر خمسة هي: (المقاصد والقيم والسنن والغيب والأحكام). ينظر: (فقه الحياة)، مدحت ماهر، ود/ شريف عبد الرحمن، ومنال يحي، ومهجة مشهور، دار نهضة مصر، الطبعة الأولى، ٢٠١١م.

(١٥) ينظر: «فقه الأولويات في أوقات الأزمات».. الأخذ بالرخصة أولى من العزيمة حفظا للنفوس، د/ هاني محمود، منشور بتاريخ: 2020-4-10، على الرابط:

https://gate.ahram.org.eg/News/2394368.aspx .

وفيما يتعلق بالمصطلحات فقد حاولت –ما وسعني الجهد– الحفاظ على **الثبات الدلالي** للمصطلحات الشرعية والاجتماعية والنفسية والتربوية؛ إيمانا مني بأن التواصل المعرفي الذي يثري العلم لا بد له من قدر من الثبات الدلالي المقاوم للسيولة المعرفية التي باتت سمة من سمات فلسفات ما بعد الحداثة، أو الحداثة السائلة بتعبير زيجمونت باومان.)[١٦](

ومع هذا وجدت فكري قد تمخض عن معانٍ استدعت صياغات لم أسبق إليها أفضَت إلى صك تعبيرات خاصة بي أعبر عنها بقولي (ما يمكن أن أسميه كذا، أو ما يمكن تسميته كذا، ونحو ذلك) في إشارة إلى أن ينتبه القارئ إلى أن هذه الصياغات لم تستقر بعد مصطلحا أو مفهوما متعارفا عليه في الجماعة العلمية، وإنما أطرحها من باب فتح مجال النقاش والحوار مع الجماعة العلمية؛ لغرض الوصول إلى أفضل تعبير ممكن عن المعاني التي حاولت إيصالها من خلال هذه الصياغات الخاصة.

فهذه العبارات لا يعتبرها البحث (مصطلحا)؛ لأنها لم تُعتمد بعدُ من جماعة علمية ترتضيها بحيث تستحق أن تسمى **مصطلحا**، ويقترح البحث تسمية هذه العبارات بـ**(العبارات المفهومية)**؛ حيث يستعملها البحث لصياغة مفاهيم دالة على ما يلاحظه البحث من معانٍ وظواهر تحتاج إلى صوغ مفاهيم تدل عليها، ويكون صوغ البحث لهذه **العبارات المفهومية** دعوة للجماعة العلمية لاختبارها، وإبداء الرأي فيها: قبولا أو رفضًا أو تعديلا، بحيث إذا اعتمدتها الجماعة العلمية استحقت –بعد الاعتماد– أن تصير **مصطلحات** علمية في مجال الدراسات البينية الذي نسعى في إثرائه بقدر الطاقة.

سائلا المولى تبارك وتعالى أن يجعله بحثا نافعا، وأن يجنبني الزلل، وأن يرزقني التوفيق إلى خير العمل.

وقد قسمته على تمهيد وفصلين وخاتمة، على النحو الآتي:

الفصل الأول– منهج التشريع الإسلامي في أحكام وتدابير (الفقه الوقائي).

الفصل الثاني–رؤية شرعية في قضايا مطروحة لمعالجة الأزمة الوبائية.

***

(١٦) زيجمونت باومان، الحداثة السائلة، ترجمة حجاج أبو جبر، بيروت، الشبكة العربية للأبحاث، الطبعة الأولى، (١٥-٣٣).

الفصل الأول

منهج التشريع الإسلامي في أحكام (الفقه الوقائي)

مكافحة الأوبئة نموذجا

في هذا الفصل يعنى البحث بعرض منهج التشريع الإسلامي في الوقاية من الأمراض على مستويات متعددة ومتدرجة، ويبرز كيف سبقت الشريعة الإسلامية إلى العناية بهذا الجانب، ويشتمل على تمهيد وعدة مباحث على النحو الآتي:

تمهيد

(وجوه من التفرد في التشريع الإسلامي وأصوله)

تميزت الشريعة الإسلامية بالسبق في أمور عديدة كان السبق إليها من إعجاز التشريع الإسلامي فيما جاء به للناس من هدايات ربانية وتوجيهات حكيمة نافعة، تحقق للناس مصالح الدنيا والآخرة، وهو أمر جدير بالنظر فيه في هذا المقام التمهيدي؛ لما له من أهمية في استجلاء مكامن قوة التشريع الإسلامي في مواجهة الكوارث والأزمات.

ومن ذلك ما نص عليه الباحثون في الإعجاز التشريعي من أن أمر القرآن الكريم بإرضاع الأولاد وجعله من حقوق الطفل يعد من سوابق التشريع الإسلامي التي لم ينص عليها أي تشريع سابق)[١٧].(

وكذلك يعد من سوابق التشريع الإسلامي التفرقة بين ستر المجرم والتستر على الجريمة؛ حيث ندبت الشريعة إلى الستر على المجرم في بعض الجرائم.

بينما خلطت القوانين الوضعية في هذه القضية، فصارت تعاقب المتستر على الجريمة –في الغالب– كعقاب المجرم أو قريب منه، دون مراعاة لحالات ندبت فيها الشريعة إلى الستر وعدته من مكارم الأخلاق وحميد الخصال ومرغوب الفضائل.)[١٨](

---

(١٧) هشام الطالب، عبد الحميد أبو سليمان، عمر الطالب، التربية الوالدية: رؤية منهجية تطبيقية في التربية الأسرية، فيرجينيا، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الطبعة الأولى، ٢٠١٩، ص١٦٧-١٧٠؛ kaheel7 – الإعجاز التشريعي – الرضاعة التامة ... بين العلم والقرآن.

(١٨) المستشار محمد وفيق، على الرابط:

.https://www.facebook.com/wafik78/posts/2811432732244958

وقد نص باحثون من غير المسلمين على تشريعات أخرى كان للشريعة الإسلامية فيها قصب السبق، وكانت مصدرا لإلهام النظم التشريعية في الشرق والغرب، ومن ذلك ما نص عليه المستشرق الإيطالي وعالم القانون: **سانتيلانا** من أحكام وأنظمة تشريعية إسلامية **تعلم منها رجال القانون في الغرب**)[١٩].(

وقد عُقدت مقارنات عدة بين الشريعة الإسلامية وبين القانون الروماني، فوقف الباحثون على جملة عظيمة من التشريعات التي أقرها التشريع الإسلامي ولم تكن معروفة في القانون الروماني، ومن ذلك: تشريعات الشفعة، وحوالة الدين، والوقف، والحد من تصرفات المريض مرض الموت؛ رعاية لحقوق الورثة والدائنين، وإيجاب الرفق بالمدين عند التنفيذ على ماله، واعتماد الزوجية سببا أصليا من أسباب الميراث، ونفي التشريع الإسلامي للتصرفات التي تنطوي على سوء استعمال الحق، وإقرار التشريع الإسلامي لنظام الحسبة، الذي تطور فيما بعد إلى النيابة العامة، وغيرها من سوابق التشريعات. وهو ما يؤيد استقلال الشريعة الإسلامية عن القانون الروماني، وأنها شريعة ربانية المصدر ليست من وضع بشر)[٢٠].(

كما نبه **سانتيلانا** ونفر من الباحثين على أن العلوم الفقهية التي أثمرتها الشريعة الإسلامية كان لها الأثر الأكبر في تشكيل هذه الحضارة العربية والإسلامية والعقل المنتج لها، حتى غدا علم أصول الفقه خليقا بأن ينسب إليه الفضل في تأسيس ما يمكن أن يطلق عليه (العقلانية العربية الإسلامية).)[٢١](

وكان من نتائج هذا التأثير الفقهي–الأصولي في صياغة الحضارة العربية الإسلامية: أن المجتمعات الإسلامية تميزت عن غيرها بتغلغل التشريع –والتفكير الفقهي– في بنيتها[٢٢] على نحو لم يرصد في أي جماعات أخرى عبر التاريخ.)[٢٣](

---

(١٩) يقول المستشرق الإيطالي **سانتيلانا**: ((من الأمور الإيجابية التي اكتسبناها من التشريع العربي [يعني الإسلامي] هذه الأنظمة القانونية العديدة من مثل: الشركات المحدودة المسؤولية (القراض). وهذه الأساليب المتصلة بالقانون التجاري، وحتى لو نحينا هذا كله جانبا: فمما لا شك فيه أن المعايير الخلقية الراقية لجوانب معينة من هذا التشريع قد ساعدت على إحداث التطوير المناسب لكثير من مفاهيمنا الحديثة، وفي هذا تكمن عظمة هذا التشريع الدائمة)). مدخل لدراسة تاريخ الفقه الإسلامي، د. محمد أحمد سراج ص ٥٠–٥١، تاريخ النشر ١٩٩٥، بدون ناشر.

(٢٠) **المدخل في التشريع الإسلامي ونظرياته المدنية والجنائية**، د/ محمد علي محجوب، ود/ سعيد أبو الفتوح، ود/ ممدوح واعر عبد الرحمن، كلية حقوق عين شمس، قسم الشريعة الإسلامية، بدون تاريخ، ص: (١٨٦–١٩٠)

(٢١) تكوين العقل العربي، محمد عابد الجابري، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، ص ١٠٠.

(٢٢) ولعل هذا من أسرار استهداف العلوم الفقهية –وفي القلب منها علم الأصول– من قبل التيارات الساعية في

وقد انطلق محمد عابد **الجابري** من مقولة للفخر الرازي في وصف علم الأصول بأنه منطق العلوم العربية الإسلامية، وفرع عليها عدة فروع، منها: أن علم الأصول يمثل (طريقة الإنتاج النظري للفقه)، وأن علم الفقه في الثقافة العربية يقوم بالدور الذي قامت به الفلسفة في الثقافة اليونانية، حتى إنه يمكن القول في وصف الحضارة العربية الإسلامية بأنها: (حضارة الفقه) كما وصفت حضارة اليونان بأنها (حضارة الفلسفة)، ومن ثم تكون طريقة عمل العقل العربي قائمة على نفس الآليات التي تقوم عليها طريقة الفقهاء (العقل الفقهي)[٢٤]، وبهذا تكون قواعد أصول الفقه قواعد مقننة للرأي بوجه عام. يقول **الجابري**: إن ((أصالة الفقه –وخصوصية العقل المنتج له– ترجع إلى ذلك العلم المنهجي [علم الأصول] الذي لا نجد له مثيلا في الثقافات السابقة أو اللاحقة)).[٢٥]

فعلم أصول الفقه في نظر الجابري – وفاقا **لمحمد حميد الله**[٢٦]– ابتكار عربي إسلامي خالص لا نظير له في أي أمة من الأمم، ويتميز التشريع الإسلامي بين كل قوانين العالم بأنه النظام القانوني الوحيد الذي تأسس على علم أصول فقه[٢٧].

تفكيك بنية المجتمعات العربية والإسلامية؛ فمع تغلغل الفقه والتشريع في بنية المجتمعات الإسلامية يستحيل على التيارات الساعية في علمنة المجتمعات الإسلامية تفكيك هذه البنية إلا إذا نجحت في زعزعة الأثر العظيم الذي تركه البناء الفقهي/ الأصولي في هذه البنية.

(٢٣) الجابري: تكوين العقل العربي، ص ٩٨– ٩٩

(٢٤) وبناء عليه يمكن تصنيف علمي الفقه والأصول ضمن العلوم العقلية، على خلاف الاعتقاد الشائع بأن العلوم الفقهية تصنف ضمن العلوم النقلية.

(٢٥) تكوين العقل العربي ص ٩٩.

(٢٦) وكان الجابري قد نقل عن محمد حميد الله –في مقدمته الفرنسية لكتاب التمهيد لأبي الحسين البصري– قول محمد حميد الله : إن علم الأصول يعد ((أول محاولة في العالم لإنشاء علم للقانون متميز يمكن تطبيقه في دراسة قانون أي بلد وفي أي عصر)). تكوين العقل العربي ص ٩٩؛ وينظر: حركة الإصلاح في التراث الإسلامي، شارل سان برو، ترجمة وتقديم: أسامة نبيل، ص ٤٨، القاهرة، المركز القومي للترجمة، الطبعة الأولى ٢٠١٣ . حيث نقل عن محمد حميد الله ما نصه: ((لقد عرفت الحضارات القديمة قوانين، لكنها لم تعرف علما نظريا يعالج مصادر القانون، وطريقة التشريع، والتفسير، والنسخ، والتوفيق بين نصين متعارضين على سبيل المثال، وباختصار لم تعرف بعد فلسفة القانون بالمعنى الواسع للكلمة)).

(٢٧) يقول الشيخ حبنكة الميداني: ((وتبارى العلماء الأذكياء والعباقرة من الفقهاء على اختلاف مذاهبهم، في كتابة المؤلفات المحررة الدقيقة في هذا العلم، الذي اقترنت قضاياه ومسائله بالبراهين والحجج المؤيدة لأمهاتها، والناصرة لمسائل الخلاف فيها، حتى توافر منها في المكتبة الإسلامية ذخائر تعتبر بحق مفخرة من مفاخر الأمة الإسلامية. والغرض من تأسيس هذا العلم العظيم: خدمة الإسلام وأحكامه الضابطة لسلوك العباد الاختياري. أما واضعو القوانين التي تعتمد على الآراء البشرية, وعلى أهوائهم ومصالحهم أو مصالح من هم منحازون إليهم من

مكمن الإعجاز التشريعي:

يكمن الإعجاز التشريعي في الإسلام: في أن الأمم تمر في تحضرها بمراحل من النمو الحضاري تبدأ بالثقافة والتعليم، ثم نمو وتعقُّد العلاقات الاجتماعية، ثم نمو الاقتصاد وتعاظم الثروات، ثم تتطلع الأمم إلى تنمية ما هو خارج حدودها من العلاقات الدولية، ثم يأتي النضج التشريعي تتويجا لمراحل النمو والتحضر في مسار الأمم.)[٢٨] (

وفي حالة التشريع الإسلامي وجدنا أمة أمية ليس لها كبير حظ من الحضارة والعلوم قد ظهر فيها تشريع متقدم يفوق مستوى معارف هذه الأمة والنبي الأمي الذي بشر بهذه الشريعة، فلم يبق احتمال إلا أن يكون هذا التشريع صادرا عن قوة أعلى وعن حكمة أسمى هي حكمة الحكيم الخبير سبحانه وتعالى.

فتحليل مضمون هذا التشريع يفضي إلى نتيجة حتمية هي استحالة أن يكون من إنتاج الواقع البشري الذي ظهر فيه هذا التشريع المعجز؛ لأن واقع حقبة نزول التشريع لو أنتج تشريعا لأنتج ما يوافق مستوى ما كان عليه الناس في جاهلية جهلاء لا تبصر طريق النجاة.

وبهذا نرد على نحو دعوى التفسير الماركسي التي تجعل من الوحي انعكاسا للواقع؛ لأن الوحي الإسلامي كان انقلابا –لا هوادة فيه– على الواقع الجاهلي، أحدث فيه تغييرات جذرية، وأتى بما يفوق المستوى المعرفي والأخلاقي للبيئة التي انبثق فيها إشعاع الوحي القرآني.

فئات أو طبقات، فلم يجدوا مندوحة عن أن يعترفوا بمجد "علم الأصول" عند المسلمين، وأن يستفيدوا من بعض قواعده في بحوث الألفاظ، وبعض مسائله في القياس، وفي المصالح المرسلة، وفي الاهتمام ببعض الكليات الخمس، التي تعتبر المحافظة عليها من مقاصد الشريعة الإسلامية، وهي "الدين، النفس، العقل، النسل، المال". فكل ما يحفظ هذه الكليات أو شيئًا منها فهو مصلحة، وكل ما يخل بواحد منها فهو مفسدة، على اختلاف المراتب والدرجات فيما بينها، فمنها ما هو من مرتبة الضروريات، وهي المرتبة العليا ولها درجات متعددات، ومنها ما هو من مرتبة الحاجيات، وهي المرتبة الوسطى ولها درجات متعددات، ومنها ما هو من مرتبة التحسينيات، وهي المرتبة الدنيا ولها أيضًا درجات متعددات. فعلم "أصول الفقه" ظاهرة حضارية عظمى، وهو من ابتكار واستخراج الأمة الإسلامية)). الحضارة الإسلامية أسسها ووسائلها وصور من تطبيقات المسلمين لها ولمحات من تأثيرها في سائر الأمم (ص: ٥٢٠).

(٢٨) من محاضرات: الجديد في إعجاز القرآن الكريم، للدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، رحمه الله، على موقع اليوتيوب.

16-الجديد في إعجاز القرآن الكريم | الجانب الملفت في الإعجاز التشريعيYouTube –

المبحث الأول- سبق الشريعة الإسلامية في أحكام الوقاية من الأمراض

يعنى التشريع والفكر الإسلامي بمنع وقوع الكوارث والآفات –الحسية والمعنوية- ما أمكن؛ لأن الوقاية خير من العلاج، ولهذا عني التشريع الإسلامي بتربية الضمير، وتنمية الوازع الديني الذي ينجح فيما تخفق فيه القوانين المليئة بالثغرات، والتي يمكن التحايل عليها بشتى السبل، فكان أساس كل إصلاح –من المنظور الشرعي- هو تربية الضمير، وتنمية الوازع الديني، ثم وضع الضمانات التي تكفل الوقاية من الآفات المادية والأخلاقية.

ولنا عبرة في بعض التجارب القانونية التي اعتمدت على القوانين الوضعية وحدها في كف المجتمعات عن ارتكاب المفسدات، فمنيت بالفشل، كما حاولت بعض الولايات الأمريكية منع المسكرات في بدايات القرن العشرين معتمدة على سن القوانين دون تطوير مناهج التربية والتعليم بما يجعلها قادرة على تنمية هذا الوازع وغرسه في النفوس.

)) لذلك قدمت الشريعة الإسلامية- بنظامها المتميز ومبادئها الراقية وقواعدها المستمدة من كتاب الله وسنة رسوله- فكرا اقتصاديا واضحًا يعمل على تحقيق العدالة والمساواة بين الناس، فنشرت الفضيلة، وحذرت من الرذيلة، ودلت على طريق الخير، ونهت عن سلوك طريق الشر وأسبابه.) ((٢٩)

ومن مزايا التشريع الإسلامي: أنه يتدرج في سنّ نظم الوقاية من الآفات –الأخلاقية والمادية- فيضع قواعد ومبادئ وقائية على مستوى المقاصد والقيم، ويشرع أحكاما في الأمور التفصيلية، ويسن أحكامًا تكميلية تحقق المزيد من الحفظ والتيسير على الناس في أوقات الأزمات؛ كوقت الوباء والجوائح.

المطلب الأول- تحقيق الأمن الوقائي على مستوى الاعتقاد والتصورات التأسيسية في الشريعة الإسلامية

على مستوى الأصول العقدية الكبرى نجد الشريعة الإسلامية تؤكد على مبدأ السببية؛ باعتبارها سنة من السنن التي أودعها الله في الكون، قال تعالى في قصة ذي القرنين: {وَآتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا (٨٤) فَأَتْبَعَ سَبَبًا} [الكهف: ٨٤، ٨٥.]

وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ} [النساء: ٧١.]

(٢٩) **مكافحة الفساد الاقتصادي من منظور إسلامي**، شيبوط سليمان و سبخاوي محمد، الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية، ٢٠١١، (ص: ٤).

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبس درعين عند الحرب[٣٠]. مع أن الله تعالى عصمه من الناس؛ وذلك منه صلى الله عليه وسلم؛ كي يعلمنا الأخذ بالأسباب، وأنه لا ينافي التوكل والثقة في الله تعالى، ويحذرنا من إهمال الأخذ بالحذر كما أمر الله تعالى، ويحثنا على الإعداد الجيد لاستقبال كل أمر بما يليق به ويحتاج إليه من الوسائل والتدابير.

وقال صلى الله عليه وسلم: (تداووا عباد الله؛ فإن الله ما أنزل داء إلا وأنزل له الدواء، إلا الهرم) ([٣١].

وقال لصاحب الناقة الذي تركها طليقة: (اعقلها وتوكل)[٣٢]، فأمر صلى الله عليه وسلم بالأخذ بالأسباب .

وقد استنتج الطبيب الأمريكي **كريج كونسيدين** من فحوى هذا الحديث النبوي الشريف: أن النبي محمدا صلى الله عليه وسلم أرشد الناس إلى العناية بالتدابير الاحترازية والوسائل الوقائية السليمة، كما أنه وازن بين مقتضى الإيمان والتزام التعاليم الشرعية وبين مقتضى العقل واحترام قانون السببية ومتطلبات الفطرة السليمة.) [٣٣(

كما حرصت الشريعة الإسلامية على تحرير العقل المسلم من أسر الخرافة وقيود الاعتقادات الباطلة التي تسيطر على تفكير الناس فتحجبهم عن رؤية الحقائق، وتمنعهم من الأخذ بما يقضي به العقل والنقل والعلم من أسباب الوقاية والعلاج.

وكثيرا ما نجد القرآن الكريم ينص على فساد العقائد الجاهلية، ويعنى –أيما عناية– بتحرير العقل من أسرها؛ كي يستنير بنور العلم، فينفك عن عماية الخرافة الجاهلية.

وقد ظهر أثر هذا التحرير الإسلامي في منهج الإسلام الوقائي؛ حيث نجد "الإسلام أول من أمر ألا يزاول مهنة الطب إلا من يعترف بعلمه ... وذلك في وقت كانت أوربا تعالج المرض بالدعاء والصلاة، وتمنع الأطباء من ممارسة المهنة، ويضعهم الكهان على الخوازيق) "[٣٤].(

---

(٣٠)صحيح أبي داود، برقم ٢٥٩٠، صححه الألباني.

(٣١) أبو داود (٣٨٥٥)؛ والترمذي (٢٠٣٨) من حديث أسامة بن شريك، وقال الترمذي: حسن صحيح، وحسن الحافظ ابن حجر سند ابن ماجه. بذل الماعون، ص: ١٠٦.

(٣٢) أخرجه الترمذي، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب منه، 2517، وينظر: صحيح أبي داود، رقم 2590 .

(٣٣) في تقرير سبقت الإشارة إليه.

(٣٤) الطب الوقائي في الإسلام: تعاليم الإسلام الطبية في ضوء العلم الحديث، د/ أحمد شوقي الفنجري، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١٣، ص: ٣٠.

كما ظهر أثر هذه العقيدة في مسلك أطباء المسلمين في التعامل مع الأمراض والأوبئة في وقت كان الغرب يتعامل مع هذه الأمراض بعقلية الخرافة.

وقد كشفت سيجريد هونكة عن الكثير من مظاهر التفاوت بين العقل العربي الإسلامي والعقل الأوربي في التعامل مع الأمراض الوبائية، ومن ذلك قولها :

((... فمثل هذا الوباء لم يفهمه العرب على أنه وقع بسبب قوى ما وراء الطبيعة أو قوى سحرية، فالحدود بين الذين يصدرون الأحكام معتمدين على المنطق والعقل وأولئك الذين يؤمنون بالخرافات –ومن الأسف أن نقرر هذه الحقيقة– كانت تمامًا كالفروق القائمة بين العرب العلماء النبهاء والمسيحيين الذين كانوا دون المسلمين كثيرًا...

واعتقد آخرون في الوباء وظهوره بأنه أقبل دخانًا خانقًا من السماء، واعتقد «كونرات فون ميجينبرج» أن الزلازل الأرضية التي تفجر الشرايين الأرضية هي التي تسبب الأوبئة التي تصيب الإنسانية. وقال آخرون إن سببه التقاء المشترى بزحل والمريخ في ٢٠ مارس ١٣٤٥ م ظهرًا وفي تمام الساعة الواحدة مساء وتحت درجة ١٤ من الدلو. وفي مقدمة الذين نادوا بهذا الرأي الطبيب البلجيكي «سيمون ده كوفينو». أما الذين يقعون تحت الأفلاك ذات الأثر البعيد التي اشتهرت ببغضها للإنسان مثل زحل فهم الذين يأتيهم الموت ... وفي تلك اللحظة يعود عربي بالأمن الضائع –الذي فارق الأوربيين وانطلق إلى السماء– إلى الأرض، وذلك باتخاذ الاحتياطات الضرورية القريبة المنال.

ففي عام ١٣٤٨ م –وهو عام الطاعون– نجد السياسي والمؤرخ والطبيب الأندلسي الخالد الذكر ذا الرئاستين الفقيه الكاتب أبا عبد الله محمد المعروف **بابن الخطيب** (١٣١٣ – ١٣٧٤ م) يطلع على العالم المعذب برسالته في الطاعون وأسبابه وعلاجه والوقاية منه ووجوب الاحتياط من العدوى الناتجة عن لمس المريض أو الاختلاط به أو القرب من برازه. فالعدوى كما أثبت ابن الخطيب قائمة تؤيدها التجارب والنتائج القاطعة، وابن الخطيب يحذر من ويلاتها ويقول بوجوب الابتعاد عن المرضى وعن ملامستهم أو الاقتراب من ملابسهم أو استخدام أوانيهم وأدواتهم، وزيادة في الحيطة قال إن قرط المريض قد يسبب الموت للذي يلعقه ولجميع أفراد الأسرة، بل المدينة بجميع سكانها. ويدعو الطبيب العربي إلى وجوب تحصين الناس من هذا المرض الذي قد يفد إلى بلدهم عن طريق شخص أجنبي قادم من بلد أجنبي.

ولا شك في أن إدراك الأخطار التي قد تنجم عن العدوى المتنقلة يعتبر من أهم الخطوات الهامة في تقدم علم الطب، والفضل في بلوغها يرجع ولا شك إلى العرب الذين توصلوا إليها بينما

ظل العالم القديم قرونًا عديدة يتخبط في ويلات الأمراض وأخطارها، وهكذا أدى الطب العربي أجلّ الخدمات الإنسانية.

ويشارك ابن الخطيب الوزير الغرناطي هذا الرأي طبيب عربي آخر، وهذا الطبيب الأندلسي هو ابن خاتمة، أحد أبناء مدينة «الماريا» الإسبانية، فهو يقرر: إذا اتصل إنسان بمريض انتقل إليه نفس المرض بعوارضه، فإذا بصق المريض الأول دمًا بصق الآخر كذلك، وإذا أصيب المريض الأول بخراج انتقل الخراج الثاني، وكما أن الثاني قد أصابته العدوى من الأول فالمريض الثاني قادر كذلك على نقل المرض إلى الآخرين.

وبغتة أدركت أوربا بعد ثمانين عامًا من هذا الكشف العربي أن المرض –إذا ما ظهر– هو الوباء، ويجري الإنسان بعيدًا عن المريض خوف العدوى، لكن هذا الفرار لا ينقذه من حالة الذعر التي تحل به وتستولي عليه، لذلك لجأ إلى الطلاسم علها تقيه شر الوباء وأخطاره، كما استعان أيضًا بالبخور اعتقادًا منه أنه يطارد الهواء السام المتصاعد من باطن الأرض والمعروف باسم عفونة اليونانيين.

ثم نجد بعد انتشار الوباء الثاني العظيم في ذلك القرن، أعني عام ١٣٨٢ م، أن «شالين ده فيناريو» الأستاذ بجامعة مونبيليه الذي كان الوسيط بين العلوم العربية وبين جنوب غرب أوربا، وعن طريقه شقت الثقافة العربية الأندلسية طريقها إلى هذا الصقع من أوربا نجد هذا الأستاذ، بفضل هذه العلوم، قد استطاع أن يكتب كتابه عن الوباء، فيقرر أن شيئًا واحدًا هو المسئول عن انتشار الوباء، وذلك الشيء هو انتقال العدوى. لذلك نجد الحكومة تتخذ بعض الاحتياطات للوقاية من انتشار المرض، ومن أولى البلاد التي سلكت هذا المسلك إيطاليا وبخاصة البندقية؛ لأنها عن طريق اتصالاتها بالشرق اكتسبت خبرة عظيمة وعينت عددًا من الأطباء العرب في مستشفياتها ومصحاتها لإدخال الطب العربي واستخدام القواعد العربية الصحية في جميع دور العلاج.

ثم نجد الوزير الأندلسي الذي ألف كتابًا حول نشأة الجراثيم يحل اللغز المشكل حول العدوى وانتقالها، فهي لا تنتقل إلى أناس خصوصيين ملازمين للمرضى بينما ترتع في أفراد آخرين إذا ما دنوا من مريض. لقد أثبت هذا الطبيب العربي أن انتشار المرض يتوقف على درجة استعداد جسم الإنسان الملازم للمريض، فلا بد من أن تتوافر عوامل خاصة لانتقال العدوى، وبخاصة أن العدوى قد تنتشر بسرعة ودفعة واحدة أو تدريجيًا، وقد تكون قوية عنيفة عند شخص وضعيفة

بسيطة عند آخر أو لا توجد بتاتًا. والاستعداد لقبول المرض هو الذي قد يؤدي بالمريض أو ينجيه منه بدون صلاة أو أي أثر للكواكب والأجرام)) [٣٥].

أقول: ومما سبق يظهر أن صورة الوباء في المخيال الإسلامي كان لها أثر في رسم السياسات المتعلقة بإدارة الأزمة الوبائية على نحو متميز، حيث إن الصورة التي يبدو عليها الوباء في المخيال الإسلامي كان لها انعكاس في طبيعة التصرف حيال الأزمة الوبائية.

وقد ظهرت الحاجة للتنبيه على هذا الأصل التشريعي في المنهج الوقائي، حيث رصد البحث أثناء الأزمة الوبائية الأخيرة (كوفيد ١٩) جملة من الفتاوى والممارسات قائمة على اعتقادات خرافية تدعي التوكل وتشجع الناس على ترك الأخذ بأسباب الوقاية من وباء كورونا المستجد.

كما حرصت الشريعة الإسلامية على تحقيق ما أسماه بعض الباحثين بـ((الأسلوب العقائدي لخلق المجتمع الصحي، وهو أسلوب ابتدعه الإسلام وكان أول من طبقه.. فهو أسلوب يقوم على ربط التعاليم الصحية بعقيدة الأمة والاستفادة من تأثير العقيدة والتزام الناس بأوامرها ونواهيها في تنفيذ تلك الأوامر إرضاء لله وليس مجرد خوف من القانون والعقاب)) [٣٦].

المطلب الثاني- رعاية الأمن الوقائي على مستوى المقاصد

على مستوى المقاصد التشريعية نجد التشريع الإسلامي يأمر بجلب المصالح ودفع المضار، ويجعل تصرف الإمام على الرعية منوطا بالمصلحة، وهذا يلزم المعنيين بتوفير كل المرافق والإمكانات اللازمة للحفاظ على الأرواح، وهذا من فروض الكفايات، ويدخل فيها بطبيعة الحال مستلزمات الرعاية الصحية عموما، وفي أوقات انتشار الأمراض والأوبئة خصوصا، فإذا اتضح في نحو هذه الأزمات عجز النظام الصحي عن توفير الرعاية اللازمة فهذا يعني أن خللا في فقه الأولويات قد حدث، وإن إثما قد لحق المسؤول عن تبديد الموارد في غير ما له أولوية الإنفاق.

ومن عجيب الموافقات: أني بينما أكتب هذه السطور تواردت الأنباء عن تقرير للجنة الإسكوا يقدر أن نحو ٧٤ مليون شخص في المنطقة العربية معرضون للإصابة بالكورونا؛ بسبب غياب مرافق غسل الأيدي [٣٧].

---

(٣٥) **شمس الله تشرق على الغرب = فضل العرب على أوروبا**، د. سيجريد هونكه، ترجمه وحققه وعلق عليه: أ. د. فؤاد حسنين علي، الناشر: دار العلم العربي، الطبعة: الثانية، : ١٤٣٢ هـ، (ص: ١٩٧-٢٠٠).

(٣٦) الطب الوقائي في الإسلام: تعاليم الإسلام الطبية في ضوء العلم الحديث، د/ أحمد شوقي الفنجري، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١٣، ص: ٣٠.

(٣٧) https://archive.unescwa.org/sites/www.unescwa.org/files/escwa_in_the_media-

فهذه مرافق ضرورية يحرم منها ملايين المستضعفين في منطقة مليئة بالثروات، فإذا استحضرنا مع هذا ما يهدر في التوافه من المليارات انكشف لنا خطورة غياب فقه الأولويات على أرواح الخلق وسلامة الناس، خاصة في مناطق النزاعات التي يعيش بسببها اللاجؤون في ظروف غير إنسانية.

كما تقرر الشريعة الإسلامية جملة من المقاصد الحافظة لمقومات الحياة، ويرتقي بها فيجعلها من الضروريات التي يجب على الكافة مراعاتها؛ لاستقامة الحياة، وتجنيب الناس ما يؤذيهم من الفساد والتهارج، ومن ذلك ضرورة حفظ النفس، إذ جعلها من أهم مقاصد الشريعة.

كما نفى عن التعاليم الإسلامية كل نزعة تعادي الحياة، وتحول بين الناس وبين الاستمتاع بالطيبات التي أحلها الله تعالى، ويؤكد على هذا في مثل قوله تعالى: {وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ} [البقرة: ١٩٥]، وفي مثل قوله تعالى: {وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا} [المائدة: ٣٢]، وقوله: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ} [الأعراف: ٣٢.]

المطلب الثالث– رعاية الأمن الوقائي على مستوى القواعد

على مستوى القواعد يضع التشريع الإسلامي قواعد عامة من شأن الأخذ بها وقاية الفرد والمجتمع من غوائل الآفات؛ مثل قاعدة: (لا ضرر ولا ضرار)[٣٨]، وهي نص حديث نبوي صحيح، وهي قاعدة عبقرية تمنع الفرد والجماعة من ارتكاب ما يضر النفس أو الغير، سواء بالطريق المباشر أو بطريق التسبب.

ومن القواعد المهمة فيما نحن فيه: "**ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب**"، فهذه القاعدة توجب كل ما يلزم للحفاظ على النفس ومنع الضرر عن الغير، وتوعز إلى واضعي السياسات التدبيرية باستيعاب كل ما يلزم لحفظ ما أمر الله بحفظه من دين ونفس ومال وعرض وعقل ... إلخ.

فمثلا: إذا لم يكن غسل الأيدي أثناء الوضوء كافيا لمنع الضرر في وقت الوباء فعلى المسلم –عند الحاجة– أن يزيد في الغسل، وأن يستعمل الصابون ونحوه من المطهرات، وقد تكلم الفقهاء عن استخدام المنظفات في التطهير؛ مثل الأشنان ونحوه.) [٣٩]

ومنها قواعد فقه الأولويات، وسيأتي حديث مفصل عنها.

---

policybrief-water-16-17-21april.pdf

٣٨ صحيح ابن ماجه، رقم 1909، صححه الألباني.

(٣٩) شَجَرٌ يَنْبُتُ فِي الأَرْضِ الرَّمْلِيَّة يُسْتَعْمَلُ هُوَ أَوْ رَمَادُهُ فِي غَسْلِ الثِّيَابِ والأَيْدِي. المعجم الوسيط، ص١٩.

ويتصل بما سبق: أن **لفروض الكفايات** أهمية في تلبية متطلبات الأمن الوقائي في المجتمع الإسلامي؛ حيث يعد من فروض الكفايات: توفير كل ما يلزم للحفاظ على الأرواح والصحة العامة والخاصة، بحيث إذا ما وقع تقصير في توفير هذه المستلزمات لحق الإثم بكل من أسهم في هذا التقصير أو كان قادرا على درئه ولم يفعل.

المطلب الرابع- تحقيق الأمن الوقائي على مستوى الأحكام والتدابير التفصيلية

بالنسبة للأمور التفصيلية في حياة البشر نجد في الشريعة الإسلامية مستوى آخر من مستويات تحقيق الأغراض الوقائية يتلاءم مع كل مجال تظهر فيه الآفات والجوائح، ونركز في السطور الآتية على النظم الوقائية المتعلقة بالأمراض والأوبئة؛ لمسيس حاجة الناس إلى معرفتها في أزمنة الجوائح.

المبحث الثاني- منهج الشريعة الإسلامية في مكافحة الأمراض والأوبئة

عنيت الشريعة الإسلامية المطهرة -أيما عناية- بسن الأحكام ووضع التدابير المقاومة للأمراض والأوبئة، وفيما يأتي بيان لمعالم من هدي الشريعة المطهرة في هذا الجانب، وقد قسمته على مطلبين: أولهما لبيان هدي الشريعة المطهرة في مقاومة الأمراض والأوبئة من خلال تشريعات الطهارة، والثاني لبيان هدي الشريعة في مكافحة الآفات والأوبئة من خلال تشريعات وتعاليم أخرى.

المطلب الأول- مكافحة الأوبئة والأمراض من خلال تعاليم الطهارة

بالنسبة للأمراض والأوبئة وجدنا تشريعات الإسلام تضع نظاما متكاملا للوقاية منها، فتسن تشريعات تتعلق بالطهارة: لا عند الحاجة إليها فحسب، بل باعتبارها فريضة عامة اعتيادية مستمرة ينبغي أن يراعيها المسلمون في كل زمان ومكان.

وفي كتابه الماتع **(ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين؟)** تحدث الشيخ الرباني أبو الحسن **الندوي** عن سبق الإسلام في تشريعات الطهارة (التعقيم) وهو يقارن بين أحكام الطهارة في الإسلام وبين ما كان عليه الناس قبل الإسلام -في بعض البيئات- من التعبد بترك الأوساخ تتراكم على الجسد، واعتبار ذلك من الزهد في متع وملذات الحياة الدنيا.

يقول في وصف عجائب الرهبان -نقلا عن مراجع غربية-: ((ظل تعذيب الجسم مثلاً كاملاً في الدين والأخلاق إلى قرنين، وروى المؤرخون من ذلك عجائب، فحدثوا عن الراهب ماكاريوس

(Makarius)أنه نام ستة أشهر في مستنقع؛ ليقرص جسمه العاري ذباب سام، ... وكان بعض الرهبان لا يكتسون دائماً، وإنما يتسترون بشعرهم الطويل ويمشون على أيديهم وأرجلهم كالأنعام. وكان أكثرهم يسكنون في مغارات السباع والآبار النازحة والمقابر، ويأكل كثير منهم الكلأ والحشيش، وكانوا يعدون طهارة الجسم منافية لنقاء الروح ويتأثمون عن غسل الأعضاء، وأزهد الناس عندهم وأتقاهم أبعدهم عن الطهارة وأوغلهم في النجاسات والدنس، يقول الراهب اتهينس: إن الراهب أنتوني لم يقترف إثم غسل الرجلين طول عمره، وكان الراهب أبراهام لم يمس وجهه ولا رجله الماء خمسين سنة؛ وقد قال الراهب الإسكندري بعد زمن متلهفاً: واأسفاه! لقد كنا في زمن نعد غسل الوجه حراماً فإذا بنا الآن ندخل الحمامات))[٤٠].

بينما جاء الإسلام يأمر بالطيب الطاهر، ويحذر من الخبيث: {قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ} [المائدة: ٤]، {وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ} [الأعراف: ١٥٧]، ومن الخبيث: النجس.

ويرى البحث: أن تحليل الطيبات وتحريم الخبائث أصل إسلامي عظيم ترتكز عليه نظرية مقاومة الوباء في الفكر والتشريع الإسلامي؛ حيث إن مفهوم الخبائث يحث المسلم على اجتناب مناشئ الأمراض الحسية والمعنوية.

وقد عد كل مسلم وكل دارس وباحث أن تشريع الطهارة في الإسلام من محاسن هذه الشريعة، حتى إن جعفر بن أبي طالب أبرز بين يدي النجاشي –ضمن ما أبرزه من محاسن الإسلام– الأمر بالطهارة الحسية والمعنوية[٤١]. ما كان له أثر في إقناع **النجاشي** بربانية التعاليم الإسلامية، وأهميتها في الحفاظ على الحياة واستقامة أمر الناس فيها على صلاح ورشد.

ومن عجب أن نجد البعض يقول: "العالم وصل إلى القمر وأنتم أيها المشايخ تحدثون الناس عن الطهارة والنجاسة والحيض والنفاس"!

وها نحن الآن نجد منظمة الصحة العالمية والعالم بأسره لا شغل لهم إلا الحديث عن الطهارة والنظافة وإجراءات مكافحة الأمراض التي عني الإسلام بتشريعها والأمر بها، حتى جعل الطهارة: لا توجيها صحيا فحسب، بل جزءا من الإيمان، وفرضا من الفرائض، وجعل تكرار غسل الأيدي من السنن التي يثاب المسلم على فعلها في الوضوء وغيره.

جاء في الحديث الشريف: (الطهور شطر الإيمان)[٤٢].

---

(٤٠) ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، مكتبة الإيمان، المنصورة – مصر، (ص: ١٥١).

(٤١) أخرجه أحمد، رقم ١٧٤٠؛ تخريج سير أعلام النبلاء (٢١٦/١)، وصححه الألباني.

(٤٢) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، ٢٢٣.

بل أوجب بعض العلماء غسل اليد بعد الاستيقاظ قبل وضعها في الإناء؛ لظاهر حديث النهي عن وضع اليد في الإناء قبل غسلها، وجعل بعضهم ذلك إذا لم يكن المسلم متحققا من نظافتها.

وجاء في السنة الأمر بغسل الأيدي قبل الطعام، وبعده)[٤٣].(

وفي السنة النهي عن البول والغائط في الطريق، وفي أماكن الظل، وتحت الأشجار التي يؤوي الناس إليها.[٤٤]

كما نهى الشرع عن البول والتبرز في الماء، وعد فعلها مستوجبا للعنة الفاعل[٤٥]. ولا شك أن وقوع هذه الفضلات في الماء مما ينقل مسببات الأمراض؛ كالبلهارسيا، ويوفر بيئة ملائمة لانتشار الأوبئة.

وأمر الشرع الحنيف بتنظيف الجسد من النجس بعد البول والغائط، والتنظف من هذه النجاسات يقي من الإصابة ببعض الأمراض، لا سيما الأمراض الجلدية، فضلا عما يكون فيه من الشعور بالراحة النفسية والجسدية، وتجنيب الإنسان تقزز الغير منه.

وأمر الشرع الحنيف بالاغتسال من الجنابة وعند الجمع والعيدين، وقاس عليها الفقهاء كل اجتماع يشهده عدد كبير من الناس.

((والوضوء إلى جانب تطهيره للذنوب والسيئات فهو أيضًا يقي الإنسان المسلم المتوضئ من الأمراض (فالوضوء بالماء الجاري على بساطته خمس مرات في اليوم كفيل بتطهير الجسم، وإزالة ما علق به من ميكروبات، وقد أثبتت التقارير الطبية لمنظمة الصحة العالمية في بنجلاديش عام ١٩٧٤ م أن الاغتسال بالماء الجاري في حالات الوباء يزيل ٩٠% من الميكروبات العالقة بالجسم).

...إن الدين الإسلامي يحض المسلم على النظافة العامة في كل أمور حياته فمنها نظافة الشعر فعن جابر بن عبد الله –رضي الله عنه– قال: أتانا رسول الله –صلى الله عليه وسلم– فرأى رجلًا شعثًا قد تفرق شعره فقال: "أما كان يجد هذا ما يسكن به شعره؟ " ورأى رجلًا آخر وعليه ثياب وسخة فقال: "أما كان هذا يجد ماء يغسل به ثوبه"[٤٦]، وكذلك يأمر النبي –صلى الله عليه وسلم– بجانب ما تقدم بقص الشارب، وقص الأظافر، وغسل البراجم، ونتف الإبط ...

---

(٤٣) أحمد (٦/ ١٩)، والنسائي (١/ ١٣٩)، وصححه الألباني في الصحيحة ٣٩٠.

٤٤ صحيح سنن أبي داود، رقم 23، صححه الألباني.

(٤٥) صحيح أبي داود، رقم ٢٥.

(٤٦) أبو داود (٤٠٦٢)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٩٣).

، فيقول –صلى الله عليه وسلم– "عشر من الفطرة: قص الشارب وإعفاء اللحية والسواك واستنشاق الماء وقص الأظفار وغسل البراجم ونتف الإبط وحلق العانة وانتقاص الماء "قال مصعب ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة[٤٧]، ففي قص الأظافر عناية بالصحة البدنية فهي مكان تجمع الأوساخ واليد هي التي يأكل بها الإنسان فماذا عساه يكون حاله إذ أكل بيد أظافرها تجمَّعتْ بها الأوساخ، وكذا قص الشارب فإنه تتجمع فيه بقايا الطعام وتتكون فيه الميكروبات) ((٤٨)

وهناك ارتباط وثيق بين إهمال تعاليم الطهارة والنظافة التي شرعها الإسلام وبين ظهور وانتشار الأوبئة؛ ولهذا خص البحث هذا الموضوع بالذكر في هذا المطلب.

المطلب الثاني– مكافحة الأمراض والأوبئة من خلال تشريعات أخرى

عنيت الشريعة الإسلامية بسن تشريعات تتعلق بالوقاية من الأمراض، ونجد التشريع الإسلامي يتحدث عن إجراءات العزل الصحي، وحفظ الآنية[٤٩]، وتدابير الوقاية من انتقال الأمراض؛ مثل البلهارسيا والنزلات المعوية، وغيرها، بما يعد سبقا إسلاميا)[٥٠].(

أخرج مسلم في صحيحه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "غطوا الإناء وأوكوا السقاء وأغلقوا الباب، وأطفئوا السراج؛ فإن الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح باباً ولا يكشف إناء..."، وفي حديث آخر –في مسلم أيضاً– يقول صلى الله عليه وسلم: "غطوا الإناء، وأوكوا السقاء؛ فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء، لا يمر بإناء ليس عليه غطاء، أو سقاء ليس عليه وكاء، إلا نزل فيه من ذلك الوباء".

ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التنفس في الإناء أو النفخ فيه)[٥١].(

وفي هذا النهي من الحكم الكثير ... فقد يكون الشارب مريضًا بمرض معد فينتقل إلى غيره)[٥٢].(

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عطس غطى وجهه وأنفه.[٥٣]

---

(٤٧) صحيح مسلم (٢٦١).

(٤٨) موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللئام (١/ ٢٦٤).

(٤٩) صحيح مسلم، رقم ٢٠١٤.

(٥٠) الطب الوقائي في الإسلام: تعاليم الإسلام الطبية في ضوء العلم الحديث، د/ أحمد شوقي الفنجري، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١٣، ص: ٢٤-٢٥.

(٥١) صحيح مسلم (٢٦٧).

(٥٢) موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللئام (١/ ٢٦٦).

وما يجدر ذكره في هذا المقام: ما جاء في موقع منظمة الصحة العالمية من أن ختان الذكور يسهم –بشكل فعال– في الوقاية من انتقال مرض **الإيدز** عن طريق الاتصال الجنسي، ونص ما جاء في الموقع: ((كيف يمكن لختان الذكور أن يقي من انتقال فيروس العوز المناعي البشري؟

يحد ختان الذكور من مخاطر انتقال الفيروس جنسياً من المرأة إلى الرجل بنسبة ٦٠٪ تقريباً. ويوفر الختان الطبي للذكور، بوصفه تدخلاً يُجرى مرة واحدة، حماية جزئية للفرد تستمر مدى الحياة من فيروس العوز المناعي البشري ومن سائر الأمراض المنقولة جنسياً)).[٥٤]

ومنه يعلم أن تشريع الختان فيه حكمة بالغة، وأن فوائده لا تنحصر في التعبد بالتزام الأمر الشرعي، وإنما تتجاوز ذلك إلى حفظ الصحة والإسهام في الوقاية من أمراض عديدة من بينها مرض نقص المناعة المكتسب (الإيدز).

وقد نص الفقهاء على أنه يجب ختان المولود إن كان ذكرا؛ لما في هذا الإعذار (الختان) من أهمية بالغة في الحفاظ على صحة الغلام، وتيسير عباداته، وضمان نظافته الشخصية التي تقيه كثيرا من الأمراض، كما تقي زوجته في المستقبل من التهابات وسرطان الرحم التي تزداد نسبة الإصابة بها في بعض الدول غير الإسلامية؛ بسبب إهمالهم ختان الذكور.[٥٥]

بل بالغ بعض الفقهاء في الإنكار على الأقلف –غير المختون– حتى قال بعضهم: إنه لا تقبل شهادته، ولا تصح صلاته، وروي عن ابن عباس أنه لا تؤكل ذبيحة الأقلف.[٥٦]

وفي تشريع الصيام فوائد صحية تفيد في تحقيق الوقاية والعلاج؛ حيث إن الصوم يعد من مقويات المناعة، ومن العجيب أن نجد من يدعو الناس للفطر في وقت انتشار وباء كورونا مع أن العلم يؤكد أن الصوم يفيد في تقوية المناعة.

ومنه يعلم أن تعاليم الشريعة المطهرة تعود على الإنسان بالنفع الظاهر في جانب الوقاية من الأمراض، ومكافحة انتشار الأوبئة.

كما نهى الشرع عن أكل أطعمة معينة، وفي حكمة تحريمها أنها خبيثة، ومنها ما هو ضار أو يسبب انتقال الأمراض.

---

٥٣ سنن الترمذي، (2745)، وقال: حسن صحيح.

(٥٤) موقع منظمة الصحة العالمية، على الرابط:

https://www.who.int/features/qa/71/ar/

(٥٥) «تحفة المودود بأحكام المولود» (ص١٥٢ ت الأرنؤوط).

(٥٦) ابن القيم: تحفة المودود في أحكام المولود، مرجع سابق، (ص١٦٥ ت الأرنؤوط).

ولا شك أن هذه التعاليم الربانية الراشدة مما يساعد على منع انتقال الأمراض، وهو ما تدعو إليه التوجيهات الصحية الآن، وتناشد الناس كي يلتزموا به في كل الأوقات.

وتقدم أن قاعدة (ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب) تستوعب كل ما يلزم من تدابير احترازية فوق ما ذكرنا مما دعت إليه الشريعة المطهرة.

ومن مزايا هذه التدابير الشرعية: أنها تجمع بين التعبد وبين كونها من محاسن العادات وجميل الفضائل، فإذا التزم بها المسلم كان له أجر التعبد –وجوبا أو استحبابا– وحيازة فضيلة الحكمة وحسن السيرة، وهذا أقوم مسلكًا ممن التزم بالتوجيهات الوقائية من باب الحفاظ على الصحة دون نية التعبد.

المطلب الثالث

أثر الفقه الوقائي في حفظ البيئة، وعلاقة ذلك بمقاومة الأوبئة

إن العناية الإسلامية بالنظافة والحفاظ على البيئة –مع ما نراه من أثر الإخلال بالبيئة في نقل الأمراض والأوبئة– مما يدعو إلى تعظيم الاهتمام بقضايا البيئة من المنظور الإسلامي؛ لأن الشريعة الإسلامية كان لها اهتمام بالتنبيه على الارتباط الوثيق بين إفساد البيئة وانتشار الأوبئة، ونبه على هذا العديد من الفقهاء والأطباء المسلمين الذين كتبوا عن الوباء والطاعون[٥٧] وسبل مقاومتهما[٥٨].

قال الإمام البغوي: ((وَرُوِيَ عَنْ فَرْوَةَ بْنِ مسبك، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْضٌ عِنْدَنَا هِيَ أَرْضُ مِيرَتِنَا، وَإِنَّهَا وَبِيئَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعْهَا عَنْكَ فَإِنَّ مِنَ الْقَرَفِ التَّلَفَ».

(٥٧) ينظر –نموذجا على ذلك–: مادة البقاء في إصلاح فساد الهواء والتحرز من ضرر الأوباء، محمد بن أحمد بن سعيد التميمي المقدسي الترياقي، تحقيق: يحي شعار، القاهرة، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد المخطوطات العربية، الطبعة الأولى، ١٩٩٩م.

(٥٨) العطف هنا من قبيل عطف الخاص على العام؛ إذ التحقيق أن الوباء أعم من الطاعون؛ وأن وباء كورونا ليس هو عين الطاعون المعروف، بل نوع آخر من أنواع الأوبئة وإن كان يشترك معه في كثير من الأحكام. قال ابن القيم ((التحقيق أن بين الوباء والطاعون عمومًا وخصوصًا، فكل طاعون وباء وليس كل وباء طاعوناً، وكذلك الأمراض العامة أعم من الطاعون فإنه واحد منها، والطاعون خراجات وقروح وأورام رديئة حادثه في المواضع المتقدم ذكرها)). التنوير شرح الجامع الصغير (١/ ٢٧٠).

وَالْقَرَفُ: هُوَ مُدَانَاةُ الْوَبَاءِ، وَلَيْس هَذَا مِنْ بَابِ الْعَدْوَى، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ الطِّبِّ، فَإِنَّ اسْتِصْلاحَ الأَهْوِيَةِ مُعِينَةٌ عَلَى صِحَّةِ الأَبْدَانِ، وَفَسَادُهَا مُضِرٌّ مُسْقِمٌ كَالْمَطَاعِمِ وَالْمَشَارِبِ، وَكُلٌّ ذَلِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَشِيئَتِهِ جَلَّتْ عَظَمَتُهُ)).[٥٩]

وأرى في قوله تعالى: {ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ} [الروم: ٤١] تنبيها قرآنيا مهما على الارتباط بين ألوان الفساد وبين تجاوز الإنسان للحدود، ومنها التعاليم المتعلقة بالتدابير الاحترازية؛ فمثلا نحن نرى الدول الصناعية الكبرى تتسبب في تخريب البيئة والمناخ؛ من خلال التخلص من النفايات والمخلفات الصناعية والنووية بطرق غير إنسانية تلحق الضرر بكل من يقطن الكوكب الأرضي، وهو ما يؤكد على أهمية العناية بتعاليم الشريعة الإسلامية المطهرة المتعلقة بالفقه الوقائي؛ إذ لا أحد أرحم بعباد الله من الله؛ ولهذا نرى التعاليم الشرعية أنجع في التصدي للإفساد في الأرض.

وها نحن نرى في صيف ٢٠٢٣ ارتفاعًا غير مسبوق في درجات الحرارة عزاه كثير من الخبراء إلى التغير المناخي الذي يرجع إلى ممارسات بشرية غير راشدة في التعامل مع البيئة، ما زاد من مخاوف البشرية بشأن مستقبل الأرض وتوازنها البيئي (الإيكولوجي) في ظل استمرار عمليات تخريب البيئة، وقد كان للإسلام سبق في التنبيه على خطورة هذا المسلك والحث على حفظ التوازن البيئي، وتشجيع كل ما يؤدي إلى تنمية البيئة، حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فليغرسها).[٦٠]

وهذا مما يجعلنا ندعو إلى الارتفاع بقضية الحفاظ على البيئة إلى مستوى المقاصد الشرعية؛ تنبيها على أهميتها في وقت صارت فيه جوائح الأوبئة وتوابعها من أخطر ما يقض مضاجع الأمم ويهدد سلامتها.

وأنبه هنا على أهمية تفعيل نظام الوقف الإسلامي في خدمة هذا الغرض؛ حيث بات من المطالب المهمة أن يتم التعاون مع الحكومات التي تؤمن بالوقف وتعمل على تشجيعه؛ من أجل اقتحام ميدان الأوقاف العالمية ذات البعد الإنساني المشترك، لا سيما ما يتعلق بالاحتياجات الإنسانية الملحة في ظل الأزمات الكبرى التي تضرب العالم هذه الآونة.

وعلى سبيل المثال: بات من الضروري الآن –ولا يزال العالم يرزح تحت نير أزمات الأوبئة– أن يكون لدى الأمم وقف عالمي –في إطار الإرث الإنساني المشترك[٦١]– لمقاومة

---

(٥٩) شرح السنة للبغوي (٥/ ٢٥٥).

٦٠ صحيح الأدب المفرد، رقم 371، صححه الألباني.

(٦١) أطروحة الأوقاف العالمية ذات الإرث الإنساني المشترك سبقني في الدعوة إليها بعض الباحثين منهم الأستاذ الدكتور/ إبراهيم البيومي غانم.

الأوبئة، والحفاظ على البيئة، وتمويل أبحاث اللقاح؛ كي لا يبقى أغلب البشر معرضين لتحكم احتكار شركات الأدوية ومراكز الأبحاث التي سبقت إلى ابتكار اللقاح، أو احتكار الدول الغنية التي تبادر بالحصول على الكميات الأكبر على حساب الغالبية العظمى التي تنتمي إلى الدول الفقيرة، ويمكن للمصرفية الإسلامية أن تدير هذا الوقف بكفاءة على أن يكون لها وللمساهمين في المصارف والصناديق الوقفية المخصصة لهذا الغرض من غير الواقفين الحق في الحصول على نسبة من عوائد حق الاختراع.

ولما كان في الأمر قدر من المخاطرة قد لا تحتملها المصرفية الإسلامية بمفردها: فيظهر هنا الدور الذي يتعين أن تقوم به الدول والحكومات والهيئات والمنظمات التي تؤمن بالوقف وتحرص على تشجيعه؛ حيث تقوم هذه الحكومات بما أسماه الفقهاء المعاصرون (ضمان الطرف الثالث) ونصوا على جوازه في عقد المضاربة ونحوه.

وبهذا يتعاضد عمل المصرفية الإسلامية مع الدعم الحكومي ودعم القطاع الثالث والمجتمع المدني تحت مظلة الشراكة وثقافة التجمع وعقد التحالفات التي باتت سمة العصر، ويحتاج إليها مطلب تنمية الأوقاف وتوسيع رقعتها كي لا نظل ندور في فلك الإرث الوقفي التقليدي الذي تجمّع في العهد الذهبي للحضارة الإسلامية.

ويمكن أن يكون للأوقاف العالمية دور مهم في الإسهام في تمويل ما يلزم للحفاظ على البيئة ومقاومة بؤر توليد وانتشار الأوبئة والأمراض المعدية، وتمويل عمليات إنتاج اللقاحات المضادة للأوبئة في الدول الفقيرة؛ كي لا تبقى هذه الدول عالة على الدول الغنية التي تتسبب مخلّفاتها في الشطر الأعظم من تخريب البيئة.

وهذا يدخل في إطار فروض الكفاية التي تحتاج إليها الأمة في العصر الراهن؛ حيث تتكامل فروض الكفاية مع الوقف في القيام بواجب الوقت الذي يلبي متطلبات فقه الأولويات في اللحظة الراهنة.

وهناك أدوات مصرفية حديثة يمكن العمل بها في إنشاء الوقف النقدي الداعم لعمليات مقاومة الأوبئة وصناعة اللقاح؛ حيث بتنا الآن في حقبة **الرقمنة** التي فتحت آفاقا رحبة لإنشاء الوقف بذات الطرق التي تتبادل من خلالها السلع والخدمات في العالم الرقمي؛ ولهذا دعا بعض الباحثين إلى الإفادة من هذه السبل في إنشاء ما يسمى بالأوقاف الرقمية، وهي أطروحة تستحق الاهتمام؛ لأن نجاح هذه التجربة يمكن أن يثري التجربة الوقفية المعاصرة .

ويزداد هذا المنحى أهمية في ظل اتجاه العالم بعد أزمة وباء كورونا وتصاعد تهديدات الأوبئة والجوائح –نتاج الاختلال في التوازن البيئي– إلى العالم الرقمي، وزيادة الطلب على المواقع والنوافذ التي تنقل السلع والخدمات عبر ما يسمى بالعالم الافتراضي الذي أظهر قدرات

مدهشة على تجاوز الحواجز والعوائق المانعة من التواصل في العالم الطبيعي، والتي بلغت ذروتها في ظل القيود التي فرضتها أزمات الأوبئة على البشر في مختلف أنحاء الكوكب الأرضي، فلا أقل من أن نبحث في كيفية استفادة الوقف من هذا الزخم العالمي تجاه **الرقمنة**.

ونرى أن المصرفية الوقفية أولى المؤسسات الوقفية بالإفادة من هذا الزخم الرقمي (الافتراضي)؛ لأن العمل المصرفي أظهر اهتماما ملحوظا بالبحث عن الإفادة القصوى من الزخم الرقمي المتصاعد في ظل أزمة الوباء، وكانت المصارف من أقوى المؤسسات حرصا على توفير خدماتها بالإفادة من الثورة الرقمية التي عرف العالم فوائدها الآن في هذه الحقبة أكثر من أي وقت مضى، ومن شأن الجمع بين القطاعين الوقفي والمصرفي الإسلامي أن يكسب الأوقاف مزيدا من إمكانيات التوسع والتمدد في هذا العالم المدهش، شريطة العناية برسم الضوابط الشرعية التي تحفظ الأوقاف من الأعراض الجانبية المصاحبة لما يمكن أن نسميه **(السيولة الرقمية)** في عالم ناشئ مثير! لا يزال يسمى بالعالم الافتراضي، ولا يزال أمام البشر الكثير من الاستكشاف قبل أن يدركوا كنهه على وجه التمام.

وفي هذا الإطار أدعو إلى إعادة النظر في حقوق الملكية الفكرية المتعلقة باللقاحات والأدوية؛ كي لا تصير من القداسة إلى الحد الذي يلحق الضرر بملايين البشر؛ حيث إن شركات الدواء باتت تغلب الأرباح –وفقا للمنطق الرأسمالي– على مصلحة حفظ النفس، وهو ما قد يهدد أرواح وسلامة الفقراء الذين قد يتعين عليهم الانتظار في قوائم طويلة.

وأرى في هذا السياق أن التمسك بالتصور الصلب لمفهوم براءة الاختراع عرقل قدرات الدول الفقيرة على التصرف الناجز من خلال التصنيع المحلي للقاحات، وهو ما قد يسهم في نشاط متحورات الفيروس؛ ولهذا عني البحث بالتوصية بتصميم تصور مرن عن براءة الاختراع لا سيما في أوقات الجوائح.

وفي هذا الإطار نرى أنه ليس من العدالة أن يساهم في اكتشاف اللقاح علماء من أصول إسلامية مع بقاء دولهم –التي ربما تكون قد أنفقت على تعليمهم الأساسي قبل هجرتهم إلى الدول الغنية– تحت تحكم الشركات العالمية الكبرى –التي تمتلك القدرة على شراء العقول الأجنبية التي لا تجد فرصة مواتية في دولها الأصلية– وتحتكر حق إنتاج اللقاح وإن أدى هذا إلى تأخر وصول اللقاح إلى مواطني الدول الأخرى ما قد يمهد لنشاط متحورات الفيروس.

كما يستدعي المقام التنبيه على ضرورة العناية بمجال الهندسة البيئية: كما ونوعا، وزيادة الإنفاق على هذا الحقل، وصرف المزيد من النابهين إلى التخصص فيه؛ لأنه من المجالات التي سيزداد عليها الطلب في المستقبل؛ بسبب أزمات التغير المناخي والاحتباس الحراري التي تهدد مستقبل الجنس البشري على الكوكب الأرضي إلى الحد الذي دعا البعض إلى التفكير في بناء

مستعمرات للجنس البشري على الكواكب الأخرى بسبب فساد الأرض بفعل الثورة الصناعية، وهو ما نجم عنه جملة من الكوارث التي نكب بها الجيل الحالي، ويرجع البعض إليها المسؤولية عن التسبب في انتشار العديد من الأوبئة.

المبحث الثالث

التحذير من (الفواسق)، وجوانب جديدة من السبق التشريعي الإسلامي

بالبحث في تاريخ الطواعين التي ضربت البشرية على مدار التاريخ، والبحث عن الأسباب المؤدية لظهور هذه الطواعين، أو المساعِدة على انتشارها؛ يمكن أحيانا أن نضع أيدينا على أسباب ترجع لتقصير البشر في اتباع بعض التعاليم التي أرشد إليها الهدي الإلهي.

فعلى سبيل المثال: وقفتُ على تفسير للطاعون الأسود الذي خرج من الصين **(أيضا)** في ١٣٣٤م وانتقل إلى أوربا ١٣٤٧م ومنها إلى مصر وشمال إفريقيا، وذلك أن هذا الطاعون ظهر ابتداء؛ بسبب إهمال العناية بالنظافة، **وتكاثر الفئران** والبراغيث التي تسببت في نقل المرض إلى البشر.

وهنا أدركت أهمية بيان تعاليم الشريعة الإسلامية التي دعت إلى العناية بالنظافة والطهارة والوقاية عن كل ما يسبب الأذى، وأهمية إبراز أحكام شرعية أخرى مثل تحذير السنة النبوية من الفئران والأمر بقتلها؛ حتى إن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الفئران من الفواسق الخمس التي يؤمر بقتلها في الحل والحرم؛ فقال صلى الله عليه وسلم: " خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم: الحية والغراب الأبقع والفأرة والكلب العقور والحديا". رواه مسلم. وفي رواية (الحدأة). وفي رواية: (العقرب).[٦٢]

ويستفاد من النص أن هذه الفواسق أمر الشرع بقتلها؛ للضرر، وقد يتبين لنا الضرر نوعا وقدرا من خلال النص، وقد لا يتبين، لكنا نجزم أن هناك ضررا وخبثا راعى الشرع تجنيب الناس إياه من خلال تسميتها بالفواسق والأمر بقتلها، وقد جاء في القرآن الكريم أن الله تعالى يحل الطيبات ويحرم الخبائث.

وهذه الفواسق تدخل في إطار الخبائث التي يكون منها الضرر والأذى؛ بدليل تسميتها بالفواسق، إلا أن وجوه الخبث والضرر فيها قد لا تتبين لنا على وجه التفصيل من صريح النص، وفي ظني: أن أحداث الزمان تكشف عن جوانب من الحكمة التشريعية التي قد لا يصرح بها في النص، وكأن النص لا يفصح عن كل شيء بطريق التصريح؛ كي تكون التجارب والحوادث شاهدة بصدقه، وحجة على من خالفه فلحقهم الضرر والأذى.

ولا أرى أحداث الطواعين التي ضربت البشرية؛ بسبب تكاثر الفئران وقلة النظافة– إلا كاشفة عن وجوه من الأذى والضرر التي تقف وراء الحكمة من تشريع قتل الفئران وغيرها من

---

٦٢ البخاري (3315) ، ومسلم (1199) باختلاف يسير دون ذكر: (في الحل).

الفواسق، فها قد رأينا أن إهمال الناس لبعض التعاليم الربانية أدى إلى تكاثر الفئران والحشرات الناقلة للأمراض، ما نجم عنه شيوع الأوبئة الفتاكة التي حصدت أرواح ملايين البشر في حادثة الطاعون الأسود على سبيل المثال.

المبحث الرابع

سبق تشريعي في تحريم الدم والميتة والخنزير ولحوم القردة

من المعلوم أن الشريعة الإسلامية تحرم تناول الدم والميتة ولحم الخنزير.

وكذلك صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع.[٦٣] والقرد من السباع، قال ابن عبد البر: ((لا أعلم بين علماء المسلمين خلافا أن القرد لا يؤكل ولا يجوز بيعه)).[٦٤]

وقد ظهر أثر هذا التحريم في مواجهة الأوبئة؛ حيث كان لتناول بعض القبائل الإفريقية للدماء والحيوانات النافقة في الغابة، وبعض اللحوم المنهي عن أكلها –كلحم القرود– أثر في نشر بعض الأوبئة؛ مثل وباء **إيبولا** في بعض المناطق الإفريقية، كما تسببت حظائر الخنازير في زيادة انتشار المرض؛ حيث كانت الخفافيش تتصل بخنازير الحظائر التي تترك بلا نظافة فينتقل المرض إلى حظائر الخنازير ومنها إلى الإنسان الذي يربيها ويتغذى عليها، جاء في موقع منظمة الصحة العالمية: ((يُعتقد أن خفافيش الفاكهة من الفصيلة بتيروبوديداي هي المضيف الطبيعي لفيروس الإيبولا. وينتقل فيروس الإيبولا إلى تجمعات السكان البشرية عن طريق ملامسة دم الحيوانات المصابة بعدوى المرض، أو إفرازاتها، أو أعضائها، أو السوائل الأخرى من أجسامها، مثل قردة الشمبانزي والغوريلا وخفافيش الفاكهة والنسانيس [...] التي يُعثر عليها معتلة أو نافقة في الغابات الماطرة)).[٦٥]

وينتقل المرض للإنسان بملامسة دم الحيوانات المصابة به، ومنها القرود التي كانت تتغذى عليها بعض القبائل، ولما انتبه الأطباء لذلك أصدروا توجيهات لشيوخ القبائل بإصدار تعليمات لأفراد القبائل تقضي بالامتناع عن تناول الدماء ولحوم القردة والحيوانات النافقة في الغابة، وكان لاستجابة الأفراد لهذه التوجيهات أثر في احتواء الوباء واندثاره.[٦٦]

---

٦٣ البخاري (5530).

٦٤ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ١٥٧/١.

(٦٥) موقع منظمة الصحة العالمية، على الرابط:

https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/ebola-virus-disease

٦٦ [منظمة الصحة العالمية– ويكيبيديا].

وقد تحدث البعض في أزمة وباء كورونا المستجد (كوفيد ١٩): أن تناول بعض الأطعمة التي استخبثتها العرب، وحرمتها بعض المذاهب الفقهية –كالخفافيش– ربما يكون سببا محتملا في انتشار وباء الكورونا؛ مثلما يحمل فيروسات أخرى ويتسبب في الإصابة بها؛ كفيروس الإيبولا، إلا أن هذا الكلام لم يثبت بشكل مؤكد بالنسبة لوباء الكورونا، فلهذا لم أعول عليه كثيرا، غير أنا يمكن أن نستأنس به في مقام الربط بين الالتزام بالهدي الإلهي وبين تعظيم أسباب السلامة والوقاية، ويستأنس به أيضا في تأكيد ما يتجلى لدينا من العلاقة بين المحرمات الشرعية وبين الضرر والخبث، وهذا يجعلنا ننظر إلى التحريم نظرة أنضج، على خلاف نظرة المحادّين للشرائع الذين يزعمون أن المحرمات الدينية قيود على الحرية وتضييق على حياة البشر!

وفي حدود ما اطلعت عليه حتى الآن: لاحظت أن عامة الأوبئة والطواعين الكبرى التي ضربت العالم على مدار التاريخ لم تخرج أساسًا من بلاد المسلمين، بل تنتقل إليهم من بلاد تأكل الميتة والخبائث (لا تعرف فقه الأطعمة) ولا تعرف الوضوء المفروض، وتبيح الدعارة ونشر الفواحش. فهل يبعد وجود الارتباط بين هذه المخالفات لتعاليم الشريعة وبين ظهور الطواعين في البلاد؟!

من جهة أخرى تحدثت بعض التقارير: أن بعض الأطعمة التي تباع في الصين –وهي محرمة في الإسلام– ربما كانت من أسباب انتقال الفيروسات المهلكة.

وتحدثت التقارير عن أن سوق الحيوانات بمدينة **ووهان** الصينية ربما يكون هو بؤرة ظهور المرض؛ بسبب عدم الالتزام بإجراءات السلامة والوقاية –وهي مما حضت عليه الشريعة الإسلامية– فضلا عما يباع فيه من حيوانات برية تحمل الكثير من الفيروسات ويأكلها الصينيون، الذين اشتهر عنهم أنهم يأكلون كل ما يمشي على الأرض، خاصة بعد المجاعة الكبرى التي حدثت أواسط القرن العشرين؛ بسبب سياسات ماو تسي تونج الزراعية التي أدت إلى هجرة الكثير من الفلاحين إلى المدن الصناعية، وانخفاض الإنتاج الزراعي[٦٧]، وتسببت في وفاة ملايين الصينيين، ما دفعهم للتوسع في أكل المزيد من الحيوانات البرية منذ ذلك الحين، ثم تحول الأمر لتجارة رابحة تحميها جماعات ضغط تضغط على الحكومة لتبني سياسات داعمة لتربية وبيع هذه الحيوانات، وهو الأمر الذي قد يقف وراء ظهور الفيروس وفقا لاعتقاد لدي البعض، وإن لم يجزم به أحد –بشكل قاطع– حتى الآن[٦٨]، لكن يمكن الاستئناس به في ملاحظة العلاقة

---

(٦٧) د/ أيمن أبو الروس: (أحداث لا ينساها التاريخ)، القاهرة، مكتبة الأسرة، ط: ٢٠١٧، ص: ١٦٩؛ ١٧٤.

(٦٨) https://www.youtube.com/watch?v=NJLXdsO1GBI

بين الأوبئة وبين مخالفة التعاليم الوقائية التي نصت عليها الشريعة، ومنها الامتناع عن أكل أطعمة معينة تدخل في (الخبائث) وفقا لشريعة الإسلام التي جاءت بتحريم الخبائث وتحليل الطيبات.

ومن لطائف الموافقات في ذلك: ما تحدث به بعض المؤرخين عن الصين: أنها أرض الوباء، وهو ما أكدته بعض وقائع الوباء في التاريخ؛ حيث ظهرت بعض الطواعين في الصين وانتقلت منها إلى بقية البلدان، مثل الطاعون الأسود الذي تقدم الحديث عنه في موضوع **(الفواسق.(**

ومما تقدم يعلم أن للتحريم في الشريعة الإسلامية حكما ومقاصد تتصل بحفظ الإنسان والبيئة من الأضرار والشرور والمفاسد، وهو ما يصلح أن يكون نواة لنظرية التحليل والتحريم في المنظور التشريعي الإسلامي.

المبحث الخامس

تدابير العزل والحجر الصحي في الشريعة الإسلامية

لم يفت الشريعة الإسلامية أن تسن تشريعات تكفل تحقيق العزل الصحي المانع من انتقال الأمراض؛ وذلك إعمال لمبدأ الأخذ بالأسباب، وتحقيقا لمقصد حفظ النفوس والأموال، وما انبنت عليه أحكام الشريعة من جلب المصالح ودفع المضار، ومن ذلك:

نهي النبي عن إدخال المريض على السليم (لا يوردن ممرض على مصح) (٦٩).

قول النبي: فر من المجذوم فرارك من الأسد(٧٠).

وعن عمرو بن الشريد عن أبيه: لما جاء وفد ثقيف كان النبي يصافح الرجال عند البيعة، فأعلموه أن أحدهم مجذوم فأرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم: "إنا قد بايعناك فارجع"(٧١)، ولم يصافحه.

((وَرُوِيَ عَنْ فَرْوَةَ بْنِ مُسَيك، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْضٌ عِنْدَنَا هِيَ أَرْضُ مِيرَتِنَا، وَإِنَّهَا وَبِيئَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعْهَا عَنْكَ فَإِنَّ مِنَ الْقَرَفِ التَّلَفَ».

---

https://www.youtube.com/watch?v=TPpoJGYlW54&feature=youtu.be&fbclid=IwAR0m-HuT-4JW71rW4WAf8aiqOOft170SIrNt9sPa80-i-8ySRrp6sZUY4do.

(٦٩) البخاري (٥٧٧١).

(٧٠) البخاري (٥٧٠٧).

(٧١) مسلم (٢٢٣١).

وَالْقَرَفُ: هُوَ مُدَانَاةُ الْوَبَاءِ، وَلَيْس هَذَا مِنْ بَابِ الْعَدْوَى، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ الطِّبِّ، فَإِنَّ اسْتِصْلاحَ الأَهْوِيَةِ مُعِينَةٌ عَلَى صِحَّةِ الأَبْدَانِ، وَفَسَادُهَا مُضِرٌّ مُسْقِمٌ كَالْمَطَاعِمِ وَالْمَشَارِبِ، وَكُلٌّ ذَلِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَشِيئَتِهِ جَلَّتْ عَظَمَتُهُ)).[٧٢]

ومن أهم هذه التدابير: نهي النبي صلى الله عليه وسلم من كان بأرض الطاعون أن يخرج منها، ومن كان خارجها أن يدخلها.[٧٣]

وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم: أن من جلس في بيته وقت الطاعون صابرا محتسبا راضيا بقضاء الله كان له أجر شهيد.[٧٤]

وقال أبو يعلى: ((٤٤٠٨ – حَدَّثَنَا حَوْثَرَةُ بْنُ أَشْرَسَ أَبُو عَامِرٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ كَيْسَانَ أَبُو مَعْرُوفٍ، عَنْ عَمْرَةَ الْعَدَوِيَّةِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَفْنَى أُمَّتِي إِلَّا بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَرَفْنَا الطَّعْنَ، فَمَا الطَّاعُونُ؟ قَالَ: «غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْإِبِلِ، الْمُقِيمُ بِهَا كَالشَّهِيدِ، وَالْفَارُّ مِنْهَا كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ))[٧٥]

فهذه نصوص صريحة في الأمر بما اصطلح على تسميته الآن بالعزل الصحي اللازم لمنع انتشار المرض والوباء.

وهي تدل على أن عيادة المرضى في وقت الوباء يجب أن تراعي التدابير الاحترازية اللازمة لمنع العدوى والوقاية من انتشار الأمراض. ولا يبعد استحباب ترك عيادة المريض في وقت الوباء؛ قصرا للمخالطة على من يحتاج المريض إلى خدمتهم، ولا يبعد وجوب ذلك في بعض الأحيان على حسب درجة الخطورة المتوقعة من مخالطة هؤلاء المرضى.

وقد فقه الصحابة الكرام هذه التدابير الوقائية التي تلقوها من مشكاة النبوة، وعملوا بها في مجال حفظ النفوس جامعين بين مقتضيات الإيمان والعلم والعقل. وسيأتي تفصيل القول في هذه المسألة في المبحث المعقود لبيان الإدارة الوبائية من منظور شرعي.

))وكل هذا الذي أرشدنا إليه النبي –صلى الله عليه وسلم– هو ما يسمى في لغة العصر الحديث (بالحجر الصحي)، ويقوم مفهوم الحجر الصحي وماهيته على منع انتقال الداء من

---

(٧٢) شرح السنة للبغوي (٥/ ٢٥٥).

(٧٣) البخاري (٦٩٧٤)؛ ومسلم (٢٢١٨) من حديث أسامة بن زيد، رضي الله عنهما.

(٧٤) مسند أحمد ط الرسالة (٤٢/ ١١٨). وإسناده صحيح.

(٧٥) مسند أبي يعلى الموصلي (٧/ ٣٧٩). [حكم حسين سليم أسد]: إسناده حسن.

المريض إلى السليم، أو بمعنى آخر: حصر المرض المراد عدم انتقاله في منطقة معينة حتى يسهل القضاء عليه، قبل انتشاره إلى المناطق المجاورة للبيئة الموبوءة)) ((٧٦).

وأما حديث: (لا عدوى) (٧٧) فقد ورد في النهي عما كان عليه الناس في الجاهلية من عقائد تربط العدوى بخرافات الجاهلية، وتجعل العدوى حتمية؛ بناء على عقيدة تأثير الأسباب بذواتها)٧٨(.

فـ((النبي –صلى الله عليه وسلم– لم ينكر انتقال المرض عن طريق العدوى إلى الإنسان السليم، بل نصح عليه الصلاة والسلام أمته بأن تتجنب المناطق التي تتفشى فيها الأمراض المعدية، ولم يكتف –صلى الله عليه وسلم– بذلك، بل فرض على مثل هذه المناطق حظر انتقال أفرادها إلى جهات أخرى منعًا من انتشار وتفشي الوباء، وهذا ما يشير إليه الحديث النبوي، وهو قوله –صلى الله عليه وسلم– "إذا سمعتم بالطاعون في أرض فلا تدخلوها، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها"(٧٩).)٨٠(

ومن ثم لا ينبغي الاستشهاد بحديث (لا عدوى) في مقاومة إجراءات العزل الصحي اللازمة لمنع انتشار الأوبئة والفيروسات المهلكة؛ مثل فيروس (**كوفيد** ١٩) الذي اشتهر باسم فيروس **كورونا المستجد**، ووقف الناس أمامه أشباه عاجزين.

---

(٧٦) موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللئام، أحمد بن سليمان أيوب ونخبة من الباحثين، فكرة وإشراف: د. سليمان الدريع، دار إيلاف الدولية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٣٦ هـ – ٢٠١٥ م، (١/ ٢٦٥).

(٧٧) البخاري (٥٧٠٧).

(٧٨) تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (المتوفى: ١٢٣٣ هـ)، (٣٦٤/١).

(٧٩) متفق عليه، أخرجه البخاري في الطب، باب ما يذكر في الطاعون (١١٢/٧)؛ ومسلم في كتاب السلام، باب الطاعون (١٧٤١/٤)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٨٠) موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللئام، أحمد بن سليمان أيوب ونخبة من الباحثين، فكرة وإشراف: د. سليمان الدريع، دار إيلاف الدولية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٣٦ هـ – ٢٠١٥ م، (١/ ٢٦٥).

المبحث السادس

تشريع الرخص: تيسير ووقاية

من محاسن هذه الشريعة: تشريع الرخص في بعض الأحوال؛ تخفيفا على العباد، وخاصة من ذوي الأعذار، وأحيانا ما يكون تشريع الرخص محققا لما يتغياه الشارع من تحقيق الوقاية والأخذ بأسباب السلامة والأمان في الظروف الطارئة –مثل انتشار الوباء–، وهنا يصير من أسس المنهج الإسلامي في مقاومة الأوبئة الأخذ بهذه الرخص، بل قد يصل الأمر إلى حد الوجوب إذا ترتب على ترك الأخذ بالرخصة إلقاء النفس في التهلكة أو الإضرار بالآخرين، كما في حديث المشجوج الذي شجت رأسه ثم نام فاحتلم وأصبح جنبا فأفتاه الناس بوجوب الغسل فدخل الماء إلى رأسه فمات، فدعا النبي على من ألزمه بالعزيمة ومنعه من الأخذ برخصة التيمم الواقية لنفسه من الهلاك.[٨١]

وقد ظهر هذا المعنى في تشريعات وتدابير الوقاية من الآفات؛ حيث سنت الشريعة الإسلامية العديد من الرخص، ودعت للأخذ بها في أوقات الأزمات؛ حفظا للنفوس.

ومن هذا القبيل: أن جعلت الشريعة من التدابير الوقائية في مكافحة العدوى: تقليل أعداد المتجمعين، حتى لو كان التجمع لممارسة الشعائر، فهنا برزت مجموعة من الرخص تسقط بعض المطلوبات في العبادات؛ تحقيقا لمصالح أعظم، ودرءا لمفاسد تربو على مفاسد ترك هذه المطلوبات التعبدية.

ففي أوقات الأزمات الوبائية يمكن الاكتفاء بالحد الأدنى، فيمكن أن تقام شعيرة الحج بالعدد اليسير، ويمكن أن تقام الجماعة بواحد مع الإمام، ويمكن أن تقام الجمعة بثلاثة مع الإمام على مذهب الحنفية، وقد رأينا تجربة بدأت في **إندونيسيا** ثم انتشرت في ربوع العالم الإسلامي، أمكن فيها إقامة الشعائر مع الالتزام بالتوجيهات الطبية؛ حيث وقف الناس وبينهم مسافة تفصل بين المصلي ومن يقف بجواره مع التزام الكل بوضع الكمامات الواقية وإحضار سجادة الصلاة الخاصة به.

قال النوويُّ رحمه الله في «الرَّوضة»: «إذا صَلّى الرجلُ في بيته برفيقه، أو زوجته، أو ولده، حازَ فضيلة الجماعة، لكنها في المسجد أفضل».[٨٢]

---

٨١ أبو داود (336)، وصححه الألباني.

٨٢ روضة الطالبين (١ / ٣٤١).

وقال علاءُ الدينِ أبو الحسنِ المَرْداويُّ الحنبليُّ الدمشقي: ويُعذر في ترك الجمعةِ والجماعةِ المريضُ بلا نِزاعٍ، ويُعذَر أَيضًا في تركهما لخَوفِ حُدوثِ المرض) [٨٣]."(

وقد أثبتت التجارب أن التجمعات الكبيرة في أوقات الوباء مما يسهم في زيادة أعداد المصابين، ومن ذلك: ما أوردته الدكتورة/ سيجريد هونكة في المقارنة بين مسلك علماء أوربا وعلماء العرب في التعامل مع الأوبئة؛ حيث قالت: ((أما الرأي العام فقد عبر عنه «بوكاشيو» في تقريره عن وباء الطاعون الذي حل بالقوم ذلك العام... وهو يقول أيضًا: «ومما زاد الطين بلة جهل الناس وعدم رغبتهم في الرجوع عن غيهم ...» لذلك يدعو إلى إقامة صلوات التوبة مرات لا مرة واحدة، وفي شكل جماعات كثيرة. وفي المخيمات البشرية لذلك ازداد الوباء تفشيًا)) [٨٤].(

ومن هذا القبيل: إسقاط بعض الواجبات عمن يتعامل مع المرضى أو المتوفين حتى بلغ الأمر إلى حد الترخيص في ترك تغسيل الميت إذا خيف على المغسل من الضرر أو انتقال العدوى إليه من جثة الميت.

ومن ذلك ما نص عليه بعض فقهاء الشافعية:

قال الإمام ابن حجر الهيتميّ: «(ومن تعذرَ غُسله) لفقدِ ماء، أو لنحو حرق أو لدغ ولو غسّل تهرّى، أو خِيف على الغاسل ولم يمكنه التحفظ (يُمّمَ) وجوبًا كالحيّ». [٨٥]

وقال العلامة الكرديّ في «حاشيته على التحفة»: «(أو خيف على الغاسل) من سراية السمّ إليه« . فقول الشيخ ابن حجر: «أو خيفَ على الغاسلِ» يدخلُ فيه ما لو خيفَ على الغاسل العدوى، ولم يمكنه التحفُّظِ.

وقال رحمه الله: «(لو كانَ غسلُ الميت يهريه لحرق مثلًا، أو فقد الماء، أو خاف الغاسلُ من مباشرته لنحوِ جذام أو سم) كما قاله النوويّ وغيرُه.. يُمّمَ وجوبًا بدل الغسل». [٨٦]

---

(٨٣) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: ٤/٤٦٤.

(٨٤) شمس الله تشرق على الغرب = فضل العرب على أوروبا، د. سيجريد هونكه، ترجمه وحققه وعلق عليه: أ. د. فؤاد حسنين علي، الناشر: دار العلم العربي، الطبعة: الثانية، : ١٤٣٢ هـ، (ص: ١٩٧-٢٠٠).

٨٥ «تحفة المحتاج» (٣/٢٨٣)

٨٦ «الإيعاب» (جـ٣/ق٨٣)

المبحث السابع

الإدارة الوبائية من منظور شرعي

هناك مستوى آخر من مكافحة الأوبئة على صعيد ما يمكن تسميته بالإدارة الوبائية.

وتقوم الإدارة الوبائية على فقه التدابير والكفاءة في تطبيقها زمن الأزمة.

وبداية الأمر تنشأ عن فقه الصحابة الكرام –عن النبي صلى الله عليه وسلم– التدابير الصحية والوقائية، وتطبيقهم إياها في أوقات الطاعون والوباء وغيرها من الجوائح، على نحو تتجلى فيه أصول الإدارة العلمية في أسمى معانيها.

ومن ذلك أنه لما جاء الطاعون إلى **عمواس**[٨٧] بالشام سنة ١٨هـ كان أبو عبيدة بن الجراح –أمير الشام– قد طلب مددا من عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمير المؤمنين، وأرسل إليه بذلك قبل أن يقع الطاعون، فخرج عمر بالمدد، فلما اقتربوا من **عمواس** سمعوا بالطاعون قد ظهر بالبلدة، وكان أول طاعون وقع بالإسلام، فشاور عمر أصحابه وانتهوا إلى عدم الدخول، ثم أخبرهم عبد الرحمن بن عوف بأنه سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم النهي عن الدخول إلى أرض الطاعون، فحمد الله عمر، فقال أبو عبيدة: أفرارا من قدر الله؟ فقال: نعم، نفر من قدر الله إلى قدر الله، وحدثه بحديث نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الدخول في أرض الطاعون)[٨٨].(

)) وكان موقف عمر بن الخطاب رضي الله عنه من طاعون الشام وعزمه على الرجوع فيما أجاب به أبا عبيدة مستندا إلى الرأي حيث لا نص؛ ولكنه بعد أن بلغه النص الموافق لرأيه حمد الله تعالى)).[٨٩](

وقدّر الله تعالى أن يموت في هذا الطاعون نحو سبعين ألفا فيهم عدد من أكابر الصحابة كأبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل، وسهيل بن عمرو العامري، وابنه أبو جندل، وقيل: مات بلال بن رباح أيضا بالطاعون، فالطاعون –كما جاء في حديث آخر عن النبي صلى الله عليه

---

(٨٧) تقع الآن في فلسطين المحتلة.

(٨٨) متفق عليه، أخرجه البخاري في الطب، باب ما يذكر في الطاعون (١١٢/٧)؛ ومسلم في كتاب السلام، باب الطاعون (١٧٤١/٤)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٨٩) تاريخ التشريع الإسلامي، مناع القطان، مكتبة وهبة، الطبعة الخامسة، (ص: ٢٣٤). وهذا هو ما يعرف اليوم بالحجر الصحي في الطب الوقائي.

وسلم- رجس وعقاب لقوم ورحمة للمؤمنين[٩٠]، ولا شك أنه كان لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رحمة وأجر؛ لأن من مات منهم في الطاعون كان له مثل أجر شهيد، كما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم[٩١]، حتى إن بعض الصحابة -كمعاذ بن جبل- تمنوا أن يموتوا في الطاعون؛ رغبة في الأجر، وهذه منزلة عالية من الرغبة في الآخرة لا يرتقي إليها إلا قليل من الناس، وما أليقها بأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم)![٩٢]

وتتمة لهذه القصة فقد ظهرت عبقرية **عمرو بن العاص** في إدارة الأزمة؛ لأنه تولى القيادة بعد أبي عبيدة ومعاذ بن جبل، فهدي إلى فكرة عبقرية استلهمها من أمر الشريعة بالعزل والحجر، حيث وجد أن الطاعون ينتشر ما دام الناس مجتمعين في البلدة، فقال: أيها الناس، إن الطاعون كالنار وأنتم كالوقود لها، فإذا لم تجد النار وقودا لها انطفأت، فانتشروا في رؤوس الجبال، وأمر الناس بإخلاء البلدة والتفرق في رؤوس الجبال والأودية؛ فانتهى الوباء، وأقر عمر بن الخطاب رأي عمرو بن العاص رغم معارضة معاذ بن جبل وشرحبيل بن حسنة[٩٣].

)) ووجه ما ذهب إليه عمرو بن العاص، من أن الخروج عن البلد الذي يقع فيه الطاعون أولى من المقام فيه، هو مخافة الفتنة في ذلك بأن يصيبه قدر في مقامه فيقول القائل: لو خرج لنجا، فقد روي عن ابن مسعود أنه قال: الطاعون فتنة على المقيم وعلى الفار، أما الفار فيقول: فررت فنجوت، وأما المقيم فيقول: أقمت فهلكت، وكذبا جميعا، فر من لم يجئ أجله، وأقام فمات من جاء أجله، وقد قال المدائني: يقال: إنه قل ما فر أحد من الطاعون فسلم من الموت)).[٩٤]

كما ذكر -في بيان حكمة ما أشار به عمرو بن العاص- أن الأرض المرتفعة تكون أنزه، وأبعد عن الرطوبات والفضلات التي توفر بيئة تساعد على انتشار الأوبئة.

---

(٩٠) البخاري، كتاب الطب، باب أجر الصابر على الطاعون، ٤/ ٢٩، برقم ٥٧٣٤؛ مسند أحمد ط الرسالة (٣٤/ ٣٦٦).

(٩١) البخاري، الحديث ٢٨٣٠، طرفه في كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون، ٧/ ٢٩، برقم ٥٧٣٢. وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب بيان الشهداء، ٣/ ١٥٢٢، برقم ١٩١٦.

(٩٢) لوامع الأنوار البهية، السفاريني، دمشق، مؤسسة الخافقين ومكتبتها، الطبعة الثانية، ١٤١٢=١٩٨٢، (٣٦٠/٢). وينظر: بين العقيدة والقيادة، محمود شيت خطاب، دار القلم – دمشق، الدار الشامية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م (٢٧٢/١).

(٩٣) مسند أحمد ط الرسالة، تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرين، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ، (٣/ ٢٢٦)، (٣٦/ ٤٤٩)؛ جامع معمر بن راشد (١١/ ١٤٩).

(٩٤) البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت: ٥٢٠هـ)، تحقيق: د محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م، (١٧/ ٣٩٨).

ومما سبق يظهر أثر المخيال الإسلامي –وتصوره عن الوباء– في رسم السياسات المتعلقة بإدارة الأزمة الوبائية، حيث إن الصورة التي يبدو عليها الوباء في المخيال الإسلامي كان لها انعكاس في طبيعة التصرف حيال الأزمة الوبائية.

ولنا في تدابير الصحابة أسوة حسنة؛ حيث لم يتركوا الناس يمارسون حياتهم بشكل طبيعي على أساس أن هذا من قبيل التوكل على الله مثلا، وإنما رأيناهم اتخذوا –بقدر الإمكان– ما كان متاحا في عصرهم من الإجراءات والتدابير الوقائية التي تحفظ أرواح الناس من الهلاك بقدر الإمكان؛ تحقيقا لمقصد حفظ النفوس، كما ظهر في أسلوب الإدارة الوبائية الذي اتبعه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تحت إشراف الخليفة الثاني الفاروق رضي الله عنه.

ومما يؤكد حسن تدبير الصحابة الأكرمين في مواجهة الوباء: ما ورد عن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه: أنه تمنى العافية من هذا البلاء والوباء حتى إنه فضل سكنى المناطق البعيدة عن الوباء على المناطق التي يكثر فيها الوباء.

قال الإمام مَالِكٌ: بَلَغَنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: لَبَيْتٌ بِرُكْبَةَ[٩٥] أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَشَرَةِ أَبْيَاتٍ بِالشَّأْمِ.

قَالَ مَالِكٌ: يُرِيدُ لِطُولِ الْأَعْمَارِ وَالْبَقَاءِ[٩٦]. وَلِشِدَّةِ الْوَبَأِ بِالشَّأْمِ.) [٩٧](

وهو ما يشير إلى احترام الصحابة الكرام لقانون السببية الذي أودعه الله تعالى في الكون، وأن المراعاة له لا تنافي التوكل على الله، بل تحقق التوازن الذي ينبع عن سمة الوسطية والاعتدال التي تتميز بها الشريعة الإسلامية.

فهذا فقه من الصحابة الأكرمين مبني على تعاليم الشريعة وتدابيرها الحكيمة، وجمعها بين مصالح الدنيا والآخرة.

وفي جيل التابعين ظهرت عناية للمسلمين في تدابير الحجر الصحي؛ حيث بنى الوليد بن عبد الملك سنة (٨٨هـ) بدمشق أول بيمارستان في تاريخ الإسلام، وخصصه لحجر المصابين

---

(٩٥) «بركبة»: وادٍ من أودية الطائف، شرح الزرقاني على الموطأ ٤: ٣٠٢؛ «يريد لطول الأعمار والبقاء» أي: لأهل ركبة، الزرقاني ٤: ٣٠٢.

(٩٦) «يريد لطول الأعمار والبقاء» أي: لأهل ركبة، الزرقاني ٤: ٣٠٢.

(٩٧) الموطأ، ما جاء في الطاعون، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية – أبو ظبي – الإمارات، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م، موطأ مالك ت الأعظمي (٥/ ١٣٢٠)، برقم ٣٣٣٣.

بمرض الجذام وعزلهم عن مخالطة العامة، وأوقفه على المرضى، وأجرى على أطباء البيمارستان ما يكفيهم من النفقة)[٩٨].(

وفيما تلا ذلك من عصور الحضارة الإسلامية –إبان ازدهارها–: رصدنا –في مسالك الإدارة الوبائية– أن الحاكم كان يعهد للأمراء والاغنياء بكفالة الفقراء المتضررين من الوباء والمجاعات: كل بحسب طاقته.

ومما يؤسف له أن هذا الفقه الوقائي لم يكن لدى بعض العامة في أزمات مشابهة وقعت بعد ذلك، ومن ذلك أن الطاعون وقع عدة مرات، وكان منها مرة في القرن الثامن الهجري، ومرة أخرى في القرن التاسع زمان الإمام ابن حجر العسقلاني شارح صحيح البخاري.

ففي سنة (٧٤٩هـ=١٣٤٨م) وقع الطاعون، وسمي بالطاعون الكبير، أو الطاعون العام، وكان وباء عالميا[٩٩]، فأشار بعض الناس من قليلي الفقه بأن يجتمع الناس للدعاء بكشف البلاء، واعترض بعض العلماء على ذلك –وكان منهم الإمام شمس الدين المنبجي (ت ٧٨٥)–؛ لأن الحال يقتضي التباعد والانعزال؛ وقاية من انتشار الوباء، لكن اجتمع الناس على خلاف مقتضى الشرع والحكمة، فتضاعفت أعداد المصابين والموتى بعد هذا الاجتماع.

وقد تقدم نقل سيجريد هونكه عن **بوكاشيو** أنه دعا لمثل هذا الاجتماع وكان سببا في تفشي الوباء في أوربا.

وفي عام (٧٦٤=١٣٦٣م) وقع طاعون بمصر والشام، لكنه كان أخف حدة من طاعون الموت الأسود السابق، وقد صنف بسببه الإمام ولي الدين الملوي المنفلوطي[١٠٠] (ت: ٧٧٤هـ) رسالته الموسومة بـ**(حل الحُبا لاسترفاع الوبا)**، ورد فيها على المعارضين للدعاء برفع الوباء،

---

(٩٨) حل الحبا لاسترفاع الوبا، مقدمة التحقيق، هدية مجلة الأزهر، رمضان ١٤٤١هـ=أبريل/مايو ٢٠٢٠، (ص: ٥)، وأشار إلى : القلقشندي: مآثر الإنافة في معالم الخلافة: ٣٤٦/٣ . وقارن هذا بما يعانيه الأطباء عندنا من ضعف الإمكانيات وقلة النفقات على الرعاية الصحية، بينما تهدر الأموال الطائلة في توافه الأمور أو ما هو خلاف الأولى، وإلى الله المشتكى! ومن العجيب أن نجد من علمانيينا من ينسب إلى خلفاء بني أمية كل النقائص مع غض الطرف عن إنجازات لهم تدعو للاحترام لو أنصفنا!

(٩٩) ومن العجيب أنه بدأ أيضا من الصين، ثم انتقل إلى أوربا، ثم إلى مصر وبلاد الشرق الأوسط. حل الحُبا، المرجع السابق، ص:٣١.

(١٠٠) محمد بن أحمد بن إبراهيم العثماني، الملوي، المنفلوطي، عالم مصري، من شيوخ الحافظ ابن حجر، ولد سنة ٧١٣هـ، وتوفي ٧٧٤هـ، وله مصنفات عدة منها أيضا: إعراب أم الكتاب. ينظر: حل الحبا، المرجع السابق، ص: ١٦

ظنا منهم أنه اعتراض على المقدور، وأثبت أن هذا الدعاء هو عين السنة، لكن بدون اجتماع في الحالات التي يطلب فيها التباعد)[١٠١] .(

ثم تكرر الأمر مرتين في زمن الحافظ بن حجر العسقلاني: في الطاعون الذي وقع سنة (٨١٩ هـ)، وفيه توفيت ابنتاه: عالية، وفاطمة ...

وفي الطاعون الذي وقع سنة (٨٣٣ هـ)، وفيه توفيت ابنته الكبرى زين خاتون، وكان يموت في اليوم دون الأربعين نفسا، فلما اجتمع الناس في الصحراء –كما في صلاة الاستسقاء– صار يموت كل يوم فوق الألف!

وقد صنف الحافظ ابن حجر رسالته الماتعة **(بذل الماعون في فضل الطاعون)** –التي يراها البعض أهم أدبيات الطاعون عند أهل السنة– بسبب بدعة حدثت في ذلك الوقت وهي اجتماع الناس في الصحراء للدعاء والصلاة من أجل رفع الطاعون على هيئة صلاة الاستسقاء، وقد أنكر الحافظ ابن حجر العسقلاني هذه البدعة، ورفض الخروج في صحبة الملك المؤيد لهذا السبب، وربما كان لوفاة بناته الثلاث –بسبب الطاعون– أثر في سلوكه هذا المسلك أيضا.)[١٠٢](

وكان الحافظ ابن حجر قد جمع مادة الكتاب عقب طاعون (٨١٩هـ) وتأخر في نشره، فلما حدثت هذه البدعة في طاعون (٨٣٣هـ) عجل الحافظ بنشر الكتاب النفيس الماتع.)[١٠٣](

وروى الجبرتي –في تاريخ عجائب الآثار– أن طاعونًا وقع سنة ١٢١٥هـ (سنة جلاء الحملة الفرنسية عن مصر = ١٨٠١م) ، وكان طاعونًا شديد الوطأة إلى الحد الذي أزعج جيش الفرنسيس بعد تفشي الطاعون بين أفراده وهلاك عدد من أطبائه، وتوقفت بسببه الجمع والجماعات في بعض أقاليم القطر المصري.

---

(١٠١) حل الحُبا، المرجع السابق، ص:٣١.

(١٠٢) بذل الماعون في فضل الطاعون، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: أحمد عصام، الرياض، دار العاصمة، مقدمة المحقق، ص: ٤٤–٤٥.

(١٠٣) بذل الماعون في فضل الطاعون، مقدمة المحقق، ص: ٤٤–٤٥.

المبحث الثامن

الأحكام التكميلية للتدابير الوقائية

لا يقتصر منهج الشريعة الوقائي على أحكام الوقاية المباشرة، بل تمتد مظلة الحماية الشرعية لتنسحب على جوانب وثيقة الصلة بعملية الوقاية المباشرة ومن شأن إهمال الضبط لها لحوق المشقة والعنت بقطاعات عريضة من شرائح المجتمع الأشد تضررا من الأزمة الوبائية.

فهناك أحكام تكميلية لتدابير الوقاية من الأوبئة تتعلق بمخالفات يفعلها بعض الناس تزيد من الشرور والمفاسد، وتزيد من شدة وطأة الجائحة على نفوس البشر في وقت تدعو فيه شريعة الرحمن إلى زيادة رقعة التكاتف والتعاون والتراحم..

ومن ذلك: تعمد بعض التجار رفع الأسعار على نحو مبالغ فيه؛ استغلالا لحاجة الناس إلى بعض المواد الوقائية كالمعقمات والمنظفات والكمامات الواقية وغيرها من مواد الوقاية من الأمراض والأوبئة.

وقد راعتني الأسعار المبالغ فيها حين اشتريت كمامة واقية من إحدى الصيدليات في بداية أزمة انتشار الوباء، وهنا تنهى الشريعة الإسلامية عن الإضرار، وتأمر بالتعاون والتكافل، وتحرم احتكار السلع التي يحتاج إليها الناس، وتحذر من جشع التجار الذي يدفعهم إلى الاندفاع في جني الأرباح بأي شكل ولو تسبب الجشع في معاناة الناس، وتجعل من يفعل ذلك كما جاء في الحديث: "بعظم من النار يوم القيامة"، وتمام الحديث: عن معقل بن يسار قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **(من** دخل في شيء **من** أسعار المسلمين ليغليه عليهم كان حقاً على الله أن يقعده **بعظم من النار يوم القيامة)**.[١٠٤]

إن الاحتكار يؤدي إلى غلاء الأسعار، وضيق المعيشة، ويركز الثروة في يد طبقة محدودة من أصحاب الأموال يتصاعد نفوذها على حساب الأغلبية من محدودي الدخل الذين لم تسعفهم الثروة في اكتساب القدرة على امتلاك الأقوات.

ويكره الاحتكار في أقوات الآدميين والبهائم إذا كان ذلك في بلد يضر الاحتكار بأهله، فأما إذا كان لا يضر فلا بأس به، والأصل فيه قوله عليه الصلاة والسلام: " الجالب مرزوق والمحتكر ملعون".[١٠٥] ولأنه تعلق به حق العامة، وفي الامتناع عن البيع إبطال حقهم وتضييق

---

١٠٤ مسند أحمد | مسند البصريين، حديث معقل بن يسار، حديث رقم: ٢٠٣١٣ .

١٠٥ أخرجه ابن ماجه (2153).

الأمر عليهم فيكره إذا كان يضر بهم، ذلك بأن كانت البلدة صغيرة، بخلاف ما إذا لم يضر، بأن كان المصر كبيرا ; لأنه حابس ملكه من غير إضرار بغيره)[١٠٦].(

وفي هذا السياق أرى ضرورة أن يشمل التسعير كل الخدمات الصحية في زمن الوباء؛ حيث لوحظ استغلال بعض المستشفيات والمراكز الصحية أزمة الوباء للتربح الفاحش من خلال رفع أسعار الخدمات الصحية بمقادير مبالغ فيها –تتجاوز نطاق المعقول– مستغلة ضعف الرقابة وانشغال الكافة بأزمة الجائحة!

وهنا يلاحَظ أن هذا التنظيم التشريعي ينبثق عن مبدا التداولية المالية الذي عبر عنه القرآن الكريم في قوله تعالى: {مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ} [الحشر: ٧].

فهنا أكد القرآن الكريم على ضرورة تداول الأموال على نطاق الجماعة بأسرها؛ كي لا تتركز الثروة في يد فئة قليلة العدد من الأغنياء تستأثر بأقوات العباد وتزداد غنى بينما تزداد الأغلبية الكاسحة فقرا!

وهنا لا بد –إضافة إلى الوازع الديني– من تدخل حكومي يرد الأمور إلى نصابها؛ لأن الحكومة في الإسلام مأمورة بفعل كل ما يلزم لدرء المفاسد وجلب المصالح؛ لأن تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة.

ومن التدابير التكميلية المتصلة بهذا السياق: ما يتعلق بدعم الفئات الأشد تضررا من الأزمة الوبائية؛ لا سيما الفئات الهشة –بطبيعتها أو بفعل الجائحة–؛ مثل الفقراء وكبار السن وأصحاب المهن التي توقفت بسبب الكساد وإجراءات الحجر، وفي عصور الحضارة الإسلامية: رصدنا –في مسالك الإدارة الوبائية– أن الحاكم كان يعهد للأمراء والأغنياء بكفالة الفقراء المتضررين من الوباء والمجاعات كل بحسب طاقته.

ومن الأحكام التكميلية المهمة في زمان الجائحة ما يتعلق بأثر الظروف الطارئة على العقود؛ حيث نص الفقهاء مثلا على أن تعطل استيفاء المنفعة –في عقد الإيجار مثلا– بالظروف الطارئة يستوجب إسقاط الأجرة حال التعطل الكلي، أو إنقاصها حال التعطل الجزئي، أو إثبات خيار الفسخ. ونقل ابن تيمية الإجماع على ذلك. وللحنابلة والمالكية تفصيل في مسألة وضع الجوائح ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار أيضا.[١٠٧]

---

(١٠٦) نصب الراية بتخريج أحاديث الهداية، (ص: ١٦٢).

١٠٧ مجموع الفتاوى، 30/264؛ شرح النووي على مسلم، كتاب المساقاة 10/166.

والأصل في ذلك هو أمر النبي صلى الله عليه وسلم بوضع الجوائح[١٠٨]، وقد حمله بعض العلماء على الوجوب، وبعضهم على الاستحباب، وهذا منشأ الخلاف في هذه المسألة.[١٠٩]

وهذه من الأحكام المهمة؛ حيث إن ظروف الحجر فرضت تعطيل المنفعة –كليا أو جزئيا– على كثير من المستأجرين الذين حيل بينهم وبين الانتفاع بالعين المستأجرة؛ لظروف طارئة لا يد لهم فيها، ورغم هذا ظل كثير من المؤجرين متمسكين باستيفاء الأجرة كاملة.

وقد يستوفي المؤجر منفعة العين المؤجرة لكنه يتعسر؛ بسبب شلل الحياة الاقتصادية الناجم عن سياسات الإغلاق والحجر الصحي، وهو ما يستوجب العمل بأمر الشرع بإنظار المعسر حتى ميسرة.

عن النُّعْمَانَ بْن بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَثَلُ القَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلاَهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ المَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا، وَنَجَوْا جَمِيعًا".[١١٠].

فهذا الهدي النبوي يفرض علينا التكاتف في مواجهة الأزمات الطارئة؛ لأننا في سفينة واحدة إن غرقت عاد غرقها على الكافة بالوبال.

ومن الإجراءات التكميلية كذلك: التصدي لترويج الشائعات –التي لا دليل عليها– في أوقات الأزمات كوقت الوباء؛ لأن نقل الشائعات في مثل هذا الوقت تزداد خطورته، ويزيد من تعميق الأزمة، وربما يبث الهلع والرعب المتجاوز للحد بين صفوف العامة، فالمطلوب أن نحذر ونحتاط، وننتقي المصادر الموثوق فيها؛ –عملا بالأصول الإسلامية التي تدعو إلى التبين والتثبت مما يقال– لا أن يتملكنا الرعب –من انتشار الوباء– إلى الحد الذي تطيش فيه الألباب، وإن كان لا بد من الخوف من الموت فليكن خوفنا داعيا للاحتياط والحذر والاستعداد للقاء الله بالتوبة ورفع المظالم ورد الحقوق وأداء الواجبات والإكثار من النوافل.

---

١٠٨ صحيح مسلم ، المساقاة، (1554)

١٠٩ مجموع الفتاوى، وشرح النووي، المرجعان السابقان.

[١١٠] صحيح البخاري، رقم 2493 .

وتزداد الخطورة لو كانت الشائعات تتعلق بكيفية مقاومة المرض وحفظ النفوس منه؛ كتلك الشائعة التي انتشرت انتشار النار في الهشيم، وبنى عليها بعض الجهال إمكان الفطر في رمضان، وهي شائعة: أن ترطيب الفم مما يقي من الإصابة بوباء الكورونا.

وكذلك شائعة أن حرارة الصيف تقتل الفيروس، وهو ما نفت صحته منظمة الصحة العالمية.

وكذلك زعم بعضهم أنه يكفي لمقاومة المرض: تناول كميات كبيرة من فيتامين سي والأغذية المقوية للمناعة، ولا شك أن هذا وإن كان مفيدا لجهاز المناعة إلا أنه لا يغني عن إجراءات العزل الصحي التي دعا إليها الشرع والعلم.

وفي بعض البلاد راجت شائعات أدت لارتفاع الأسعار لبعض السلع المهمة؛ بناء على توهم وقايتها من الإصابة بالوباء المنتشر؛ كترويج شائعة أن الثوم يقاوم فيروس الكورونا، ما أدى إلى ارتفاع سعر الثوم أضعافا مضاعفة، ما ألحق الضرر بالناس في أقواتهم.

ومن أبرز الشائعات التي انتشرت في وقت جائحة كوفيد ١٩: أن بعض الشركات العالمية تستغل اللقاحات من أجل زرع شريحة داخل الجسم تسهل على هذه الجهات معرفة كل المعلومات الشخصية عن متلقي اللقاح!

وربما تكون هذه الشائعة قد روجتها الأفراد والجهات المعادية للقاحات؛ من أجل تخويف العامة من اللقاحات.

وترويج بعض هذه الشائعات من أجل التربح يذكرنا بما فعله بعض الوضاعين للحديث النبوي من وضع أحاديث مكذوبة في فضائل بعض الأطعمة والأشربة؛ من أجل ترويجها بين العامة والتربح من زيادة نسبة المبيعات بفضل تصديق الناس لمضمون الحديث الموضوع؛ كذلك الوضاع الذي وضع حديثا يزعم فيه أن الهريسة تقوي الظهر![١١١]

فأولائك يتربحون من وضع الأحاديث المكذوبة، وهؤلاء يتربحون من المتاجرة بمخاوف الناس في زمان الجوائح!

ومن أبرز الشائعات التي انتشرت انتشار النار في الهشيم في زمان الوباء الأخير: ترويج نظرية المؤامرة بدون برهان؛ حيث يردد كثير من الناس –وفيهم المتعلمون– أن وباء كورونا نتاج مؤامرة عالمية، وهذه الشائعة استخدمت في السياسة الدولية من قبل الرئيس ترامب الذي زعم في بداية الأزمة أن كورونا نتاج مؤامرة صينية على العالم، حتى إنه كان يسميه: الفيروس الصيني،

---

١١١ ينظر مجمع الزوائد، المجلد الخامس، باب في الهريسة، (7993)، وعلق عليه بقوله: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن الحجاج اللخمي، وهو الذي وضع هذا الحديث.

ويستعد الجمهوريون –وقت كتابة هذه السطور– لمطالبة الصين بتريليونات الدولارات تعويضًا عن الأضرار التي لحقت الولايات المتحدة بسبب فيروس كورونا المستجد الذي خرج من الصين!

وأود أن أنبه هنا على أمرين:

الأول: أن إشاعة هذا الكلام –ونحوه– مما يقلل من جدية العامة في التعامل مع خطر الوباء، وهو ما قد يزيد من عمق الأزمة، ويطيل أمد الخلاص منها؛ لأن التهاون المصاحب لتصديق أمثال هذه الشائعات يضعف من تأثير السياسات الوقائية التي تنتهجها الإدارة الوبائية.

وثانيهما: أن فرضية المؤامرة –بقطع النظر عن الطرف المنسوب إليه التآمر– ليست فرضية مستحيلة، لكن لا يجوز ادعاؤها إلا إن قام دليل عليها، وهو ما لم يحدث حتى الآن؛ خاصة مع كون الأطراف المتهمة بالمؤامرة قد تضررت من الوباء كذلك!

وقد نبه جماعة من الأئمة على انسياق الناس في زمان الطاعون وراء أمور لا تنفع، فقال العلامة الكرمي الحنبلي –ناقلا عن السيوطي–: ((وقال الحافظ جلال السيوطي فيمن مات في الطاعون: وأَكْثَرَ أُنَاسٌ في الطاعون من أشياء لا تغْنِيهِم، وَأُمُورٍ لا تعْنِيهِم؛ من ذلك استعمال مأكولات وقوَابِض، ومُخَفِّفَات وحَوَامِض، وتعليق فصوص، لها في كتب الطب نصوص، وهذا باب قد أعيى الأَطبَّاء، واعترف بالعجز عن مداواته الألِبَّاء.

وأناسٌ رَتبُوا أدعية لم يرد بها حديث ولا أثر، وابتدعوا أذكارًا من عند أنفسهم ونسوا أين المفر، وآخرون تحوَّلوا إلى البحر وشاطئ النهر ...)).[١١٢]

وقد نُقل عن مدير الشؤون الصحية في مدينة شيكاجو –إبان وباء الانفلونزا الإسبانية سنة ١٩١٨م– قوله: **((القلق يقتل الناس أكثر من الوباء))**. كما حذرت منظمة الصحة العالمية مما يسمى: **الوباء المعلوماتي (إنفوديميك)**؛ كالحديث عن وجود مؤامرات دون دليل.[١١٣]

فهذه نماذج مما يمكن تسميته: **(البدع الطاعونية) –وأفضل تسميته بالبدع الوبائية**[١١٤]– التي تنتشر في المجتمعات التي يكثر فيها الوباء، وتغزو عقول وتصورات العامة، وتدفعهم لسلوك مسالك لا تنفع، وكثيرا ما تضر؛ إذ قد تسهم في نشر الوباء، أو إضاعة الأموال فيما لا ينفع، فضلا عما تسببه من نشر الذعر أو القلق بين العامة بدون مسوغ من دين أو عقل،

---

(١١٢) ما يفعله الأطباء والداعون بدفع شر الطاعون، مرعي بن يوسف الكرمي، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، (ص: ٣٦).

(١١٣) كورونا (كوفيد-١٩)، اطلعت عليه بتاريخ ١٩ يناير ٢٠٢٢م، الساعة ٨.٣٠م، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=mawje1RAKOw&t=654s .

١١٤ حتى تعم الطاعون وغيره من الأوبئة.

وللأحكام الشرعية والفكر الإسلامي أثر قوي في التصدي لها وكشف عوارها، كما يتبين مما سبق.

المبحث التاسع

فقه الأولويات في أوقات الأزمات

تشتد الحاجة في أوقات الأزمات لتطبيق قواعد فقه الأولويات؛ إذ إنها تفتح أعيننا على أنجع السبل لإدارة الأزمة وتدابير الوقاية والعلاج.

وذلك مثل قاعدة: تقديم الضروريات على الحاجيات، وتقديم الحاجيات على التحسينيات.

ومن تطبيقات هذه القاعدة: أن حفظ النفس أهم من بعض الأمور التي لو تم تقليلها لا يلحق الناس ضرر من جراء ذلك، ومن ذلك الترخيص في ترك الجماعة لمن كان يخشى على نفسه انتقال المرض.

قال علاءُ الدينِ أبو الحسنِ المَرْداويُّ الحنبليُّ الدمشقي: ((ويُعذر في ترك الجمعةِ والجماعةِ المريضُ بلا نِزاعٍ، ويُعذَر أَيضًا في تركهما لخَوفِ حُدوثِ المرض)).[١١٥]

فالترخيص في ترك صلاة الجماعة وإن أدى إلى تقليل أعداد من يعمرون المساجد إلا أنه يحقق مصلحة أعظم من مصلحة كثرة المصلين، وهي حفظ النفوس.

وليس في هذا ضياع للدين؛ لأن دين الله أقوى من أن يضيع بتقليل أعداد المتعبدين مع بقاء الجماعة مصلحة دائمة لا تزول؛ إذ تعود الشعائر لطبيعتها بعد نهاية الجائحة، فهنا قدمنا ما يفوت (سلامة الأرواح) على ما يبقى، أو ما يتوقع أن يفوت كليا على ما يفوت جزئيا.

ومن هذا القبيل: مشروعية ترك سنة التَّماسّ بين أقدام المصلين، والفتوى بجواز ترك فواصل بينهم تحقيقا لمسافة الأمان التي تنص عليها التوجيهات الطبية، وهذه الفتوى طبقتها –حتى وقت كتابة هذه السطور– بلدان مثل إندونيسيا، ثم تبعتها بلدان أخرى، ثم عمت في سائر البلدان.

ووجه الأولوية هنا: أن حفظ النفوس واجب، وتسوية الصفوف على الهيئة المعتادة سنة، والواجب أولى من السنة، فيقدم عليها.

ومن قواعد فقه الأولويات التي نحتاج إليها هنا في هذا المقام أن:

---

(١١٥) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: ٤/٤٦٤.

الإنسان أولى من البنيان، فليس من المقبول أن نستمر في إنشاء المباني والإنفاق على وسائل ترفيهية ونبقي نظام الرعاية الصحية بحالته المتهالكة التي تهدد كفاءته وقدرته الاستيعابية في أوقات الجوائح.

ولا يعقل أن تنفق الدول تريليونات الدولارات في سباق التسلح بينما يجد بعضها صعوبة في توفير ما يكفي من الكمامات لمواطنيها في أزمة الوباء!

إن الدول الجديرة بالتحية في هذه الأزمة هي التي لم يمت فيها مريض بسبب نقص أجهزة التنفس أو وحدات العناية المركزة، فهذه دول عرفت أولويات الإنفاق، وحافظت على موارد شعوبها من أن تهدر في التوافه أو ما هو خلاف الأولى.

ولا يليق بنا أن يكون بدل العدوى لأطقم التمريض مبالغ زهيدة مع ضعف التجهيزات الكافية لوقاية الأطقم الطبية أثناء تعاملها مع أعداد كبيرة من المصابين، فينبغي تعديل أولويات الإنفاق بحيث نعطي أولوية قصوى لتطوير أنظمة الرعاية الصحية، ورفع أجور وبدلات الأطباء والعلماء الذين يفزع إليهم الناس في أوقات الأزمات، ولا يخفى أن واقع المستوى المادي للأطباء والعلماء محزن للغاية، خاصة لو قورن بأناس ينشرون التفاهة ويجنون المكاسب الطائلة من جراء ذلك! وهو ما يعني انكسار ميزان الأولويات في الأمة !

نظرات ومقارنات خاطئة للأولويات، ودفاع عن مكانة المسجد:

نؤكد مرة أخرى على ضرورة إعمال قواعد فقه الأولويات باعتبارها من أهم دعائم المنهج الإسلامي في التعامل مع الأزمات وبناء منظومات الوقاية، غير أنا لا نوافق على ما يردده البعض من أن المحنة الحالية تفيد أن بناء المستشفيات أولى من بناء المساجد، فهذه مقولة مضللة، تغيب عنها كثير من الحقائق؛ لأن المساجد عبر التاريخ الإسلامي كانت المرتكز الأساسي للحضارة الإسلامية، ومركز الإشعاع –الحضاري والعمراني– الأول، والركيزة الأساسية للمجتمع المدني والأهلي، ولهذا وجدنا أن المساجد وأوقافها وجمعياتها الخيرية؛ اضطلعت ببناء الكثير من المستشفيات، والآن نجد أن أغلب المستوصفات الخيرية التي تعالج الفقراء بأسعار رمزية بنتها المساجد عن طريق دعوة الخطباء رواد المسجد للتبرع من أجل إنشاء وتطوير المستوصفات الخيرية وغيرها من المشاريع الأهلية التي قامت على الجهود الذاتية لرواد المساجد تحت إشراف المسؤولين عن العمل المسجدي، وقد عاينت بنفسي نماذج من هذا القبيل، وشاركت بفضل الله تعالى من خلال خطبة الجمعة في هذه المساعي الحميدة التي كان المسجد حجر زاويتها.

ولنا في تجربة الجمعية الخيرية الإسلامية خير مثال على دور رجال الجامع الأزهر الشريف وأهل البر والفضل في خدمة المجتمع؛ حيث كان رجال الجامع الأزهر الشريف –من أمثال الشيخ الإمام محمد عبده– على رأس الساعين في إنشاء هذه الجمعية بالتعاون مع غيرهم من رجال البر، ولا يخفى ما كان لهذه الجمعية المباركة من أثر في دعم القطاع الصحي بمستشفياتها الخيرية التي وفرت خدمة طبية متميزة بأسعار رمزية، مع كفالة غير القادرين أحيانا، وقد عاينت بنفسي نماذج لهذه الكفالة، وهذه تجربة من ضمن مئات التجارب كان المسجد ورجاله ورواده مطلقي موكبها المبارك، ولا يخفى أثر التربية المسجدية في صناعة هذه الشخصيات المحبة للخير وإغاثة الملهوف بلا حد أو انتظار مقابل من البشر.

ومن المؤسف أن هذا الزعم ينطلق من رؤية سطحية قاصرة لا ترى في المسجد إلا مكانا للصلاة، والواقع أن دور المسجد في الإسلام أعظم قدرا وأشمل مجالا.

والذين يرددون هذا الكلام دون وعي لن يعرفوا فقه الأولويات أكثر من النبي صلى الله عليه وسلم، وقد بدأ في المدينة ببناء المسجد، ثم رأينا كيف صار المسجد ركيزة المجتمع الأهلي في المدينة –إن صح التعبير– وصار بيت الله دار إيواء فاقدي المأوى (أهل الصفّة)، ومعهد العلم الرئيس، ومقر حل المنازعات، والمقصد الرئيس الذي يؤمه كل من يحمل هما أو يصاب بأذى.

الفصل الثاني- قضايا وبائية من منظور (الفقه الوقائي)

رؤية شرعية في قضايا مطروحة لمعالجة الأزمة من منظور إسلامي

في هذا القسم يراعي البحث إبداء الرأي الشرعي في قضايا ومسائل ثار النقاش فيها في المجال العام، وانقسم الرأي فيها بين مؤيد ومعارض، وبات الحال يقتضي معالجتها من منظور شرعي.

المبحث الأول

كبار السن بين ثقافتين

))جاء الوباء ليكشف حجم التمييز والإهمال الذي كان يعانيه كبار السن في الدول الأكثر تقدما ((١١٦

وشتان بين ثقافة تقول: نضحي بكبار السن والمعاقين؛ لأنهم أشخاص قليلو المنفعة ! – وهو ما بلغ ذروته في سياسات هتلر العنصرية١١٧ وتجلى في خضم أزمة وباء كورونا المستجد (كوفيد ١٩)١١٨– وبين حضارة: (لولا شيوخ ركع وأطفال رضع لصب عليكم العذاب الأوجع).)١١٩(

ويقول نبيها الكريم صلى الله عليه وسلم: (هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم). رواه البخاري.١٢٠

وقال صلى الله عليه وسلم: (إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها: بدعائهم وصلاتهم وإخلاصهم).١٢١

---

١١٦ https://gate.ahram.org.eg/daily/News/203892/115/824922.aspx

١١٧ د/ عبد الوهاب المسيري: دراسات معرفية في الحداثة الغربية، القاهرة، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ، ص٢١٨.

١١٨ https://gate.ahram.org.eg/daily/News/203892/115/824922.aspx

(١١٩) السنن الكبرى للبيهقي، رقم 3/345 وفي إسناده ضعف، لكن يشهد له ما تكرر في جملة من النصوص في بيان فضل الضعفاء ومن شاب شعره في الإسلام.

١٢٠ البخاري، رقم 2896.

١٢١ صحيح سنن النسائي، رقم 3178 .

وفي حديث الثلاثة الذين حبسوا في الغار: أن أحدهم انتظر حتى استيقظ أبواه؛ كي يطعمهما اللبن رغم صياح الصبية من الجوع عند قدمه، فلم يقدم على أبويه –الشيخين المسنين– أهلا ولا مالا.[١٢٢]

وهذا الكلام لا يقصد به فقط مسألة المفاضلة بين نفس الشاب ونفس الشيخ عند تعذر علاج الجميع، كما ثار في بعض البلاد التي تفشى فيها وباء الكورونا المستجد[١٢٣]، مع التقدير لصعوبة الموقف بالنسبة للطبيب المعالج، ولكني لم أقصد موقف الطبيب المعالج بقدر ما أردت تسكين الموضوع في سياقه الفقهي والفكري الأعمق المرتبط بمنهج النظر للنفس الإنسانية وتقييم جدواها ومنفعتها بين المنظور الفقهي الإسلامي والمنظور المادي المعاصر؛ حيث نرى أن الإنسان بات –أحيانا– فريسة لفلسفات تقيّم منفعته وجدواه على أساس اقتصادي رأسمالي مبني على الرؤية المادية للإنسان.

وبيان ذلك: أني استحضرت خلفيات فلسفية لا تجعل مسألة المفاضلة بين نفس الشاب ونفس الشيخ مرتبطة بقضية الأولويات بقدر ما ترتبط بالمنطق المادي الرأسمالي في النظر للإنسان على أساس ما يقدمه للمجتمع من إنتاج (بالمفهوم المادي للإنتاج).

فعلى سبيل المثال: ذكر الدكتور المسيري: أن الهولوكوست لم يكن قاصرا على بعض اليهود كما يبرز أنصار المشروع الصهيوني، بل قام **هتلر** –وهذا مما يغضون الطرف عنه– بإحراق بعض المعاقين وكبار السن؛ بناء على فلسفة مادية (تأثر فيها بالفيلسوف **نيتشه** فيما يبدو) تربط قيمة الإنسان بما يقدمه من إنتاج وفقا لمفهوم مادي للإنتاج، وبناء عليه رأى **هتلر** أن كبار السن أشخاص غير منتجين، ولا يحتاج إليهم المجتمع، ومن ثم يكون الأولى التخلص منهم؛ تخففا من عبء الإنفاق على أشخاص غير منتجين وفقا لهذا المنظور الحداثي المادي في تقييم البشر، وهي نفس نظرة المجتمع الغربي –بعد التحديث والنهضة الصناعية– لليهود كجماعة وظيفية انتهى دورها بعد التحديث والثورة الصناعية، ما نجم عنه نشوء المسألة اليهودية

---

١٢٢ صحيح البخاري، رقم 2272 ؛ مسلم (٢٧٤٣) باختلاف يسير.

١٢٣ وطالب البعض فيها برفع الأجهزة عن المرضى من كبار السن؛ إيثارا لنفوس المرضى من الشباب. ينظر: كورونا وإبادة المسنين، على الرابط:

https://www.alaraby.co.uk/%D9%83%D9%88%D8%B1%D9%88%D9%86%D8%A7-%D9%88%D8%A5%D8%A8%D8%A7%D8%AF%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D9%86%D9%8A%D9%86

وتفكير أوربا في حلول للتخلص من عبء اليهود انتهت بدعم احتلال فلسطين؛ لتصدير العبء اليهودي الثقيل من أوربا إلى أرض العرب في غفلة من الزمن. [١٢٤]

وقد أشار المسيري إلى كلام لزيجمونت **باومان**[١٢٥] في كتاب **(الحداثة والهولوكوست)** يؤكد فيه على أن نموذج **هتلر** النازي ليس نموذجا شاذا عن الحضارة المادية المعاصرة –كما يظن البعض– بل يعد ابنا شرعيا للحداثة المادية، وللرأسمالية البروتستانتية[١٢٦]، ويعد تجليا من تجليات نظرتها المادية (الداروينية) للإنسان.) [١٢٧](

كما ورد في بعض المواقع تصريحا منسوبا لبعض المسؤولين الأمريكيين يقول: إنه يجب على كبار السن التضحية من أجل الاقتصاد، وهذه الطريقة في التفكير لا تزال كامنة في العقل المادي الدارويني المسيطر على كثير من الساسة في عالم اليوم، وتظهر لها تجليات كلما ظهرت أزمة مزلزلة تشعر المجتمع المادي الدارويني بالحاجة للتخفف من الأعباء وترشيد النفقات، ولو على حساب البعد الأخلاقي الإنساني الذي يستمد من الدين بالأساس، خلافًا لنحو مدرسة **دافيد هيوم** التي تزعم بشرية الأخلاق وانقطاع استمدادها من الأصل الديني.) [١٢٨](

---

١٢٤ د/ عبد الوهاب المسيري: دراسات معرفية في الحداثة الغربية، القاهرة، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ، ص٢١٨.

(١٢٥) زيغمونت باومان (١٩٢٥–٢٠١٧): فيلسوف وعالم اجتماع اشتراكي، من أصل بولندي، صاحب نظرية "الحداثة السائلة". تأثر كثيرًا بجورج زيمل وأنطونيو غرامشي، ويعتبر أحد المفكرين البارزين في مجال النظرية النقدية، من دون أن ينتمي إلى مدرسة فرانكفورت. كان باومان من أبرز ناقدي الحداثة ومجتمع الاستهلاك؛ ما انعكس بوضوح في كتبه التي جاوزت ٥٠ مؤلَّفًا، وأكثر من ١٠٠ دراسة. حاز جائزة أمالفي الأوروبية لعلم الاجتماع والعلوم الاجتماعية (١٩٩٢)، وجائزة تيودور أدورنو (١٩٩٨). من مؤلفاته: **الأخلاق في عصر الحداثة السائلة**، و**الحرية**، و**أنا أقترض أنا موجود**، و**حياة بلا روابط**.

https://www.dohainstitute.org/ar/BooksAndJournals/Pages/Modernity-and-the-Holocaust.aspx

١٢٦ وفقا لإريك فروم، عالم النفس المعروف.

(١٢٧) د/ عبد الوهاب المسيري: دراسات معرفية في الحداثة الغربية، القاهرة، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ– ٢٠٠٦م. ونجد الآن النزعة النازية تطل برأسها من جديد في أوربا من خلال أحزاب وجماعات ترفع شعار النازية الجديدة.

(١٢٨) ولي ورقة –قيد الإعداد– في نقض هذه الدعوى، وإبطال استناد التيارات الإلحادية واللادينية إليها في مزاعم نفي الحاجة إلى الدين السماوي.

والآن يثور نقاش في أمريكا حول هذه القضية؛ حيث يرى البعض أن كبار السن عليهم ألا يسحبوا الكثير من النفقات في الرعاية الصحية؛ كي لا يتضرر الاقتصاد، وهو ما أثار حفيظة عمدة نيويورك، ورأى فيه نزعة داروينية لا إنسانية، واندفع في معارضة سياسات الرئيس ترامب في إدارة الأزمة، إلى الحد الذي جعله يصرح بأنه لن ينفذ أي تعليمات رئاسية تقضي برفع إجراءات الحجر الصحي قبل انتهاء الوباء في ولاية نيويورك.

وفي خضم أزمة وباء كورونا المستجد وردت أخبار: أن بعض سكان دور المسنين في أوربا وجدوا ميتين؛ بسبب فرار القائمين على رعايتهم وتركهم بلا رعاية تحفظ حياتهم.[١٢٩]

كما استحضرت شعور كبار السن وهم يقرؤون مثل هذا الكلام، ووضعت نفسي مكانهم، فوجدت هذا المنطق شديد الوطأة على النفوس وإن كانت له وجاهة عند البعض ممن ينظر للأمر في إطار قضية الأولويات من منظور مادي دون استحضار السياقات الثقافية والفلسفية التي استحضرتُها، ودون مراعاة للضوابط الشرعية التي تحول دون أن تقع مسألة الأولويات رهينة للفلسفات المادية أو الأهواء والرغبات الفئوية.

وأما ترجيح نفس الشاب على نفس الشيخ فليس أمرا مفروغا منه عندي، فقد يكون الشيخ أبا حنيفة والشاب شخصا تافها لا يقدم كبير منفعة للمجتمع، وقد يكون الشاب أشد إنتاجا بالمفهوم المادي للإنتاج، لكن وفقا للقيم الإسلامية لا ينفي هذا عن الشيخ العجوز أنه شخص منتج؛ لأن للرؤية الإسلامية تعريفا مختلفا للإنتاج.

فالشيخ الكبير ينتج أيضا بخبرته وحكمته ورأيه وبصيرته، وهي أمور حتى من الناحية المادية يمكن أن تقدر بمال.

والشريعة الإسلامية تنظر للمسألة نظرة أوسع، فترى أن وجود الضعفاء في المجتمع –مع رعاية المجتمع لهم– سبب من أسباب البركة والرحمة والتخفيف عن العباد ودفع النقم عن الجماعة التي ترحم الضعيف وتوقر الكبير وتحفظ لذي الشيبة حقه، كما هو ظاهر في النصوص المتقدمة.

فلهذه المقدمات لا يصح الجزم برجحان نفس الشاب على نفس الشيخ في أولوية العلاج، إلا أن يعجز الطبيب عن تقديم شيء للشيخ، فحينئذ ينشغل بمن يقدر على تقديم العون له.

ولا يجوز رفع الجهاز الطبي عن الشيخ متى كان رفعه يؤدي لوفاته؛ لأن المسلمين تتكافأ دماؤهم.[١٣٠]

---

[١٢٩] https://www.bbc.com/arabic/world-52016538

وهنا لدينا ثلاثة معايير للمفاضلة، أولها معيار الأسبقية، فمن سبق إلى استعمال الجهاز فهو أولى به: شيخا كان أو شابا [١٣١]، وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم: (مَن سبقَ إلى مباحٍ فهوَ لهُ).[١٣٢]

وقال صلى الله عليه وسلم: (الرجلُ أحَقُّ بمجلسِه وإن خرج لحاجتِه ثم عاد فهو أحقُّ بمجلسِه).[١٣٣]

ووجه الدلالة: أن من سبق إلى مكان العلاج أولى بهذا الحق ممن سبق إلى مكان الجلوس أو الصلاة فيما نرى؛ لأن مصلحة العلاج –من الوباء ونحوه– هي من الضروريات، وهي مقدمة على غيرها في الأحقية.

فإن تساووا في ذلك قدمنا الأحوج إلى العلاج أو من يتوقع موته الفوري، فإن تساووا في ذلك قدمنا الأرجى برءا، أي: الذي يرجى شفاؤه بنسبة أكبر. [١٣٤]

أما أن نجعل من ترجيح نفس الشاب (أيا كان) على نفس الشيخ (أيا كان) قاعدة، فلا أرى صحته، خاصة مع وجود السياق المادي –آنف الذكر– في النظر للإنسان، بل أخشى أن يكون تجليا من تجليات الداروينية البشعة (البقاء للأقوى أو الأصلح بالمفهوم المادي للصلاح المرتبط بالإنتاج وفقا للرؤية المادية).

بل يمكن لقائل أن يقول: إن ضعف الشيخ عن الاحتمال –مقارنة بالشاب– يمكن الاستناد إليه في القول بأرجحية الشيخ على الشاب عند عدم كفاية الأجهزة لعلاج الكل.

وأخشى أن تدخلنا المفاضلة على هذا الأساس في سلسلة لا تنتهي من المقارنات الداروينية تنتهي بنتائج تشبه طريقة التفكير الهتلرية، فنجد أنفسنا نرجح نفس الشاب السليم على نفس الشاب المعاق مثلا، باعتبار أن السليم أقدر على الإنتاج وفقا لهذا المفهوم، وهكذا، مما يدخلنا في متتالية داروينية مادية متوحشة تنسينا قيما أصيلة تتوه في خضم الأزمة الطاحنة التي

---

١٣٠ كورونا وكبار السن والأولويات، محاضرة للدكتور إياد قنيبي على يوتيوب.
https://www.youtube.com/watch?v=-HsHJcl0rcw&pp=ygUg2KXZitin2K8g2YLZhtmK2KjZiiDZg9ml2LHZiNmG2Kc%3D.

١٣١ د/ إياد قنيبي: كورونا وكبار السن والأولويات، مرجع سابق.

١٣٢ مختصر المقاصد، الزرقاني، رقم : 1034 : صحيح بلفظ : من سبق إلى ما لم يسبق إليه أحد فهو له.

١٣٣ أخرجه الترمذي (٢٧٥١)، وأحمد (١٥٥٢٢)، والطبراني في ((المعجم الكبير)) (٢٢/ ١٣٥) (٣٥٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع ، رقم 3544

١٣٤ من محاضرة كورونا وكبار السن، للدكتور إياد قنيبي على يوتيوب، مرجع سابق.

أقضت مضاجع البشر على غير توقع أو استعداد، وإن كان بعض الحكماء الناظرين في العواقب قد نبهوا على إمكانية دخول العالم في هذا الطور.

إن الإسلام يعزز من مكانة الروح الإنسانية إلى الحد الذي تتضاءل أمامه كل خسارة مالية يمكن تعويضها؛ فقد انعقد الإجماع على أن حفظ النفوس يقدم على حفظ الأموال، وبناء عليه فالحفاظ على الوضع الاقتصادي المنتعش لا يبرر تعريض النفوس للخطر؛ لأن الاقتصاد خادم لرفاه الإنسان بالأساس، فكيف يقال بتعريض نفس الإنسان للهلاك؛ من أجل الحفاظ على الاقتصاد!

إن هذا من قبيل ما أسماه الجبرتي –تعليقا على فساد الأحوال في زمانه– بانقلاب الموضوع، وانعكاس المطبوع! بيد أن الشيخ **الجبرتي** حالفه الحظ إذ لم ير ما في زماننا من نوازل يتضاءل إزاءها ما شكا منه الجبرتي بقوله:

أمور تضحك السفهاء منها ... ويبكي من عواقبها اللبيب[١٣٥]

وأما ما يزعمه بعضهم من أن تدهور الوضع الاقتصادي سيؤدي لأن يموت الناس جوعا، ما يبرر التضحية بقطاع غير منتج –بالمفهوم المادي– يشكل عبئا على الاقتصاد لو صرفت له مبالغ كبيرة في الرعاية الصحية[١٣٦]، فهو زعم مردود؛ لأن الضرر الواقع بالفعل يقدم –في منعه– على الضرر المتوقع، والتضحية بكبار السن ضرر واقع ومباشر، وما يزعم من موت الناس جوعا حال تدهور الاقتصاد هو ضرر متوقع لا واقع، وكثيرا ما بالغ الناس في تقديراتهم للخسائر وجاء الواقع أقل مما قدره الناس، كما في أزمة إنفلونزا الخنازير التي بالغ البعض في تقدير خسائرها إلى الحد الذي حمل بعضهم على الدعوة إلى تعطيل شعيرة الحج !

فتكون مراعاة الضرر الواقع أولى، فتكون رعاية كبار السن –مهما كلف ذلك من نفقات– أولى من تعريضهم للخطر الوبائي؛ بحجة منع التدهور الاقتصادي بفعل الجائحة.

وعلى كلٍّ ففئة كبار السن من الفئات التي ينبغي أن تنال مزيد عناية في التدابير الوقائية أيا كان نوع السياسات الوقائية التي تنتهجها الدول في التعامل مع الأزمة الوبائية، لا لأن إهمال هذه الفئة يجعل منها بؤرة لانتشار المرض، بل لأنها الفئة الأشد عرضة لخطر الوفاة بالوباء – إضافة إلى أصحاب الأمراض المزمنة ومرضى الصدر– وقد دلت قواعد الشريعة ومجموع أحكامها على أن الفئات الأشد تضررا ينبغي أن تكون أولى بالرعاية، لا أبعد عن الاهتمام.

---

[١٣٥] تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار (3/ 509)

[١٣٦] https://www.skynewsarabia.com/technology/1331056-B6-

ومن ثم نرى أنه لا يجوز رفع أجهزة التنفس عن المريض كبير السن؛ لإخلاء مكان لمريض شاب أتى بعده.

المبحث الثاني

الحكم الشرعي لأسلوب المناعة المجتمعية "مناعة القطيع"

على نقيض الرؤية السابقة في النظر لكبار السن.. تأتي رؤية تتطرف على الجانب المقابل؛ إذ تخاطر بتعريض الفئات القادرة على تحمل المرض –إما لصغر سنها، أو لقوة مناعتها– للإصابة بالفيروس، على ظن أن قدرتها على تحمل المرض غالبا ما ستفضي إلى تكوين مناعة مجتمعية عامة ضده، وهو ما يعرف بمناعة القطيع؛ استعارة من أسلوب مشابه في عالم الحيوان؛ إذ يتم تعريض قطعان الماشية ونحوها لبعض الأمراض بقدر محسوب؛ كي تكتسب المناعة؛ إذ تتكون في أجسادها الأجسام المضادة للمرض، ما يفضي بالتدريج لتلاشي خطر الوباء.[١٣٧]

وذلك أنه ثار الكلام مؤخرا حول أسلوب من الأساليب التي طرحها البعض في التعامل مع أزمة وباء كورونا المستجد (كوفيد ١٩) يسمى **(مناعة القطيع)**، وهو أسلوب يقوم على تخفيض الكلفة الاقتصادية لمواجهة أزمة الوباء؛ من خلال توجيه الرعاية الصحية للقطاع الأشد تضررا الذي يتوقع أن يموت بشكل مباشر أو سريع، مع تخفيف إجراءات الحجر، والسماح للحياة بالعودة إلى الحالة الطبيعية؛ كي لا يتضرر الاقتصاد، مع السماح بتعريض الشباب ومن لديهم مناعة قوية للإصابة بالفيروس؛ بناء على الاعتقاد بأن هذا سيكوّن لديهم الأجسام المضادة، فتتكون مناعة ضد المرض أو الوباء.

ولقد همت بريطانيا أن تأخذ بهذا الأسلوب في بداية الأزمة[١٣٨]، إلا أن تصاعد الخطر مع تحذير بعض المنظمات الصحية الملَكية أثنى الحكومة البريطانية عن المغامرة بالمضي قدما في هذا المسلك الخطر؛ حيث تحدثت التقارير عن احتمال وفاة ما يقرب من ربع مليون مواطن لو تم اعتماد هذا الأسلوب بشكل رسمي.

وكانت إدارة ترامب في طريقها لانتهاج هذه السياسة في الولايات التي يحكمها جمهوريون مؤيدون لترامب في سياساته المنحازة للحفاظ على الانتعاش الاقتصادي في ظل أزمة الوباء وإن أدى ذلك إلى تخفيض إجراءات الحجر الصحي.

---

١٣٧ موقع منظمة الصحة العالمية:
https://www.who.int/ar/news-room/questions-and-answers/item/herd-immunity-lockdowns-and-covid-19

١٣٨ https://gate.ahram.org.eg/daily/News/203892/115/824922.aspx

والذي يبدو لي في هذه المسألة: أنه لا ينبغي الإقدام على هذا الأسلوب ما لم تكن هناك ضرورة تجعله أخف الأضرار؛ لما فيه من تعريض أرواح كثير من الناس للخطر. وقد تقدم أن الشرع يقدم حفظ النفوس على حفظ الأموال، وأن خسائر الاقتصاد يمكن تعويضها، بخلاف خسارة النفوس والأرواح!

ولنا في تدابير الصحابة أسوة حسنة؛ حيث لم يتركوا الناس –في طاعون عمواس– يمارسون حياتهم بشكل طبيعي على أساس أن هذا من قبيل التوكل على الله مثلا، وإنما رأيناهم اتخذوا – بقدر الإمكان– ما كان متاحا في عصرهم من التدابير الوقائية التي تحفظ أرواح الناس من الهلاك، كما ظهر في أسلوب الإدارة الوبائية الذي اتبعه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تحت إشراف الخليفة الثاني الفاروق رضي الله عنه.

ومن المعلوم أن الإسلام هو الدين الأعظم دعوة لحفظ النفوس وإحيائها، حتى إن القرآن الكريم جعل إحياء النفس الواحدة إحياء لكل نفس، والعدوان عليها عدوانا على الحياة.

والفئات التي يظن قدرتها على احتمال المرض فيها من صَغُر سنه لكن تضعف مناعته .

كما أنه ليس هناك ما يضمن أن يصيب الوباء أجساد هذه الفئات دون غيرها من الفئات التي يمثل الوباء خطرا داهما على أرواحها!

كما أن هذه الفئات قد لا تظهر عليها الأعراض، لكنها تكون بؤرة لنقل المرض إلى غيرها.

كما أنه ليس هناك –بعدُ– ما يقطع بأن التعافي من وباء كوفيد ١٩ ومتحوراته يكوّن مناعة من تكرار الإصابة به[١٣٩]؛ حيث رُصدت حالات تكررت إصابتها بالمرض.

ومما يؤيد صحة هذا المسلك: صدور توصيات من خبراء في الصحة العامة[١٤٠] بعدم اللجوء إلى سياسة الإغلاق التام في إدارة الأزمة الوبائية، والتركيز على التدابير الوقائية مع إيلاء مزيد عناية بالفئات الأشد عرضة للخطر؛ مثل كبار السن والمخالطين للمصابين –كالأطباء وأطقم التمريض– والمصابين بالأمراض الصدرية والمزمنة، وهذا هو المسلك الذي نرجحه، وأرى تسميته: (**المناعة الاجتماعية الموجهة –أو النسبية–**)؛ لأنه يحقق التوازن بين مقصد حفظ النفوس وبين مقصد حفظ الأموال؛ إذ يحول دون إصابة الاقتصاد بالشلل وتضرر شرائح واسعة من جراء سياسات الإغلاق العام، كما أنه يحقق معايير فقه الأولويات من خلال التركيز على

---

(١٣٩) ينظر: رابط اليوم الثاني من مؤتمر الأوبئة في الحضارة الإسلامية وطرق التعامل معها، ٢٠٢١/٠١/04، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=NFK9lpp8B00، الدقيقة ٣١ تقريبا، تم الاطلاع عليه بتاريخ ٢٣ يناير ٢٠٢٢م.

(١٤٠) رابط اليوم الثاني من مؤتمر الأوبئة في الحضارة الإسلامية، المرجع السابق.

الشرائح والفئات الأشد عرضة للخطر دون إهمال الشرائح الأخرى –مثل الشباب– التي تؤمر بالالتزام بالتدابير الوقائية ولا تُترك عرضة للإصابة أخذا بالرؤية المتطرفة في استخدام مناعة القطيع.)[١٤١](

وهذا الترجيح بناء على أن طبيعة وباء الكورونا المستجد (كوفيد ١٩) تختلف عن طبيعة وباء الطاعون الذي يغلب منه الهلاك، فلا ينبغي الجزم بالتماثل بين سياسات إدارة الأزمة الوبائية مع اختلاف درجة الخطورة بين الوباءين، وهذه من الأحكام التي نرى فيها التفرقة بين وباء الطاعون الذي تناوله الفقهاء قديما وبين وباء كورونا المستجد ونحوه من الأوبئة التي لا يغلب منها الهلاك.

(١٤١) ويتبناها بعض الأطباء مثل الدكتور كمال اللبواني، أستاذ طب المناطق الفقيرة، مقيم في استوكهولم. ينظر الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=xGxR_IeviLI . الدقيقة ٨، تم الاطلاع بتاريخ ٢٧ يناير ٢٠٢٢م.

المبحث الثالث

حكم الدعوة لعودة الحياة إلى طبيعتها قبل انتهاء الوباء

في خضم أزمة وباء كورونا المستجد ثارت دعوات لعودة الحياة إلى طبيعتها وإزالة إجراءات الحجر؛ بحجة أن هذه الإجراءات تمثل عبئا على الاقتصاد ورجال الأعمال، وأنهم غير مستعدين لدفع الرواتب مع استمرار الحجر الذي يمنع العمال في القطاع الخاص من العمل بالشكل المنتظم.

وهنا لا بد أن نوازن بين أمرين: هما: عدم تكليف ما لا يطاق، وعدم تعريض حياة الناس للخطر، بمعنى أننا ينبغي أن نحقق مقصد الشرع في المحافظة على النفوس دون أن نحمل أحدا ما يفوق طاقته.

فمن جهة: لا ينبغي الاستهانة بالتدابير الوقائية بحجة الحفاظ على الاقتصاد؛ لأن عامة التوصيات تحذر من المجازفة بسلوك هذا المسلك الخطير، خاصة بعد تفاقم الأزمة في دول مثل إيطاليا وأسبانيا؛ بسبب الاستهانة بالأزمة في البداية، وعدم الاكتراث بإجراءات الوقاية.

ونرى أولوية كفالة العمال الفقراء من أموال الزكاة طول فترة الأزمة، فالعامل الفقير أولى من الغريب بزكاة مال صاحب الشركة أو المصنع الذي يعمل فيه.

وقد لا تكفي زكاة مال بعض الأنشطة والأفراد من رجال الأعمال لكفالة العمال الفقراء الذين يعملون في شركاتهم أو مصانعهم، وهنا يمكن أن يبادر المحسنون من رجال الأعمال بعمل صندوق من أموال الزكاة تضم فيه زكوات رجال الأعمال والأنشطة –التي تجب فيها الزكاة– بعضها إلى بعض، ويخصص سهم مناسب منها لكفالة الفقراء العاطلين بسبب إجراءات الحجر وظروف الجائحة، فهذا يفيد في حل هذه المشكلة؛ لأن بعض رجال الأعمال ربما تزيد زكاة المال الواجبة عليهم على القدر اللازم لكفالة العمال الفقراء الذين يعملون لديهم ويتضررون من أزمة الوباء، فلو ضمت زكاتهم إلى زكاة رجال الأعمال الأقل ثراء فهذا يفيد بلا شك في حل هذه الأزمة مع انضمام تدخل الدولة بالدعم من خلال مظلة الضمان الاجتماعي وغيرها.

وإن لم يبادر رجال الأعمال بهذا الأمر وجب على الدولة –بحكم الشرع– أن تحصل من الأغنياء زكاة الأموال الظاهرة وتصرفها إلى مستحقيها، مع مراعاة أن أولى الناس بزكاة الغني هم أقاربه الفقراء ثم العاملون لديه كما بينا.

كما رصدنا في مسالك الإدارة الوبائية في الحضارة الإسلامية أن الحاكم كان يعهد للأمراء والأغنياء بكفالة الفقراء المتضررين من الوباء والمجاعات كل بحسب طاقته.

وفي فقه الموازنات والأولويات مخارج متنوعة يضيق المقام عن استيعابها.

المبحث الرابع

قضية "إغلاق دور العبادة" على ضوء فقه الموازنات

لقد صدرت الفتاوى والقرارات من جهات علمية وبحثية لها مكانتها واحترامها فيما يتعلق بإغلاق دور العبادة، ولن نجعل من هذه القرارات محلا للنقاش في هذا المقام، بل سنناقش ما رأيناه مغالاة من البعض في قولهم بتحريم إقامة الجمع والجماعات مع بداية انتشار الوباء.

فالجزم بتحريم الجمعة والجماعة في هذا الوقت نراه مجازفة لا يطمئن اليها القلب.

ولم أقف على سابقة تجاسر فيها أحد على إطلاق القول بتحريم الجمعة والجماعات كما سمعنا في خضم الأزمة الوبائية لفيروس كورونا المستجد.

وإنما كان الفقهاء يفتون بالرخصة لمن لم يتمكن من إقامة الشعيرة أو خاف على نفسه الهلاك أو الضرر المحقق أو المظنون، مع بقاء الشعيرة مقامة ولو بالعدد القليل دون ضرر أو ضرار.

ولا يصح الجزم بالتحريم إلا إذا كان الهلاك محققا أو غالبًا، وليس لدينا حتى الآن ما يفيد أن الهلاك محقق أو غالب لو أقيمت الشعائر بالحد الأدنى مع اتخاذ تدابير معينة يمكن أن يشرف عليها الأطباء، ويكون إشرافهم فرصة لمخاطبتهم جمهور المسجد بما يحقق التوعية الطبية جنبا إلى جنب مع التوعية الدينية التي يتلقاها المصلي في المسجد، وبهذا يتعاظم دور المسجد في توعية الناس في أوقات الأزمات.

ومما يشهد لصحة هذا المسلك: أن هذا هو الاتجاه الغالب؛ حيث رأينا تفضيل سياسات إدارة الأزمة الوبائية إبقاء المرافق مع اتخاذ التدابير الوقائية، ولا ينبغي أن تستثنى المساجد فتخص بقرارات الإغلاق التام في حين تبقى عامة المرافق مفتوحة مع اتخاذ التدابير، وقد رأينا أن هذا الوضع –مع مقارنة الناس بين المساجد المغلقة وغيرها من الأماكن المفتوحة– قد أثار الشعور الديني العام فترة من الزمن.

ومما يؤيد صحة هذا المسلك: صدور توصيات من خبراء في الصحة العامة[١٤٢] بعدم اللجوء إلى سياسة الإغلاق، والتركيز على التدابير الوقائية مع إيلاء مزيد عناية بالفئات الأشد

(١٤٢) ينظر: رابط اليوم الثاني من مؤتمر الأوبئة في الحضارة الإسلامية وطرق التعامل معها، ٢٠٢١/٠١/04، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=NFK9lpp8B00، تم الاطلاع عليه بتاريخ ٢٣ يناير ٢٠٢٢م.

عرضة للخطر؛ مثل كبار السن والمخالطين للمصابين –كالأطباء وأطقم التمريض– والمصابين بالأمراض الصدرية والمزمنة، وهذا هو المسلك الذي نرجحه؛ لأنه يحقق التوازن بين حفظ النفوس وبين حفظ الأموال؛ إذ يحول دون إصابة الاقتصاد بالشلل وتضرر شرائح واسعة من جراء سياسات الإغلاق، كما أنه يحقق معايير فقه الأولويات من خلال التركيز على الشرائح الأشد عرضة للخطر دون إهمال الشرائح الأخرى –مثل الشباب– التي تؤمر بالالتزام بالتدابير الوقائية ولا تترك عرضة للإصابة وفقا للرؤية المتطرفة في استخدام مناعة القطيع، كما تقدم .

ونرى أن هذا هو ما يتفق مع قواعد الشريعة التي تفيد أن حفظ النفس مقدم لكن إذا كان هلاك النفس مقطوعا به أو غالبًا على الظن حال إقامة الشعيرة.

ولهذا فما يطمئن اليه القلب هو الترخيص في ترك الجماعة؛ لأن الأمر فيها أوسع، وهي سنة مؤكدة لا فرض عند الجمهور، والترخيص في ترك الجمعة في أحوال معينة دون تعطيل الشعيرة بالكلية، وعند الإمام أحمد في رواية يجوز أن تقام الجمعة باثنين مع الإمام[١٤٣]، وتصح عند الظاهرية وجماعة من السلف باثنين[١٤٤]، وتصح صلاة الجماعة بواحد مع الإمام[١٤٥]، أو بالإمام وحده عند المالكية. فلماذا تغلق المساجد إغلاقا تاما بينما نرى التزاحم مستمرا في الحياة اليومية؟!

ويؤمر من أراد الصلاة باتخاذ التدابير التي تحفظ عليه نفسه وتقي غيره من ضرره –إن كان مريضا– كما فعلت بعض الدول.

وفي ذات السياق: دعا البعض لإغلاق الحرمين الشريفين؛ ونرى أن هذا إجراء لا حاجة إليه؛ لإمكان تقليل الأعداد إلى الحد الأدنى مع اتخاذ التدابير التي تحقق الوقاية مع الحفاظ على إقامة الشعيرة؛ جمعا بين مقصد حفظ النفس ومقصد حفظ الدين، وإمكان الاكتفاء بالحد الأدنى الذي نص عليه الفقهاء في الجمعة والجماعات –لو احتجنا إلى المزيد من تقليل الأعداد– دون تعطيل الشعيرة بالكلية.

وعلى أي حال فالمساجد هي كل الأرض؛ لأن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم قال وهو يعدد ما فضله الله به: (وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا).[١٤٦]

---

١٤٣ المغني لابن قدامة، 2/243.

١٤٤ المحلى، 3/249.

١٤٥ المجموع، 4/196.

١٤٦ رواه البخاري، رقم (438)، ومسلم (٥٢١).

المبحث الخامس

"إباحة الفطر من وباء كورونا" بين التساهل والضبط الفقهي

مما طفا على السطح –مصاحبًا لظهور الأزمة الوبائية– خطاب إفتائي (مفرط في الترخيص).

وذلك أنه قد برزت مؤخرا فتاوى تأمر عموم المسلمين بالإفطار في رمضان متى قال الأطباء: "إن مقاومة الفيروس تقتضي ترطيب الحلق باستمرار!"

كما أفتى البعض بجواز الفطر –حتى لو نفى الطبيب الحاجة إلى الفطر– بمجرد شعور الفرد المسلم بالخوف من الصوم أثناء الوباء.

وعد بعضهم الصائم في وقت الوباء –على خلاف توصيات الأطباء– في حكم المنتحر![١٤٧]

والواقع أنا لم نسمع توصية طبية صادرة من جهات موثوقة توصي المسلمين بالإفطار في رمضان، أو تعتبر أن الصيام يزيد من خطر الإصابة بالمرض!

بل على العكس نفى موقع منظمة الصحة العالمية –المكتب الإقليمي للشرق الأوسط– وجود أي دليل علمي على أن شرب الماء أو التغرغر بمحلول الملح ونحوه يقي من الإصابة بالفيروس المستجد، ومن ثم لا يكون لهذه الفتاوى أي سند من دين أو علم!

كما أنه لا ينبغي أن يجعل المفتي فرائض الله مرهونة بأمور موهومة يمكن التثبت من صحتها ومدى الاحتياج إليها بكل سهولة. ولو كلف أصحاب هذه الفتاوى أنفسهم مراجعة مواقع طبية موثوقة يسهل الوصول إليها لعلموا أن الحاجة لا تدعو إلى هذا التساهل في الفتوى، ولما ربطوا فريضة الله بأمور موهومة على نحو يخفض من مهابتها في النفوس.

وعلى فرض أن ترطيب الحلق يفيد في الوقاية من الوباء كما يعتقد البعض، فيمكن أن يقتصر على الغرغرة متى ثبت أنها تفيد في الوقاية أو العلاج، والغرغرة ممكنة مع الصيام؛ لأنها دائرة بين الكراهة والإباحة في حق الصائم، مع التحرز من دخولها إلى الحلق، والكراهة تزول

---

١٤٧ https://islamonline.net/%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%81%D8%B7%D8%A7%D8%B1-%D9%81%D9%8A-%D8%B1%D9%85%D8%B6%D8%A7%D9%86-%D8%A8%D8%B3%D8%A8%D8%A8-%D9%81%D9%8A%D8%B1%D9%88%D8%B3-%D9%83%D9%88%D8%B1%D9%88%D9%86%D8%A7/

بالحاجة، ومن ثم لا يكون الاحتياج إلى الغرغرة للوقاية من المرض –على فرض ثبوت فائدتها– داعيا إلى الترخيص بالفطر على خلاف أحكام الشريعة المطهرة.

كما أن القاعدة الشرعية تنص على أن الأحكام تبنى على الغالب لا على القليل النادر، واحتمال إصابة الفرد بالمرض لم يصل إلى الحد الذي يجعله أرجح من احتمال الخلو من المرض، ومن ثم فلا وجه لتنزيل الخائف من المرض –ولو بنسبة مرجوحة– منزلة المريض بالفعل الذي يباح له الفطر.

ثم إن هذه الفتاوى عاملت الجميع معاملة واحدة دون أن تفرق بين أحوال الناس من حيث درجة احتمال التعرض للإصابة، ومن حيث مدى القدرة على تحمل المرض، ومن حيث درجة احتمال الوفاة، وهذا التعميم لا ينبغي، وقد وجدنا في مسالك القرآن والسنة مراعاة لاختلاف أحوال الناس قوة وضعفا، كما في آيات الصيام في سورة البقرة، وكما في فتاوى النبي صلى الله عليه وسلم التي كان فيها الجواب يختلف باختلاف حال السائل في القضايا التي تحتمل التفاوت بين الناس.

أضف إلى ذلك أن النسب الرسمية المعلن عنها تفيد أن أغلب الناس لم يصابوا بالمرض، وأن أغلب المصابين يتعافون من المرض؛ إذ تتراوح نسب الوفيات بين ٢–٥% من المصابين.

فهل مع هذه النسب يكون من المقبول إصدار فتوى عامة في الترخيص بالفطر؟

ثم إن الفقيه الحكيم لا ينبغي أن يجازف بإطلاق التحليل على العموم دون أن تظهر توصيات طبية جادة تحذر من الصيام في وقت الوباء، ولم نجد حتى الآن مثل هذه التوصيات، بل الأطباء يقولون: إن الصيام يقوي المناعة، وبهذا يكون المتساهل قد جمع بين التساهل في الفتوى والافتئات على التخصص الطبي.

أضف إلى هذا: أن المسلم الحريص على الصوم –إذا بلغ خوفه حد التوجس– يمكنه أن يجري الفحص الذي يتأكد به من خلوه من المرض، فلا يحتاج إلى التفكير في أن يفطر خشية أن يكون الفيروس قد تسلل إلى جوفه وصار بحاجة إلى ترطيب الحلق، خاصة مع ما تقدم من جواز الغرغرة متى احتاج الصائم إليها.

أضف إلى هذا أن الأحوال قد تعتدل قبل رمضان ولا نكون بحاجة إلى إثارة القضية أصلا على نحو متكلَّف قد يؤدي إلى النيل من مهابة شعائر الله في النفوس، ومن ثم لا يكون من الحكمة إثارة المسألة على نحو قد يهون من شعائر الله في نفوس الناس من غير أن نصل إلى حالة الضرورة التي تستدعي التوسع في الرخص.

وكان الأولى بصاحب هذه الدعوى –إذا رأى أن المسألة بلغت حد الجدية الذي يدعو للتفكير في الرخصة– أن يدعو إلى اجتهاد جماعي يدور فيه نقاش مستوعب بين الهيئة الفقهية وبين الجهات الصحية المرموقة؛ لاستطلاع مدى الاحتياج إلى رخصة الفطر، ومن هي الشرائح التي تحتاج إليها؟

دون أن يعني هذا أن الفقيه لا يكون له دور متى تكلم الطبيب كما يقول البعض؛ لأن توصيات الأطباء عادة ما تأخذ بأقصى ما يمكن من الاحتياط، كما يكون في تعداد الأعراض الجانبية التي تكتب في نشرة الدواء؛ حيث تكتب كل الأعراض المحتملة ولو بنسب قليلة؛ مبالغة في الاحتياط وإعفاء للشركة من المسؤولية، ولا يعني هذا أن المريض لا بد أن يصاب بهذه الأعراض، وكثيرا ما أخذنا الدواء متوجسين بعد قراءة النشرة الدوائية، ثم لم نشعر بشيء من الأعراض المفزعة التي نصت عليها نشرة الدواء!

والفقيه لا يلزمه أن يبني فتواه على هذا القدر من مراعاة الاحتمالات النادرة التي يخشاها الأطباء؛ لأن للقواعد الشرعية تقديرا في مراعاة الاحتمالات والنسب التي يجب البناء عليها في الاجتهاد والفتوى، وكثيرا ما توقع الأطباء وفاة أعداد هائلة من البشر وكان الأمر في الواقع أقل بكثير مما توقعوه، كما جرى في وباء إنفلونزا الخنازير؛ حيث كانت أعداد الإصابات والوفيات أقل بكثير من التوقعات الطبية آنذاك.

وقد اقترح البعض –زمان انتشار إنفلونزا الخنازير– تعطيل فريضة الحج، ولكن الجهات المعنية رفضت هذا المقترح؛ إذ رأت أن الخطورة ودرجة الانتشار لم تصل إلى الحد الذي يستدعي مثل هذا القرار.

ومن ثم تبقى للفقيه نظرته وتقديره وموازنته بين رؤية الأطباء –في المبالغة في الاحتياط– وبين الواقع وما فيه من نسب ومنحنيات لانتشار الوباء، وبين قواعد الشريعة في الموازنات والأولويات، خاصة أن نظر الطبيب منحصر في تقدير ما يلزم لتحقيق مقصد حفظ النفوس، وقاصر عن النظر في مقاصد أخرى يلتفت إليها الفقيه بحكم التخصص الشرعي.

وهذا أمر مهم في الموازنة لا ينتبه له كثير من الفقهاء؛ إذ يظنون أن كل ما يقوله الطبيب ملزم للفقيه وعموم الناس، بحيث لا يملك الفقيه إلا أن يستسلم لكلمة الطبيب في كل الأحوال، ملغيا عقله، ومحيِّدا علمه، مع أن الأطباء يختلفون في التقدير كما يختلف غيرهم، وليس كل الأطباء على رأي واحد في أسباب انتقال المرض، أو في التدابير الواجبة للوقاية، أو في تقييم إجراءات الدول في مكافحة الوباء.

ومن العجيب أن يزعم بعضهم: أن من صام –رغم توصية الأطباء بترطيب الحلق– يكون كالمنتحر، وينال العقاب بدل ثواب الصيام!

وبالطبع لا يعني هذا أنا نقلل من شأن الوباء أو ندعو للتهاون في مواجهته، ولكنا أمام موازنات دقيقة تستدعي ملاحظة السياق على اختلاف تفاصيله.

ولا يقال هنا: إن "درء المفاسد أولى من جلب المصالح".

لأن درء المفاسد تكون له الأولوية إن كانت المفسدة متحققة أو مظنونة (ظنا غالبا)، ووفقا للنسب اليومية التي يعلن عنها فإن مفسدة الوفاة أو الإصابة بالمرض لم تصل احتماليتها إلى حد المفسدة المظنونة ظنا راجحا حتى يتأتى الاستناد إليها في إباحة ترك غير المصاب بالوباء فريضة الصيام .

وقد حذر بعض الفقهاء من وضع الظن موضع القطع، ومن باب أولى ينبغي الحذر هنا من وضع الموهوم موضع المظنون، ونحن هنا نرى أصحاب هذه الفتاوى يضعون الموهوم موضع المقطوع به فيجيزون ترك الفريضة الركنية بناء على هذه الموهومات؛ لأن عبارة "الوقاية تقتضي ترطيب الحلق" لا تفيد أكثر من أن الإصابة بالمرض حال عدم ترطيب الحلق= أمر موهوم؛ بمعنى أن الإصابة بالمرض حينئذ احتمال قائم لكنه لا يصل إلى حد القطع أو غلبة الظن.

أضف إلى هذا ما تقدم من أن ترطيب الحلق يمكن أن يتحقق بالغرغرة التي لا تفسد الصيام.

ثم إن هذه الفتاوى لم تراعِ أن بعض الناس يقدرون على الحجر طول شهر رمضان أو أغلبه؛ ليسارهم المادي وقدرتهم على لزوم المنزل طيلة الشهر الكريم دون مخالطة للعالم الخارجي، فمن كان هذا حاله: فأي ضرورة تدعوه إلى الفطر؟!

وليس هذا هو مجال الفقه الافتراضي، بأن نفترض قضايا غير مطروحة ونثيرها للنقاش؛ لأن الفقه الافتراضي يحسن لغرض تدريب الأذهان على صناعة الفتوى، فإذا خرجنا به عن مجاله، فإنه يأتي بأثر عكسي!

وجدير بالذكر هنا أن نورد ما ذكره الفقهاء والأصوليون في حكم التساهل في الفتوى حيث نصوا على أنه يحرم التساهل في الفتوى؛ لئلا يقول على الله ما لا علم له به.) [١٤٨](

(١٤٨) قواطع الأدلة في الأصول (٢/ ٣٠٧).

ولأن المتساهل لا يستقصي النظر في الدلائل، ومن لا يستقصي النظر في الدلائل لا يصل إلى المقصود)[١٤٩].(

ولأن أمر الفتيا خطير، فينبغي أن يتبع السلف في ذلك، فقد كانوا يهابون الفتيا كثيرًا، وقد قال الإمام أحمد رضي الله تعالى عنه: إذا هاب الرجل شيئًا لا ينبغي أن يُحمل على أن يقوله.

وقال بعض الشافعية: من اكتفى في فتياه بقول أو وجه في المسألة، من غير نظر في ترجيح ولا تقيد به: فقد جهل وخرق الإجماع) [١٥٠].(

وذكر عن أبي الوليد الباجي: أنه ذكر عن بعض أصحابهم[١٥١] أنه كان يقول: الذي لصديقي علي: أن أفتيه بالرواية التي توافقه. قال أبو الوليد: وهذا لا يجوز عند أحد يعتد به في الإجماع) [١٥٢].(

ويحرم استفتاء من عرف بذلك؛ لعدم الوثوق به)[١٥٣] .(

صور التساهل:

يقع التساهل في الفتوى على صورتين:

أولا: يقع التساهل في الفتوى بأن لا يتثبت المفتي ويسرع بالفتوى قبل استيفاء حقها من النظر والفكر.

ويقع هذا بأن يتساهل المفتي في طلب الأدلة وطرق الأحكام، ويأخذ بمبادئ النظر وأوائل الفكر، فهذا مُقصِّر في حق الاجتهاد، فلا يحل له أن يُفتيَ كذلك ما لم تتقدم معرفته بالمسؤول عنه.) [١٥٤](

ولا يجوز أن يُستفتى وإن جاز أن يكون ما أجاب به حقًّا؛ لأنه غير مستوفٍ لشروط الاجتهاد؛ لجواز أن يكون الصواب مع استيفاء النظر في غير ما اختلف فيه.

وقد استنبط العلماء– من استقراء واقع المفتين– أن التساهل في الفتوى في هذه الصورة يقع لظن المفتي أن الإسراع في الفتوى براعة وأن الإبطاء عجز ونقص.

---

(١٤٩) شرح الكوكب المنير (٤/ ٥٨٨).

(١٥٠) شرح الكوكب المنير (٤/ ٥٨٩).

([١٥١]) يعني: المالكية.

(١٥٢) شرح الكوكب المنير (٤/ ٥٨٩).

(١٥٣) أدب المفتي والمستفتي – (١ / ١١١)، صفة الفتوى، لابن حمدان (١ / ٣١).

([١٥٤]) قواطع الأدلة في الأصول (٢/ ٣٥٣).

وذلك جهل، ولأن يبطئ ولا يخطئ أكمل به من أن يعجل فيَضل ويضل.

وهذا مما يقدح في الإخلاص؛ لأن المفتي الذي يقع منه هذا إنما يحرص على نظر الخلق، ويرجح نظرهم في عينه على نظر الحق سبحانه، فيحمله هذا على اجتناب ما يراه مقلا من مكانته في نفوس الخلق، فتأبى نفسه أن يتأنى ويتمهل حتى يستوفي النظر والفكر ويظهر له الصواب لئلا يقال عنه: إنه قليل البراعة)[١٥٥].(

وهذا على نقيض حال السلف وفضلاء الخلف وقد تقدم النقل عن تورعهم وإمساكهم عن الفتوى للتثبت؛ تعظيما لمقام التوقيع عن رب العالمين سبحانه.

فإن سبقت معرفة المفتي لحكم ما سُئل عنه قبل سؤال المستفتي فأجاب سريعا– جاز. وعلى مثله يحمل ما ورد عن الأئمة الماضين من هذا القبيل)[١٥٦] .(

الصورة الثانية من صور التساهل:

يقع التساهل في الفتوى بأن تحمله الأغراض الفاسدة على تتبع الحيل المحرمة أو المكروهة كالسريجية[١٥٧]، أو التمسك بالشبه؛ طلبًا للترخيص لمن أراد نفعه أو التغليظ على من أراد مضرته.

وهذا متجوز في دينه، متعدٍّ في حق الله تعالى أو غارٌّ لمستفتيه عادل عما أمر الله سبحانه به في قوله: {وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الذينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتبيِّننَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ} [آل عمران:

---

(١٥٥) أدب المفتي والمستفتي – (١ / ١١١).

(١٥٦) أدب المفتي والمستفتي – (١ / ١١١).

(١٥٧) هي حيلة لعدم وقوع الطلاق وهي تمنع الرجل من القدرة على الطلاق البتة، بل تسد عليه باب الطلاق بكل وجه، فلا يبقى له سبيل إلى التخلص منها، ولا يمكنه مخالعتها عند من يجعل الخلع طلاقًا، وتسمى بالمسألة السريجية، أو مسألة الدور في الطلاق، وصورتها أن يقول الرجل لامرأته: (إن طلقتك، فأنت طالق قبله ثلاثا) ثم طلقها. وفيها ثلاثة أوجه:

أحدها: لا يقع عليها طلاق أصلًا؛ للدور; لأنه لو وقع الطلاق لوقع مشروطه، وهو الثلاث قبل كلامه، ولو وقعت الثلاث لامتنع وقوع طلاقها بعدها، فإثبات الطلاق يؤدي إلى نفيه، وما أدى إثباته إلى نفيه فنفيه أولى.

والثاني: يقع المنجز فقط.

والثالث: يقع ثلاث تطليقات: المنجزة، وطلقتان من المعلق إن كانت مدخولا بها. وإليه ذهب المالكية. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (٤/ ٦٤).

وسميت بالسريجية نسبة إلى ابن سريج من أئمة الشافعية؛ حيث نقل عنه أنه اختار فيها عدم وقوع الطلاق. الأشباه والنظائر للسيوطي (ص: ٣٨١)، إعلام الموقعين ٣/ ٢٥١ و٢٩٦.

وجاء في هامش النجوم الزاهرة نقلا عن أبي شجاع أن ابن الصباغ قال: "وددت لو محيت هذه، وابن سريج برئ مما ينسب إليه فيها". الإمام أبو العباس ابن سريج المتوفي سنة ٣٠٦ هـ وآراؤه الأصولية (ص: ١٥٢).

١٨٧]، وهو في هذه الحالة أعظم مأثما منه في الأولى؛ لأنه في الحالة الأولى مقصر. وفى الثانية متعد، وإن كان في الحالتين آثما متجوزًا، لكن الثاني أعظم.

ويفسق المفتي بذلك عند جماعة من العلماء)[١٥٨].(

وإن حسُن قصده في حيلة لا شبهة فيها ولا تقتضي مفسدة ليخلص بها المستفتي من يمين صعبة أو نحوها- جاز؛ لقوله تعالى لأيوب عليه السلام: {وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا[١٥٩] فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنَثْ} [سورة ص آية: ٤٤] لما حلف ليضربن امرأته مئة جلدة)[١٦٠] .(

وكرجل حلف أن لا ينفق على زوجته , ولا يطعمها شهرا , أو شبه هذا , فإنه يفتيه بإعطائها من صداقها , أو دين لها عليه , أو يقرضها ثم يبرئها , أو يبيعها سلعة ويبرئها من الثمن)[١٦١].(

وعليه يحمل ما جاء عن بعض السلف من هذا.

روى الخطيب البغدادي بسنده عن وكيع , قال: " كان لنا جار من خيار الناس , وكان من الحفاظ للحديث , فوقع بينه وبين امرأته شيء وكان بها معجبا , فقال لها: أنت طالق إن سألتيني الطلاق الليلة , إن لم أطلقك الليلة ثلاثا , فقالت المرأة: عبيدها أحرار , وكل مال لها صدقة إن لم أسألك الطلاق الليلة , فجاءني هو والمرأة في الليل , فقالت المرأة: إني بليت بكذا , وقال الرجل: إني بليت بكذا , فقلت ما عندي في هذا شيء , ولكنا نصير إلى الشيخ أبي حنيفة فإني أرجو أن يكون لنا عنده فرج , وكان الرجل يكثر الوقيعة في أبي حنيفة وبلغه ذلك عنه , فقال: أستحيي منه , فقلت: امض بنا إليه , فأبى , فمضيت معه إلى ابن أبي ليلى وسفيان , فقالا: ما عندنا في هذا شيء , فمضينا إلى أبي حنيفة , فدخلنا عليه , وقصصنا عليه القصة وأخبرته أنا مضينا إلى سفيان وابن أبي ليلى , فعزب الجواب عنهما , فقال: إني والله ما أجد الفرض إلا جوابك , وإن كنت لي عدوا , فسأل الرجل: كيف حلف؟ وسأل المرأة: كيف حلفت؟ وقال: وأنتما تريدان الخلاص من الله في أيمانكما ولا تحبان الفرقة , فقالت: نعم , وقال الرجل: نعم , قال: سليه أن يطلقك , فقالت: طلقني , فقال للرجل: قل لها : أنت طالق ثلاثا إن شئت , فقال لها ذلك , فقال للمرأة قولي: لا أشاء , فقالت: لا أشاء , فقال: قد بررتما وخرجتما من طلبة الله لكما , فقال للرجل: تب إلى الله من الوقيعة في كل من حمل إليك شيئا من العلم " قال وكيع: فكان

---

(١٥٨) قواطع الأدلة في الأصول (٢/ ٣٥٣)، أدب المفتي والمستفتي – (١ / ١١١)، صفة الفتوى – (١ /٣١- ٣٢).

([١٥٩]) الضغث: الحِزْمَةُ منَ الحَشِيش أو الريحان أو ما أشبه ذلك. معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٣٣٥/٤).

(١٦٠) روضة الطالبين وعمدة المفتين (١١/ ١١٠)، صفة الفتوى – (١ /٣١- ٣٢).

(١٦١) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٢/ ٤٠٢).

الرجل بعد ذلك يدعو لأبي حنيفة في دبر الصلوات , وأخبرني أن المرأة تدعو له كلما صلت)[١٦٢].(

وروى بسنده عن محمد بن الحسن , قال: دخل على رجل اللصوص , فأخذوا متاعه واستحلفوه بالطلاق ثلاثا أن لا يعلم أحدا , قال: فأصبح الرجل وهو يرى اللصوص يبيعون متاعه , وليس يقدر يتكلم من أجل يمينه , فجاء الرجل يشاور أبا حنيفة , فقال له أبو حنيفة: «أحضرني إمام حيك والمؤذن والمستورين منهم» , فأحضرهم إياه , فقال لهم أبو حنيفة: «هل تحبون أن يرد الله على هذا متاعه؟» قالوا: نعم , قال: " فاجمعوا كل داعر وكل متهم فأدخلوهم في دار , أو في مسجد , ثم أخرجوهم واحدا واحدا , فقولوا له: هذا لصك, فإن كان ليس بلصه قال: لا , وإن كان لصه , فليسكت , فإذا سكت فاقبضوا عليه" , ففعلوا ما أمرهم به أبو حنيفة , فرد الله عليه جميع ما سرق منه)[١٦٣].(

وروى بسنده أن أبا يوسف جاءه إنسان فقال: إني حلفت بطلاق امرأتي لأشترين جارية, وذلك يشتد علي ؛ لمكان زوجتي ومنزلتها عندي؟ فقال له أبو يوسف: «اشتر سفينة فهي جارية)[١٦٤].«(

وسأل رجل الشافعي فقال: حلفت بالطلاق إن أكلت هذه التمرة أو رميت بها , قال: «تأكل نصفها وترمي بنصفها)[١٦٥]«(

وقال سفيان الثوري: إنما العلم عندنا الرخصة من ثقة، فأما التشديد فيحسنه كل أحد.[١٦٦]

وهذا خارج على الشرط الذي ذكرناه، فلا يفرحن به من يفتي بالحيل الجارة إلى المفاسد، أو بما فيه شبهة؛ بأن يكون في النفس من القول به شيء، أو نحو ذلك، وذلك كمن يفتي بالحيلة السريجية في سد باب الطلاق، ويعلمها[١٦٧]، وأمثال ذلك)[١٦٨].(

---

(١٦٢) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٢/ ٤١٢).

(١٦٣) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٢/ ٤١٣).

(١٦٤) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٢/ ٤١٤).

(١٦٥) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٢/ ٤١٤).

(١٦٦) روضة الطالبين وعمدة المفتين (١١/ ١١٠)، صفة الفتوى – (١ /٣١– ٣٢).

([١٦٧]) وقال ابن العماد الحنبلي في الشذرات: "قال البلقيني بجواز تقليد مصحح الدور في السريجية، ومقلده لا يأثم، وإن كنت لا أفتي بصحته؛ لأن الفروع الاجتهادية لا يعاقب عليها، وإن ذلك ينفع عند الله تعالى، ذكره عنه ابن حجر الهيتمي، والله أعلم". شذرات الذهب في أخبار من ذهب (٤/ ٣١)، الإمام أبو العباس ابن سريج المتوفي سنة ٣٠٦ هـ وآراؤه الأصولية (ص: ١٥٢).

(١٦٨) أدب المفتي والمستفتي (١ / ١١٢)، صفة الفتوى، لابن حمدان (١ / ٣٢).

وقال القرافي: إذا كان في المسألة قولان أحدهما فيه تشديد والآخر فيه تسهيل فلا ينبغي للمفتي أن يفتي العامة بالتشديد والخواص وولاة الأمور بالتخفيف، وذلك قريب من الفسوق والخيانة في الدين والتلاعب بالمسلمين، وذلك دليل فراغ القلب من تعظيم الله تعالى وإجلاله وتقواه، وعمارته باللعب وحب الرياسة والتقرب إلى الخلق دون الخالق، نعوذ بالله من صفات الغافلين، والحاكم كالمفتي في هذا، انتهى) [١٦٩].(

***

([١٦٩]) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (٦/ ٩٢).

المبحث السادس- الاعتداء في الدعاء زمن الوباء

تمهيد:

إن المسلم لا يتردد في أن يواجه خطوب الحياة بتحقيق المزيد من مقامات العبودية التي تجعله أهلا لينال عز المعية الربانية، فيهون عليه كل خطب، ويصير عبدا ربانيا يبصر بنور الله، ويمشي في مناكبها بمدد من ربه وتوفيق من عنده.

وتقع عبادة الدعاء في اللب والجوهر من منزلة العبودية، كما جاء في الحديث الشريف (الدعاء هو العبادة)[١٧٠]، دون أن يعني هذا ترك الأخذ بالأسباب الأخرى التي علمتنا إياها دروس الهجرة النبوية؛ إذ تصاحبت فيها قوة الإيمان واللجوء إلى الله تعالى مع قوة الأخذ بأسباب النجاح.

ولو تأملنا في عبادة **الدعاء** بعين مقاصد الشريعة لوجدنا أن عبادة الدعاء لصيقة بالإنسان من حيث هو صنعة الرب، فصفة (**الافتقار**) من أخص خصائص الإنسان الملازمة له منذ ولادته، ولا يقتصر هذا الافتقار على الطفل الصغير، بل انظر إلى القوي الشديد: كيف يكون حاله حين يصيبه المرض الذي يضعف من قوته، ويفقده الشعور بكل لذة؟!

وهذا الافتقار هو الذي يدفع بالإنسان إلى اللجوء لخالقه: القوة الأعلى منه التي لا يستغني عنها في تدبير أموره ومواجهة مخاوفه، وفي العقيدة الإسلامية يعبَّر عن هذا **الاحتياج الفطري** في صورة الدعاء الذي يظهر فيه ذل العبودية أمام عز الألوهية، ويلتمس فيه العبد المفتقر إلى ربه سبيل الخروج من كل ما يواجهه من خطوب الحياة، مع ملاحظة أن الدعاء هنا يتسع معناه ليشمل كل عبادة فيها معنى الدعاء؛ كالصلاة التي تعني في اللغة العربية: الدعاء، ومن ثم فهي داخلة في قوله تعالى في ختام سورة الفرقان: {قل ما يعبأ بكم ربي لولا دعاؤكم} [الفرقان: ٧٧]، وهي آية جليلة في بيان منزلة الدعاء (بمعناه الواسع)، وأنه يرفع قدر الإنسان في عين ربه، وأنه شرط لاستحقاق الإنسان أن يكون محلا للعناية الربانية حين (يعبأ به ربه.(

من هنا أتى الشرع الحنيف موافقا لهذه الفطرة البشرية (الافتقار الإنساني إلى صاحب القوة المطلقة)، فرفع مرتبة الدعاء إلى منزلة الفرائض التي يغضب المولى سبحانه على من يتركها، كما قال تعالى: {**وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين**} [غافر: ٦٠]، وكما جاء في الحديث الصحيح: (**إنه من لم يسأل الله يغضب**

[١٧٠] رواه أحمد (١٨٣٥٢)، والبخاري في الأدب المفرد ٧١٤١.

عليه)[١٧١]. فالعبد لا يكون عبدا من غير الدعاء، ولهذا يغضب المولى تبارك وتعالى على المستكبرين عن عبادته الذين يتركون الدعاء.

وقد عبر الشاعر عن هذا المعنى بقوله:

لا تسألن بنيَّ آدم حاجة ... وسل الذي أبوابه لا تحجبُ

الله يغضب إن تركتَ سؤالَه ... وبنيُّ آدم حين يُسأل يغضبُ

ولهذا حذرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الدعاء؛ بسبب الاستعجال واعتقاد العبد أن الله لا يستجيب فيدفعه هذا الاستعجال إلى ترك الدعاء، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، يقول: دعوت فلم يستجب لي)[١٧٢]. قال ابن عبد البر: ((ففي هذا الحديث دليل على خصوص قول الله عز وجل: {ادعوني أستجب لكم}))[١٧٣].

وللدعاء مفهوم، وفضائل، ومقاصد، وأحكام، وآداب، ومحذورات يأتي بيانها في السطور القادمة:

أما معنى الدعاء وحقيقته فهو: إظهار العبد حال الافتقار وذل العبودية، وطلب العون والمدد من الرب القادر صاحب القوة المطلقة في كل ما يعرض للإنسان من أمور دينه ودنياه.

فالعبد يطلب من الرب القادر أن يضم قوته المطلقة إلى قدرة العبد القاصرة، فيرتقي حال العبد، ويصير العبد الضعيف في الحال التي يرجو فيها: جبر الكسر، وصلاح الحال، وجلب المصالح، وكشف الضر ودفع المفاسد.

وفي دعاء موسى عليه السلام {رب إني لما أنزلت إلي من خير فقير} [القصص ٢٤] لما أظهر موسى كمال الافتقار –الذي هو جوهر الدعاء ولب العبودية– جاءته النجدة من الله تعالى بتيسير أهم ما يحتاج إليه الشاب المغترب: من تيسير العمل والمسكن والزوجة الصالحة عن طريق العرض الذي عرضه عليه الرجل الصالح.

وكأن إغاثة العبد بالدعاء تكون على قدر فهمه لحقيقة الدعاء، وعلى قدر ما يظهره العبد من ذل العبودية في حضرة جلال الربوبية!

---

١٧١ صحيح سنن الترمذي (3373).

[١٧٢] البخاري ٦٣٤٠، ومسلم ٢٧٣٥.

[١٧٣] التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ٢٩٦/١٠.

ومن لطائف هذه الآية: أن بعض العلماء استنبط منها أن هذا الدعاء يستحب لتيسير الزواج؛ لأن الله تعالى يسر لموسى أمر الزوجة الصالحة (الحيية) عقب هذا الدعاء؛ بدليل التعبير بفاء التعقيب في قوله: {فجاءته إحداهما} [القصص ٢٥.[

وأدعية الأنبياء هي أولى ما يدعو به العبد.

ومن فضائل الدعاء: أن العبد يستطيع أن يتوجه لربه متى شاء وأين شاء ودون حاجة إلى إذن مسبق لمناجاة ربه، بل إن الرب يغضب على عبده إن لم يتوجه إليه، كما سبق، رغم أن الرب لا يحتاج من عبده إلى شيء **{يا أيها الناس أنتم الفقراء إلى الله والله هو الغني الحميد}** [فاطر: ١٥]، وإنما هو سبحانه كريم يحب العطاء، ويغضب على من يعلن الاستغناء عنه بالاستكبار عن دعائه، وفي الحديث الشريف: (يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني ، فأعطيت كل واحد مسألته ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر).[١٧٤]

وقد كشف الإمام محمد متولي الشعراوي عن أن هذا المعنى هو الفرق بين عبودية البشر للبشر وعبودية البشر للرب سبحانه؛ لأن عبودية البشر للبشر يأخذ فيها السيد خير عبده، ولا يستطيع العبد أن يلقى سيده في كل وقت، أما عبودية البشر لله فالعبد فيها يأخذ خير سيده، ويستطيع العبد أن يناجي سيده متى شاء وأين شاء، وروى قول الشاعر:

حسبُ نفسي عزا أنيَ عبدٌ ... يحتفي بي بلا مواعيدَ ربٌّ

هو في قدسه الأعز ولكن ... أنا ألقى متى وأين أُحبُّ[١٧٥]

والدعاء من أسباب العلاج من كثير من الأمراض النفسية والقلبية، وهو عامل مساعد على الشفاء من كل داء مع الأخذ ببقية الأسباب والأدوية؛ تحقيقا للمعنى الصحيح للتوكل على الله تعالى.

وقد أخبرنا الله تعالى بنبأ **أيوب** عليه السلام إذ دعا ربه فقال: {مسني الضر وأنت أرحم الراحمين} [الأنبياء ٨٣] فاستجاب الله دعوته، وكشف ما به من ضر.

ويلاحظ هنا أن أيوب عليه السلام قد أجمل في طلبه من الله ولم يكثر من عرض الحال والشكوى، بينما نجد في بعض أدعية الأنبياء تفصيلا وطلبا لكثرة من الأمور، كما في أدعية إبراهيم عليه السلام، والذي يظهر لنا في هذا المقام: أن دعاء أيوب كان دعاء المضطر الذي

---

[١٧٤] مسلم ٢٥٧٧.

١٧٥ من محاضرات الشيخ الإمام في التفسير، في غير موضع.

انقطعت عنه الأسباب ولم يبق له إلا الدعاء، والمضطر عادة ما يتعلق قلبه بشيء واحد هو كشف الضر والخروج من حال الاضطرار إلى حال السعة وكشف الكرب، ومن ثم لا يحتاج أن يكثر من التفصيل في دعائه، أما أدعية إبراهيم عليه السلام فكانت في إطار الدعوة ثم التأسيس لحياة جديدة في مكة، وهي أحوال لها الكثير من المتطلبات والاحتياجات التي يناسبها التفصيل في الدعاء.

وعلى أي حال فالقاعدة في الدعاء هي: الاقتصاد في الطلب، والإلحاح في العدد، بمعنى أن العبد لا يذكر من الطلبات والتفاصيل إلا بحسب ما يقتضيه الحال، لكنه يلح في الدعاء من حيث عدد المرات التي يدعو الله تعالى فيها؛ لأن الله تعالى يحب من عبده الإلحاح، ويحب العبد اللحوح.

وقد ذكر بعض العلماء مثالا لذلك: أن العبد يكره له أن يقول مثلا: (اللهم ارزقني القصر الأبيض عن يمين الجنة)[١٧٦]، فهذا ينافي أدب (الاقتصاد في الطلب)، وإنما الأدب أن يقول مثلا: (اللهم ارزقني الجنة وما قرب إليها من قول وعمل .(

ومن فضائل الدعاء أنه يرد البلاء، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله يدفع عن العبد من البلاء بقدر الدعاء.

وفي الحديث: (لا يرد القضاء إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر).[١٧٧]

وفي الحديث: (الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، وإن البلاء لينزل فيتلقاه الدعاء فيعتلجان إلى يوم القيامة).[١٧٨]

المطلب الأول- الاعتداء في الدعاء:

من آداب الدعاء: أن يدعو العبد وهو موقن بالإجابة، وأن يدعو في كل حاجة له وإن صغرت مع الأخذ بأسباب الدعاء المستجاب، ففي الحديث: (ليسأل أحدكم حاجته كلها حتى يسأل شسع نعله إذا انقطع).[١٧٩].

وقد نهى الشرع عن (الاعتداء في الدعاء)، ومن ذلك ما تقدم من الدعاء بإثم أو قطيعة رحم.

---

١٧٦ ينظر: صحيح سنن أبي داود (96)، عن عبد الله بن مغفل في نصيحته لابنه.

[١٧٧] صحيح ابن ماجه، ٧٣.

[١٧٨] أخرجه أحمد، ٥/٢٣٤.

[١٧٩] الترمذي، ٣٦٠٤، والدارمي، وصححه حسين سليم أسد.

ومن ذلك: الدعاء من غير يقين في الله تعالى، أو مع ضعف الإخلاص.

ومن الأخطاء الشائعة دعاء الأم على ولدها، فهذا من السلوكيات المذمومة التي يتساهل فيها كثير من الأمهات قليلات الفقه والوعي الديني، ولعل الله يستجيب فتندم الأم.

ومن منكرات الدعاء: دعاء بعض العصاة بتيسير ما يشرعون فيه من المعاصي، فهذا من الاستهانة بأمر الدعاء.

ومن الأخطاء الشائعة: ما يسميه العامة بـ**(عدية يس)**، فقراءة سورة **يس** بعدد معين من أجل الدعاء على الغير لا أصل له، فالمشروع من الدعاء على الغير هو دعاء المظلوم على من ظلمه.

وفي خضم الأزمة الوبائية –كوفيد ١٩– شغل الدعاء حيزا مرموقا من اهتمامات المسلمين، وفي هذا السياق نشر البعض كلاما يحتاج إلى ضبط شرعي، ومن ذلك: ذكر بعضهم عبارة يقول فيها: (استيقظ يا رب).[١٨٠]

وهذه العبارة لا تجوز عند المسلمين؛ لأن الله تعالى لا يغفل ولا ينام.

وهذا اعتداء في الدعاء؛ لأن معنى الدعاء ينطوي على تعظيم الرب سبحانه، فيكون اشتمال الدعاء على ما ينافي هذا المقصد اعتداء في الدعاء منهيا عنه شرعا.

ويبدو أن قائل هذا الكلام يردد ما يشيع في خطابات غير المسلمين الدينية؛ حيث يشبه هذا القول كلام بعضهم في مخاطبة الرب بما لا يليق وفقا لمنظور التنزيه الإسلامي الذي يلزم المسلم بالتحلي بآداب في العبودية تتفق مع عقيدة **(كمال التنزيه لرب العالمين)** التي تميز بها الإسلام.

المطلب الثاني– الاعتداء على الدعاء:

من جهة أخرى هناك من يعتدي على الدعاء فيقول في خضم المحنة الوبائية: ها قد دعونا برفع الوباء، فهل نفعنا الدعاء؟

---

١٨٠ https://newyork-news.us/%D8%A8%D8%A7%D8%A8%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%A7%D8%AA%D9%8A%D9%83%D8%A7%D9%86-%D9%8A%D8%B5%D9%84%D9%89-%D9%84%D8%B1%D9%81%D8%B9-%D8%A8%D9%84%D8%A7%D8%A1-%D9%83%D9%88%D8%B1%D9%88%D9%86%D8%A7-%D8%B9/

والأسوأ من تارك الدعاء: من يهزأ بالدعاء ويزدريه ويظن أنه لا ينفع، وقد رد الإمام الشافعي على من يقلل من شأن الدعاء فقال:

أَتَهزَأُ بِالدُعاءِ وَتَزدَريهِ

وَما تَدري بِما صَنَعَ الدُّعاءُ

سِهامُ اللَيلِ لا تُخطِي وَلَكِن

لَها أَمَدٌ وَلِلأَمَدِ اِنقِضاءُ

فيمسكها إذا ما شاء ربي

ويرسلها إذا نفذ القضاء[١٨١]

ونقول لمن يقلل من شأن الدعاء –ويشكك في الاستجابة–: نعم، وما يدريك أن الله تعالى لم يستجب لدعوات المؤمنين؟

ولعل ما نحن فيه من انخفاض أعداد المصابين –مقارنة بدول أخرى– هو بسبب دعاء الصالحين منا.

ألم يكن غريبا ألا تجتاح الجائحة مخيمات اللاجئين التي تفتقر إلى أدنى وأبسط إمكانيات الوقائية في الوقت الذي اجتاحت أشد الدول تقدما وثراء وامتلاكا لأرقى أنظمة الرعاية الصحية، والتي شهدت –في الوقت نفسه– أعلى معدلات الإصابات والوفيات؟!

ثم إن هذا القائل لم يفهم معنى استجابة الدعاء: فاستجابة الدعاء تعني أن الله تعالى يحقق لعبده ما هو خير له، وربما يكون الخير للعبد خلاف ما يتوقعه أو يتمناه، وقد يستجيب الله للداعي على معنى أن يعطيه من الخير مثلما سأل، أو يدفع عنه من الضر بقدر دعائه وتضرعه.

وبعض الناس يفهمون استجابة الدعاء فهما قاصرا، فيظنون أن الله تعالى لا بد أن يحقق للعبد ما دعا به تحقيقا حرفيا، وهذا فهم خاطئ لمعنى استجابة الدعاء؛ لأن الله تعالى حكيم رحيم، ومن حكمته ورحمته أنه يسوق لعبده ما يصلحه، وقد يعتدي العبد في دعائه فيدعو العبد بإثم أو قطيعة رحم، فيكون مضمون الدعاء أن يحدث شرا وفسادا في الوجود، فيكون من رحمة الله ألا يستجيب لهذا الدعاء؛ لأن مقصد الدعاء صلاح الوجود واستقامة حال الإنسان فيه؛ جاء في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا يزال يستجاب للعبد ما لم يَدْعُ بإثم، أو قطيعة رحِم، ما لم يستعجل))، قيل: يا رسول الله، ما

[١٨١] من ديوان الإمام الشافعي رضي الله عنه.

الاستعجال؟ قال: ((يقول: قد دعوتُ، وقد دعوتُ، فلم أرَ يستجيب لي، فيستحسر عند ذلك، ويدَعُ الدعاء)).[١٨٢]

قال ابن القيم: ((وهو بمنزلة من بذر بذرا، أو غرس غرسا، فجعل يتعاهده ويسقيه، فلما استبطأ كماله وإدراكه تركه وأهمله)).[١٨٣]

وقد يدعو العبد بالشر وهو يظن أنه يطلب الخير، فيكون من رحمة الله ألا يستجيب لعبده هذا الدعاء، لكن يعوض العبد الذي توجه إلى الله بما هو خير، قال تعالى: {وَيَدْعُ الْإِنسَانُ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ وَكَانَ الْإِنسَانُ عَجُولًا} [الإسراء: ١١. [

ومن أسباب استجابة الدعاء: قوة اليقين، وأكل الحلال، والبر، فقد قال أبو ذر: (يكفي من الدعاء مع البر ما يكفي من الملح مع الطعام)[١٨٤]، ومنها: اجتماع القلب، وإظهار الذلة والافتقار، وتقديم الثناء على الله والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، وغيرها من أسباب الاستجابة.

إذن فالمطلوب من العبد أن يتخلى عن المعنى الحرفي لاستجابة الدعاء، وأن يفوض أمره إلى الله واثقا في أنه متى توجه إلى ربه بالدعاء مع الأخذ بأسباب الإجابة ونفي الموانع التي تمنع الاستجابة –كأكل الحرام والدعاء بالإثم– فالله تعالى لا محالة ييسر له ما يعلم أن فيه الخير لعبده، وهو المعنى الذي يظهر في دعاء الاستخارة .

فالعبد متى دعا ربه –الدعاء المشروع– فهو مستفيد لا محالة ولن ينال من دعائه إلا الخير، وإن كان على غير ما طلب، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم، إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إما أن تُعجَّل له دعوته، وإما أن يدخرها له في الآخرة، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها))، قالوا: إذن نُكثِرَ، قال: ((الله أكثر)).[١٨٥]

فكل داع يستجاب له، لكن تتنوع الإجابة: فتارة تقع بعين ما دعا به، وتارة بعوضه.[١٨٦]

وقال ابن الجوزي: ((اعلم أن الله لا يرد دعاء المؤمن، غير أنه قد تكون المصلحة في تأخير الإجابة)).[١٨٧]

---

[١٨٢] البخاري ٦٣٤٠، ومسلم ٢٧٣٥.

١٨٣ الداء والدواء، ط: دار المعرفة، ص11.

١٨٤ المصنف لابن أبي شيبة 6/34.

[١٨٥] مسند أحمد، ١١١٣٣. وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، ١٦٣٣.

١٨٦ فتح الباري ٩٥/١١.

المبحث السابع- هل الوباء عقاب إلهي؟

تردد في الخطاب المعاصر أن الوباء عقاب من الله، فهل الأمر هكذا على إطلاقه؟

الصواب أن في المسألة تفصيلا لا بد منه كي تستقيم الأمور في نصابها الصحيح.

فالطاعون شهادة ورحمة للمؤمنين، ورجس على الكافرين، كما في حديث رواه أحمد[١٨٨].

وفي الصحيح عن عائشة أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فأخبرها أنه كان عذابا يبعثه الله على من يشاء فجعله الله رحمة للمؤمنين فليس من عبد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر الشهيد[١٨٩].

وقال معاذ بن جبل –رضي الله تعالى عنه– في الطاعون: "إنه ليس برجز، إنه دعوة نبيكم، وموت الصالحين قبلكم، ورحمة بكم". يشير إلى قوله صلى الله عليه وسلم: "اللهم اجعل فناء أمتي بالطعن والطاعون"[١٩٠].

ولا ينبغي حصر جائحة الوباء ونحوها في جانب العقاب كما يشيع في خطاب بعض المتدينين. كما لا أرى نفي إرادة التأديب كما يشيع في خطاب بعض العقلانيين. وكون الفساد والذنوب من أسباب البلاء والوباء لا ينافي أنه رحمة وشهادة لمن يصاب به من المؤمنين والصالحين، كما وقع في عهد الصحابة الأكرمين رضي الله عنهم أجمعين.

ففي الحديث عن عائشة قالت: أنهلك وفينا الصالحون يا رسول الله؟ قال: "نعم، إذا كثر الخبث".[١٩١]

وفي الحديث قال النبي صلى الله عليه وسلم: "يغزو جيش الكعبة فيخسف بأولهم وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم".[١٩٢]

---

[١٨٧] كشف المشكل ٩٢٩/١.

(١٨٨) ٨١/٥، برقم ٢٠٧٨٦، وحسنه الحافظ ابن حجر في بذل الماعون، ص: ٧٩.

(١٨٩)صحيح البخاري، باب أجر الصابر على الطاعون، (٣٤٧٣).

(١٩٠) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠/ح٣٦٤). قال الهيثمي في مجمع الزوائد: ٣١٢/٢: "رواه أحمد [٤١٧/٤] والطبراني في الكبير"، ورجال أحمد ثقات. وينظر: تحفة الطالب والجليس في كشف شبه داود بن جرجيس، عبد اللطيف آل الشيخ (١٣١/١).

١٩١ البخاري، ٣٣٤٦.

١٩٢ البخاري، ٢١١٨.

وفي هذا الحديث ضابط شرعي يجعلنا متوازنين في فهمنا للأمر؛ لأن الحديث يفيد أن العقاب أو التأديب –حين يكثر الخبث– قد يتضرر منه بعض الأبرياء والصالحين ويكون لهم أجر أو شهادة، فهم قوم أراد الله لهم رفع الدرجات بالصبر على البلاء أو الشهادة بالوباء.

وقد صنف الحافظ ابن حجر العسقلاني تحت عنوان (بذل الماعون في فضل الطاعون)، وهو ما يشير إلى أن العقل المسلم يختلف عن غيره في نظرته للأزمات؛ حيث دائما ما يلاحظ الجوانب المشرقة في الأزمة، وما يستكن في أحشاء المحن من ألطاف الله تعالى التي تجعل للمصيبة بعض الفضائل التي لا ينتبه لها إلا المؤمنون، كما في تعبير ابن حجر: (فضل الطاعون)؛ ولعل هذا من حكمة نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن سب الحمى[١٩٣]؛ لأن فيها تكفيرا للذنوب، وتنبيها للغافل، وتحذيرا للعاصي، وتذكيرا بالضعف الإنساني الذي يقرب الإنسان من تذكر الرب سبحانه .

(١٩٣) السنن الكبرى للبيهقي، ت التركي (٧/ ١٧١)، بابُ المَريضِ لا يَسُبُّ الحُمَّى، ولا يَتَمَنَّى المَوتَ لِضُرٍّ نَزَلَ به، ولْيَصبِرْ ولْيَحتَسِبْ.

المبحث الثامن– دور الفرد والمجتمع في إدارة الأزمة على ضوء فقه الشريعة وفقه الواقع

في هذا المبحث يتناول البحث شيئا من تفصيل القول في الدور المنوط بالفرد والمجتمع في التعامل مع الأزمات عامة وأزمة الوباء خاصة، وذلك على ضوء التوجيهات الشرعية، وما يقضي به العقل والعلم وكلام الخبراء .

ومما يطلب في الأزمة الوبائية ونحوها: قنوت النوازل في كل صلاة ولو كانت صلاة فردية.

والاعتدال في شراء المواد الغذائية؛ لأن الإقبال المبالغ فيه قد يؤدي لضيق الأقوات وارتفاع الأسعار في ظل ما نشهده من جشع كثير من التجار.

وتعجيل الزكاة عند القدرة، فهذا مما يستعين به الفقراء والمتضررون من أزمة الوباء على مواجهة ظروف الحجر التي لم تكن في الحسبان.

ويطلب من المسؤولين المزيد من الشفافية والمصارحة بحقيقة الوضع على الأرض.

وتعديل ميزان الأولويات، والتوقف عن كل إنفاق خلاف الأولى.

والتوسع في الفحص الوقائي، وإجراؤه خارج المستشفيات بقدر الإمكان على أكبر عدد ممكن؛ أسوة بالدول التي اهتمت بذلك؛ ما ساعدها على تجاوز الأزمة.

والعمل على توفير المستلزمات الطبية بأسعارها الطبيعية قدر الإمكان، ومكافحة الفساد والجشع التجاري الذي يلحق الضرر خاصة بالشرائح الفقيرة ومتوسطة الدخل، وهو ما يستلزم تشديد إجراءات الرقابة على الأسواق وحماية المستهلك.

والاعتبار بما يجري الآن يستلزم إعداد خطة طويلة الأجل لرفع كفاءة المنظومة الصحية؛ كي تكون قادرة على تحمل الأزمات الصحية الطارئة في المستقبل، والتأمين التام للأطباء وأطقم التمريض والعاملين في المستشفيات.

ورفع كفاءة منظومة الضمان الاجتماعي؛ لمساعدة المتضررين من الظروف الاقتصادية للأزمة، وهم كثر، بل هم الأكثر.

–مكافأة الشركات الملتزمة ورجال الأعمال المحسنين بالإعفاءات الضريبية ونحوها من وسائل التخفيف عن كاهلهم.

–رد الاعتبار للعلماء والأطباء وأصحاب الكفاءات والأدوار الحقيقية في المجتمع، وغلق الأبواب أمام التافهين الذين يجنون أموالا عظيمة مقابل نشر الأفكار الهدامة أو الفارغة.

إن مواد التعقيم والوقاية من الفيروسات أصبحت الآن أولى بالدعم، وكثير من الناس لا يملكون ثمن شراء المعقمات لهم ولبيوتهم، وهولاء أحوج إلى الدعم، وللوقف هنا مجال واسع في تخفيف وقع الأزمة الوبائية على الشرائح الفقيرة والمتوسطة الدنيا، وقد وقع في تاريخ الحضارة الإسلامية وقف مواد معطرة مثل ماء الورد، وحبذا لو شاع في الأمة الآن وقف المواد التي يحتاج إليها الناس في مكافحة الأوبئة.

وكانت الحكومات قديما تقف من بيت المال بعض المخصصات تسمى **الإرصادات**، ويسميها الدكتور رفيق يونس المصري: أوقاف القطاع العام، وذكر أنه سمي إرصادا لتمييزه عن أوقاف القطاع الخاص.)[١٩٤](

فصيغة **الإرصاد** تشبه الوقف في أنها رصدت لتحقيق منفعة عامة أو ما يشبهها، وتختلف عن الوقف في أن الواقف يقف ما هو مملوك له، والمرصد يرصد ما ليس مملوكا له.

وحبذا لو صارت الحكومات أسوة حسنة في تشجيع الأوقاف من خلال إرصاد بعض مواد الوقاية من الأوبئة ليستفيد منها غير القادرين.

كما رصدنا في مسالك الإدارة الوبائية في الحضارة الإسلامية أن الحاكم كان يعهد للأمراء والأغنياء بكفالة الفقراء المتضررين من الوباء والمجاعات كل بحسب طاقته، وهو مسلك تكافلي نتمنى أن نرى مثله في الأمة؛ كي نستعيد أمجاد الحضارة الإسلامية.

ويطلب من التجار ورجال الأعمال– في خضم الأزمة الوبائية– ما يأتي:

–عدم استغلال الأزمة لرفع الأسعار بما يضر الناس.

وعدم اللجوء إلى الممارسات الاحتكارية التي تضر الناس في الأقوات ومستلزمات مكافحة الأوبئة.

–إخراج زكاة عروض التجارة.

–أداء زكاة المال في مواعيدها، والتعجيل بالزكاة ما أمكن؛ إسعافا لذوي الحاجة من مستحقي الزكاة، وهم الأشد تضررا من أمثال هذه الأزمات بطبيعة الحال.

كفالة العمال الأشد تضررا بقدر الإمكان ولو من أموال الزكاة إذا كانت ظروفهم تجعلهم من مستحقي الزكاة.

---

(١٩٤) الأوقاف فقها واقتصادا، د/ رفيق يونس المصري، ص٢٩.

وللمجتمع الأهلي أهمية بالغة في الأزمات الوبائية، ومن فوائد المحنة الوبائية الأخيرة: أنها أثبتت أن كل محاولة لإضعاف المجتمع الأهلي والمدني ربما تعني هلاك الأمم في أوقات المحن.

إن المجتمع الأهلي يفرض الآن نفسه على الجميع، ويسترد مكانته؛ لأن الكل مضطر إليه بما فيهم من تسببوا في إضعافه بالأمس.

في كثير من الأزمات لا يجد الناس بجوارهم إلا المجتمع الأهلي والشباب المتطوعين الأبرار.

وفي الأزمة الحالية يرد مزيد من الاعتبار لهذه الكيانات الوسيطة التي لا يمكن الاستغناء عنها، ولا يقبل بقاؤها ضعيفة غير قادرة على أداء الأدوار المهمة المنوطة بها، لا سيما في أوقات المحن والأزمات العاصفة.

والمطلوب من المجتمع المدني والأهلي الإسهام في دعم الفئات الأكثر تضررا.

والتواصل مع الشباب واستثمار طاقاتهم وأوقات فراغهم في جهود التخفيف عن كاهل الفئات ذات الحاجة إلى التوعية والدعم.

وتتوجه الأنظار في أوقات المحن إلى العلماء والباحثين والدعاة؛ أملا في الاسترشاد بالعلم النافع الذي ينير السبيل.

ويطلب من العلماء والباحثين والدعاة في وقت الأزمة ما يأتي:

التوعية ونشر العلم الصحيح الذي يحمي العقل من تمكن الخرافة وتصديق الشائعات الكاذبة أو المغرضة.

الاجتهاد في صياغة رؤى ومقترحات تساعد في الخروج من أزمات الجوائح بأقل الخسائر: كلا في مجال تخصصه.

هذا، ويحاول البعض الحط من شأن الدور الذي يمكن لعلماء الدين ودعاته أن يقوموا به، والواقع أنه دور أساسي:

فليجتهد الفقهاء والدعاة ورجال الدين في تعليم الأحكام والقيم الدينية والأدعية النافعة التي تفيد في علاج الأزمة؛ مثل: (أحكام الطهارة والوقاية الشخصية والصحية، ومنع الضرر والفساد، والتثبت في نقل الأقوال والمعلومات، والنصوص التي تدعو للصدقة وإغاثة الملهوف، والتيسير على المعسرين، وتحريم الاحتكار، والصدق والأمانة، ... إلخ).

فهذه توجيهات سامية من شأن الأخذ بها رفع مستوى الوعي، وتحقيق قدر أكبر من الوقاية والتيسير على الناس في وقت يستلزم من الجميع التكافل والتراحم، ولا شيء أقدر من الدين على إقناع الناس بالأخذ بهذه الأسباب؛ ولهذا صار على علماء الدين ودعاته مسؤولية دينية وأخلاقية وإنسانية عظيمة تحملهم أمانة أداء الرسالة التي ائتمنهم الله عليها باعتبارهم ورثة الأنبياء.

وينبغي التنبيه على أن الدعوة لا بد أن يكون لكل مسلم منها نصيب.

فيؤسفني ونحن نتحدث عن الدور المطلوب من المسلمين كي يغتنموا هذه الفرصة التاريخية ويظهروا محاسن دينهم للعالمين –وقد انفتحت الآذان المصغية لهداية الرب– أن نجد من يعتقد أن الدعوة وظيفة قاصرة على شريحة من الدعاة الملقبين بلقب الداعية.

الداعية ليس لقبا، والدعاة ليسوا طبقة وشريحة ذات هيئة مميزة، الداعي هو كل مسلم يدعو إلى الله على بصيرة.

فهذا أوان أن يؤثر البسطاء، وأن يحدثوا ثقوبا في الجدار الذي شيده الأقوياء عبر عقود من الهيمنة وهو الآن يتضعضع على وقع الأزمات الطاحنة، وهو ما يبشر بانتصار كلمة الرب.

منهاج مقترح لخطبة الجمعة في ظل جوائح الأوبئة:

يطلب من السادة الخطباء العناية بالتوعية الصحية، وإبراز محاسن الشريعة الغراء.

وبيان القواعد والأحكام والفتاوى الشرعية المتعلقة بالطهارة والنظافة والعزل الصحي.

وأحاديث الحجر والعزل الصحي التي تقدمت .

ولا يفوت الخطيب الذكي هذه الفرصة لتقوية الإيمان؛ حيث وقف العلم والحكومات أشباه عاجزين عن وقف الجائحة، واستسلم الجميع أمام مخلوق مهين أشعر الإنسان المغرور بضآلته وافتقاره، حتى نقل أن بعض الإيطاليين قالوا: فقدنا السيطرة، وننتظر تدخل السماء!

فعلى الخطيب الواعي تذكير الناس بالآيات التي تبين أحوال الإنسان وأنه ينسى ربه حين تنزل به المصائب، وأن الواقع الآن يشهد بعظمة ما جاء في القرآن والسنة من تعاليم.

كما على الخطيب الواعي أن يعلِم الناس أن البلاء لبعض الناس عقاب ولبعضهم أجر، ولبعضهم شهادة، ولبعضهم تنبيه من الغفلة.

وأن التعامل مع البلاء يكون بالصبر والتضرع والأخذ بأسباب السلامة والعافية والتوبة إلى الله، وتصحيح المسار؛ اعتبارا واتعاظا بنزول البلاء، وإعانة المحتاج، والتيسير على المعسرين.

وعليه أن يحذر التجار من رفع الأسعار استغلالا لحاجة الناس، وأن يوعي كل فئة بالدور المطلوب منها على نحو ما تقدم.

الاستقبال النفسي للجائحة:

من أهم المطالب في هذه الأزمات هو التأدب بأدب استقبال البلاء؛ لما في التأدب بهذه الآداب من تحسين لجودة السلوك الذي يتعامل به المسلم مع المصائب، وهذا يستلزم سلوك مسلك التوسط بين الهلع واللامبالاة.

ومواجهة احتمال الوفاة تكون بحسن الاستعداد للقاء الله، وليس بأن نعيش في رعب وننقل مشاعرنا السلبية إلى الآخرين.

كما أن مواجهة احتمال الوفاة ينبغي أن تكون خطة دائمة في حياة المؤمنين، لا في أوقات الفزع فحسب.

أخرج ابن أبي الدُّنيَا عَن عتبَة الْخَولَانِيّ الصَّحَابِيّ رَضِي الله عَنهُ أَنه قيل لَهُ: إِن عبد الله بن عبد الْملك خرج هَارِبا من الطَّاعُون فقَالَ إِنَّا لله وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُون مَا كنت أرى أَنِّي أبقى حَتَّى أسمع بِمثل هَذَا أَفلا أخْبركُم عَن خلال كَانَ عَلَيهَا إِخْوَانكُمْ أَولهَا لِقَاء الله تعَالَى كَانَ أحب إِلَيْهِم من الشهد)[١٩٥].(

(١٩٥) شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور، السيوطي، لبنان، دار المعرفة، الطبعة الأولى، ١٤١٧=١٩٩٦، (ص:٢٤).

المبحث التاسع- عقيدة "نهاية العالم" وضلالة "الاستجابات المعكوسة"

تعد الوقاية الفكرية من مكملات الوقاية الصحية، أو هي صورة من صور الوقاية الصحية لو وسعنا مفهوم الصحة ليشمل: الصحة الفكرية وسلامة الاعتقاد من تشوهات التصور واختلال الرؤية.

ويعد من التفاصيل المهمة في جانب التصحيح العقدي –المحقق للوقاية الفكرية في زمان الأزمات–: ما يتعلق بما يمكن تسميته بـ**(عقائد الأزمات والجوائح)**، وأعني بها تلك العقائد الشاذة التي تنبثق عن خلل في التصور، وتشوهات في الرؤية، تظهر بين العامة زمان الجوائح والأزمات الكبرى، وتقترن بها سلوكيات شاذة تجافي مقتضى الشرع والعقل، وتنبثق عن غياب الفهم السليم لأسس الاعتقاد السليم، ما يستدعي بيانا عقديا مصحِّحا، يضع الأمور في نصابها.

ونذكر في هذا المقام ضرورة ملاحظة الفرق بين اقتراب القيامة وبين قيام القيامة؛ لأن بعض العامة يعتقدون في أوقات الأوبئة والطواعين ونحوها: أن هذه نهاية العالم وقيام القيامة، ويشيعون بين الناس هذا الاعتقاد مقرونا بسلوكيات سلبية تشيع بين الناس مناخا من اليأس والإحباط المقعدين عن السعي، وهو ما لا يستقيم على ميزان الشرع الحنيف والفكر السديد، وتستغل بعض وسائل الإعلام المغرضة انتشار هذه الخرافات لتحقيق المكاسب على حساب الحق والحقيقة.

ويبدو أن شيوع عقيدة نهاية العالم –في أوقات الأوبئة ونحوها– قد تسرب إلى أوساط عامة المسلمين من ثقافات أخرى؛ حيث رصد المؤرخون شيوع هذه العقيدة في أزمنة الطواعين الكبرى التي ضربت أوربا في القرون الوسطى.

ويبني البعض على هذه العقيدة الدعوة للسلبية، وترك الأعمال، وانتظار القيامة والنهاية ودمار الكون.

وتلك عقائد فاسدة تتسرب إلى المسلمين من غيرهم، ومن كتب النبوءات المضللة؛ مثل نبوءات **نوستراداموس** وأشباهها من كتب العرافين في الشرق والغرب.

وبعض هذه العقائد يتسرب بين أوساط المسلمين من عقائد بعض الفرق الدينية التي تظهر في الغرب إبان الأزمات العاصفة.

فصار لا بد من التنبيه على فساد هذه العقائد ومناقضتها لعقيدة الإسلام؛ حيث إن العقيدة الإسلامية تفرق بين اقتراب الساعة وبين نهاية العالم وقيام الساعة؛ فنحن نعيش مرحلة اقتراب الساعة كما أخبر القرآن الكريم في مطلع سورة القمر، أما نهاية العالم وقيام الساعة فلها علامات تتقدمها، صحت فيها الأخبار، وهي لم تتحقق بعد، ومنها: خراب الكعبة على يد ذي السويقتين،

وتكاثر الروم، وظهور الدجال، ويأجوج ومأجوج، ونزول المسيح، وخروج الدابة التي تكلم الناس أنهم كانوا بآيات الله لا يوقنون، وغيرها من العلامات التي نص عليها القرآن الكريم، وصحت فيها الأخبار، ولمّا تظهر.

كما أن نهاية العالم وقيام الساعة تتحقق بأمور: كالزلزلة ودمار الكون والتكوير والانشقاق والانفطار، وغيرها مما تحدث عنه القرآن وأيدته السنة المشرفة.

ومن ثم فما يتحدث به بعض العامة زمان الأوبئة والجوائح: من أن ما نحن فيه هو نهاية العالم– ينم عن قصور في فهم القرآن وصحيح الأخبار التي تحدثت عن قيام الساعة.

ومما يزيد من أهمية التنبيه على هذا الخلل العقدي: أن البعض –كما تقدم– يبني على تلك العقائد المختلة استجابات مناقضة للاستجابة الشرعية، وهي ما أسميته: "**الاستجابات المعكوسة**"، فحتى لو سلمنا أن نهاية العالم قد حان وقتها، فالاستجابة الشرعية هي: التوبة عن الذنوب، وزيادة العمل الصالح، وفعل كل ما يمكن من الصالحات، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فليغرسها".[١٩٦]

أما ما يعتقده أرباب دعوى نهاية العالم من ترك الأعمال والاستسلام للمصير المحتوم، ونحو ذلك من مقولات التضليل، فهو استجابة معكوسة.

وقد علمتنا دروس الدين والتاريخ أن هذه الاستجابات المعكوسة من أسباب سقوط الأمم، كما كانت استجابة قوم لوط حين جعلوا التطهر والدعوة إليه سببا لعقوبة الداعي إلى التطهر بالطرد من القرية التي تعد "**التطهر**" جريمة تستدعي عقاب "**المتطهرين**"!

ويبدو أن هذه الظاهرة قديمة قدم الطواعين والأوبئة؛ حيث رصد المؤرخون بروز هذه العقائد مصاحبة لأوقات انتشار الطاعون في الأزمنة التي يشيع فيها الجهل وتنتشر الخرافة؛ بسبب قلة العناية بتصحيح عقائد العامة بميزان العلم الشرعي، بينما لا نجد لها أثرا يذكر في أوقات زيادة الوعي وشيوع العلم والعلماء، كما في حقبة الطواعين التي ظهرت في عهد الصحابة والصدر الأول حين كان العلماء والأئمة الثقات متوافرين وعقائد المسلمين حية لا تشوبها شائبة الخرافة والخلل العقدي.

---

١٩٦ تقدم تخريجه.

المبحث العاشر – جائحة الوباء ومشكلة الشر

حينما تشتد الأزمات وتتصاعد المحن تبرز جملة من الشبهات تثور في أذهان البعض، ومن هذه الشبهات التي تطل برأسها في كل جائحة: ما يسمى بمشكلة الشر، وهي الإشكالية الأبرز التي تقف وراء إلحاد بعض شبابنا الذين لم يتضلعوا من علوم العقيدة والشريعة.

وخلاصة القول فيها: أن من يثيرها يقول: إذا كان الله موجودا فلماذا يوجد في العالم كل هذا الشر، وبعضهم يعبر عنها بعبارة أخرى فيقول: "لماذا لا يتدخل الله لوقف الشر في العالم؟"

والذين يثيرون هذه الإشكالية في كل محنة لا ينتبهون إلى أنا قد ملأنا العالم شرا؛ بما كسبت أيدينا من أنواع الموبقات.

فالشر تسرب إلى الوجود من داخل أهواء وأطماع النفس الأمارة بالسوء منذ كاد إبليس لآدم وذريته؛ {ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السماوات والأرض} [المؤمنون: ٧١]. ولعل هذا من معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم: "والشر ليس إليك"[١٩٧]، ولعل هذا ما توقعته الملائكة حين قالوا لربهم: {أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء} [البقرة: ٣٠]، وأيد البشر توقع الملائكة منذ أن قتل ابن آدم أخاه؛ حسدا وغيرة.

ثم يأتي الملحد ليقول: كيف يخلق الله عالما بهذا الشر؟! فينسب إلى الله تعالى ما أحدثته أطماع البشر من أصناف الفساد! {ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس} [الروم:٤١].

وإذا ضاقت عليه السبل قال: سلمنا بأن الله ليس هو سبب الشر، لكن لماذا يسمح بوقوع الشر في العالم.

والجواب: لأن الدنيا دار ابتلاء، والابتلاء يستلزم خيرا وشرا.

فيقول الملحد:

وما ذنب الأبرياء والأطفال ونحوهم ممن يقع عليهم الظلم وتقصفهم الطائرات في الحروب بين الأقوياء؟

فنقول: رفعة في درجات بعضهم، وشهادة لبعضهم، وإراحة لبعضهم من عناء كانوا فيه، وإقامة للحجة على العباد الذين طغوا وبغوا، وإمضاء لسنة الإملاء للظالمين، وتكفير لذنوب المظلومين، وحكم أخرى جليلة لا يبلغ علمنا أن يحيط بها حصرا.

---

[١٩٧] صحيح مسلم، برقم ٧٧١.

وفوق هذا فمن لم ينل حقه في الدنيا ففي اليوم الآخر يقتص الله للمظلوم ممن ظلمه، حتى يتمنى بعض الناس أن لو كان الظلم قد وقع عليهم في الدنيا؛ لما يرون من كرامة المظلوم عند ربه يوم القيامة؛ ولهذا عد بعض العلماء يوم القيامة ضرورة عقلية وإن لم يخبر الشرع بمجيئه.

وعلى الذين يثيرون الكلام عن مشكلة الشر أن يعلموا أيضا: أن الشر نتيجة طبيعية ومنطقية وعقلية للحرية الإنسانية، ووجود الإرادة البشرية.

–بمعنى أن ربنا يقدر على أن يمنع وجود الشر في الكون، لكن هذا معناه –بكل بساطة– إلغاء حرية الإرادة التي أعطاها الله للإنسان.

–فحرية الإرادة الإنسانية تقود إلى وجود الخير والشر؛ إذ ليس كل الناس يستخدمون حرية الإرادة في فعل الخير.

فالعقل الملحد هنا يكون أمام خيار من اثنين: إما أن يقبل بوجود الشر في الكون؛ نتيجة لحرية الإرادة الإنسانية، وإما أن يقبل بإلغاء حرية الإرادة وأن تسحب منه هذه الإمكانية في مقابل منع وجود الشر في الكون.

–أما أن يطالب العقل بحرية الإرادة وفي نفس الوقت عدم وجود الشر في الكون فهذا ضد منطق العقل؛ لأن وجود الشر من النتائج التي تترتب على حرية الإرادة الإنسانية كما أسلفنا.

–وبالتالي فمسؤولية قتل الأطفال في الحروب مثلا يسأل عنها الإنسان الطاغي الذي أعطاه الله حرية الإرادة واستعملها في الشر بدل الخير.

وتسأل عنها الدول التي تدعي الليبرالية والدفاع عن حقوق الإنسان بينما تقصف طائراتها آلاف الأطفال والأبرياء، وتهدم المنازل فوق رؤوس الفقراء في الدول المستضعفة.

–وهنا يمكن أن يسأل سائل فيقول: إذن، العدالة الإلهية ما موقعها من هذه القضية؟

والجواب ببساطة: إن العدالة الإلهية تتحقق بعدة أمور، منها:

أن ربنا سبحانه جعل من سننه أن الحق ينتصر في النهاية {والعاقبة للمتقين}، {الأرض لله يرثها عبادي الصالحون} [الأنبياء: ١٠٥].

–ومنها أن المؤمنين الذين يقتلون ظلما يكتب لهم ربنا ثواب الشهداء {ويتخذ منكم شهداء} [آل عمران: ١٤٠].

-ومنها: أن الله تعالى قد يقدر أن الوفاة خير للإنسان من استمراره على قيد الحياة؛ لأنه لو بقي حيا فيمكن أن يختار اتجاها سيئا يفضي به إلى شر يكون أسوأ من الموت، وهذا يظهر في قصة الخضر مع سيدنا موسى: {وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين فخشينا أن يرهقهما طغيانا وكفرا} [الكهف: ٨٠].

-وهذا طبعا ليس في كل الأحوال؛ لأجل هذا فربنا يقتص للطفل المقتول ظلما ولو أخر القصاص إلى يوم القيامة {وإذا الموؤودة سئلت بأي ذنب قتلت؟} [التكوير: ٨-٩].

أما ما اصطلح البشر على تسميته بالكوارث الطبيعية التي لا دخل للإنسان فيها، فهي -لو فهمت حكمتها- من لوازم طبيعة هذه الحياة الدنيا التي هي دار ابتلاء، وهي رحمة بمن أصيب بها من المؤمنين، ورجس على من أصيب بها من الكافرين.

المبحث الحادي عشر- دروس مستفادة من الأزمة الوبائية

المسلم لا يقف مذهولا إزاء الحوادث والنكبات، بل يعتبر ويتعظ ويتخذ من كل محنة سبيلا لتقويم الذات وتزكية النفس وعمارة الحياة.

في أوقات الأزمات يهتم العقلاء بالتفكير في كيفية الإفادة من الأزمة، والبحث عن دروس يلمحها العقل بين طيات المحنة ليخرج منها بأنوار الحكمة.

وفي خضم أزمات طاحنة -تطيش منها ألبابُ ضعاف الإيمان- يكون من الناس من يلهَمون السير في طريق تجديد الروح، والخروج من المحنة بإنسان جديد ونفس أسمى، وعزيمة أقوى.

ومن يتأمل في دلالات المشهد الجائحي يخرج ولا بد بالعديد من الدروس المستفادة التي تزيد البصيرة، وترفع من منسوب الوعي لدى العقل المسلم المعاصر المستنير بأنوار الوحي، الآخذ بأسباب العلم، ونجمل ذلك فيما يأتي:

المطلب الأول- محنة الوباء وانكسار الغرور الإنساني:

على الرغم من أن الأزمة الحالية تبدو إحدى أكبر الأزمات العالمية في حياة الجيل المعاصر والأشد وطأة، إلا أن المتأمل البصير لن يعدم فيها دروسا إيجابية وجوانب مضيئة:

فهي نبهت الإنسان المعاصر إلى حقائق طالما غفل عنها: أدرك الإنسان ضعفه وعجزه أمام هذا المخلوق الحقير الذي لا يرى بالعين المجردة {خلق الإنسان ضعيفا}. [النساء: ٢٨]، فانكسر غروره، حتى سمعنا أن بعض الملحدين طلبوا من المؤمنين دعاء ربهم؛ عساه ينفع في تخفيف حدة الأزمة!

وجدنا العلم الذي جعلوه بديلا للإيمان يقف عاجزا.

والإنسان الذي تجرأ على منازعة الرب في جبروته يقف عاجزا بائسًا يترقب مصيرا مجهولا.

والقوة التي جعلوها فوق الأخلاق باتت لا تجدي أمام مخلوق حقير لا تبصره العيون.

والمولى تبارك وتعالى يقول: {وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ} [الشورى: ٣٠.]

وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "يا معشر المهاجرين! خمس إذا ابتليتم بهن، وأعوذ بالله أن تدركوهن؛ لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون

والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا، ولم ينقصوا المكيال والميزان؛ إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة وجور السلطان عليهم، ولم يمنعوا زكاة أموالهم؛ إلا منعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يمطروا، ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله؛ إلا سلط الله عليهم عدوا من غيرهم، فأخذوا بعض ما في أيديهم، وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله، ويتخيروا مما أنزل الله؛ إلا جعل الله بأسهم بينهم)"[١٩٨].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما؛ قال: "ما ظهر الغلول في قوم قط؛ إلا ألقي في قلوبهم الرعب، ولا فشا الزنى في قوم قط؛ إلا كثر فيهم الموت، ولا نقص قوم المكيال والميزان؛ إلا قطع عنهم الرزق، ولا حكم قوم بغير الحق؛ إلا فشا فيهم الدم، ولا ختر قوم بالعهد؛ إلا سلط الله عليهم العدو".) [١٩٩](

ويقول الإمام **أبو إسحاق الشاطبي:** ((أَنْوَاعُ الْمَعَاصِي الَّتِي يَتَسَبَّبُ عَنْهَا فَسَادٌ فِي الْأَرْضِ؛ كَنَقْصِ الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانِ الْمُسَبَّبِ عَنْهُ قَطْعُ الرِّزْقِ، وَالْحُكْمِ بِغَيْرِ الْحَقِّ النَّاشِئِ عَنْهُ الدَّمُ، وَخَتْرِ الْعَهْدِ الَّذِي يَكُونُ عَنْهُ تَسْلِيطُ الْعَدُوِّ، وَالْغُلُولِ الَّذِي يَكُونُ عَنْهُ قَذْفُ الرُّعْبِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ))[٢٠٠].(

---

(١٩٨) أخرجه ابن ماجه في "السنن" "رقم ٤٠١٩"، وأبو نعيم في "الحلية" "٨/ ٣٣٣-٣٣٤" من طريق ابن أبي مالك عن أبيه عن عطاء بن أبي رباح عنه مرفوعا، والحديث صحيح، وصححه الألباني في "الصحيحة" "رقم ١٠٦، ١٠٧".

(١٩٩) أخرجه مالك في "الموطأ" "١/ ٣٦٢-٣٦٣/ رقم ٩٢٧- رواية أبي مصعب، و١/ ٤٦٠- رواية يحيى" عن يحيى بن سعيد أنه بلغه.

قال ابن عبد البر في "الاستذكار" "١٤/ ٢١١": "وقد روينا هذا الحديث عن ابن عباس متصلا"، وقال قبل ذلك: "مثل هذا لا يكون إلا توقيفا؛ لأن مثله لا يروى بالرأي".

ثم أخرجه "١٤/ ٢١٢" متصلا عن ابن عباس قوله مختصرا، وقال: "حديث مالك أتم، وكلها تقضي القول بها والمشاهدة بصحتها".

(٢٠٠) **الموافقات في أصول الشريعة**، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، ط١ ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، (١/ ٣٦٨). وعلق عليه محقق الكتاب بقوله: ((يشير المصنف إلى ما أخرجه مالك في "الموطأ" "١/ ٣٦٢-٣٦٣/ رقم ٩٢٧- رواية أبي مصعب، و١/ ٤٦٠- رواية يحيى" عن يحيى بن سعيد أنه بلغه عن ابن عباس؛ قال: "ما ظهر الغلول في قوم قط؛ إلا ألقي في قلوبهم الرعب، ولا فشا الزنى في قوم قط؛ إلا كثر فيهم الموت، ولا نقص قوم المكيال والميزان؛ إلا قطع عنهم الرزق، ولا حكم قوم بغير الحق؛ إلا فشا فيهم الدم، ولا ختر قوم بالعهد؛ إلا سلط الله عليهم العدو".

قال ابن عبد البر في "الاستذكار" "١٤/ ٢١١": "وقد روينا هذا الحديث عن ابن عباس متصلا"، وقال قبل ذلك: "مثل هذا لا يكون إلا توقيفا؛ لأن مثله لا يروى بالرأي".

وهي رابطة سببية لا يلتفت إليها المنظور المادي المعاصر، الذي يتطرق للظواهر الاجتماعية والاقتصادية من رؤية مادية منبتة الصلة عن السنن الربانية التي تعمل في الكون، والتي لا يلتفت إليها إلا المنظور التشريعي الديني.

ولعل هذا البلاء يكف القوى الكبرى في عالم اليوم عن كثير من الشر والتخريب الاقتصادي والاجتماعي، ويجبرها على مراجعة سياساتها في ذلك، وهو رحمة وأجر وشهادة لمن أصيب به من الصالحين.

ما أحوجنا في هذه المحن العاصفة أن نزداد فقها للسنن الربانية الماضية في الكون؛ كي نكف عن كثير من الشر والفساد الذي لا تحمد عقباه!

المطلب الثاني: دروس أخرى:

من فوائد هذه المحنة: أنها أظهرت معدنا طيبا في كثير من الناس؛ حيث رأينا من التراحم والتكافل في بلادنا ما يثلج الصدور، ويرى البعض أن اشتداد الأزمة قد يخرج من الناس أسوأ ما فيهم من الشح والأنانية ورذائل الأخلاق، ولكنا نرى أن المسار في أمة الإسلام هو مسار إبراز أحسن ما عندهم، وإعادة اكتشاف أحسن ما في دينهم.

وها قد رأينا دولا غربية تذيع الأذان في مكبرات الصوت لأول مرة[٢٠١]، وقرأنا مقالا نشر في جريدة النيوزويك عن سبق التشريع الإسلامي في الأمر بالطهارة وإجراءات الحجر الصحي، وسمعنا عن دول كانت لا تعتني باستعمال الماء بعد قضاء الحاجة، وقد حملتها الأزمة على أن تأخذ بما عليه المسلمون من الاستنجاء بالماء وتتجه لصنع الشطافات[٢٠٢]، فهذه مبشرات بأن آذان الخلق مفتوحة كي تسمع كل من لديه ما ينفع الناس ويعينهم على الخروج من هذه الأزمات الطاحنة، وهي الفرصة الذهبية التي يتعين على المسلمين اقتناصها للدعوة والتعريف بحقائق الإسلام في زمان يتعرض الدين لحملات من التشويه والافتراء غير مسبوقة .

كما أنا نحتاج أن نعيد طرح السؤال العبقري الذي طرحه الشيخ أبو الحسن الندوي في القرن الماضي: "ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين؟"؛ كي نعرف الناس بمكاسب كان يجنيها العالم من تقدم المسلمين، وخسائر عادت على البشرية من تأخرهم؛ حيث صار الناس –بعد

ثم أخرجه "١٤/ ٢١٢" متصلا عن ابن عباس قوله مختصرا، وقال: "حديث مالك أتم، وكلها تقضي القول بها والمشاهدة بصحتها").

٢٠١ ماهر حجازي: السفاح كورونا.. عندما تستغيث أوروبا بالإسلام لهزيمته، على الرابط:
https://1-a1072.azureedge.net/blogs/2020/4/4

٢٠٢ المرجع السابق.

تأخر المسلمين– يجهلون محاسن هذه الشريعة الغراء، ويحرمون أنفسهم من إرشادات ربانية فيها خير عظيم للبشرية لو انتبهت إليها وأخذت بها.

ومن فوائد هذه الأزمة: أنها أجبرت الدول الصناعية الكبرى –بدءا بالصين– على التوقف الإجباري عن تلويث الأرض لفترة من الوقت بالانبعاثات السامة؛ مثل غاز ثاني أكسيد النتروجين وثاني أكسيد الكربون الذي انخفضت نسبته في الهواء بسبب إجراءات الحجر. وقد توقع الباحث **مارشال بورك** –الأستاذ في جامعة ستانفورد–: أن تحسن جودة الهواء بسبب إجراءات الحجر ربما يكون قد أنقذ –من براثن الوفاة بسبب التلوث– أرواحًا تفوق في عددها عدد من يتوقع وفاتهم بوباء الكورونا.)[٢٠٣](

ولعل هذا من لطف الله بالأرض وأهلها؛ كي تلتقط البيئة بعض أنفاسها في مناخ نظيف لا تعكر صفوه آفات التقدم المادي الذي جعل الربح فوق كل اعتبار آخر، وفصل بين العلم والأخلاق على نحو بات يهدد سلامة الوجود البشري على الكوكب الأرضي!

هناك تغول ينذر بآثار كارثية على الإنسان، وهو تغول التصنيع على البيئة، وقد باتت الصين "مصنع العالم" كما يقال، ومن ثم فهي مهددة أكثر بما أسميناه: **(تغول التصنيع على البيئة)**، وهو ينسحب بدوره على الإنسان.

ومنها: أن هذه المحنة الوبائية أظهرت محاسن الشريعة وسبقها إلى التوجيهات الصحية من خلال تشريعات الطهارة ومقاومة الأمراض ومكافحة الفساد الاقتصادي لا سيما في أوقات الازمات؛ مثل تشريع النهي عن الاحتكار، وهو ما لفت أنظار بعض الباحثين من غير المسلمين، كما تقدم.

واعترف الفاتيكان –في سياق إغلاق الكنائس بعد تفشي كورونا– بأن الاعتراف لرجل الدين ليس شرطا، وأن العبد يمكن أن يعترف لله مباشرة[٢٠٤]، وكأن الفاتيكان يرشد –بدون قصد– إلى قوله تعالى: {وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان} [البقرة: ١٨٦].

---

(٢٠٣) الحياة في زمن الكورونا، بتاريخ ٢٠٢٠/٠٣/٢٨، اطلعت عليه بتاريخ ١٩ يناير ٢٠٢٢م، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=ipUznKIhHrg . الدقيقة ١٤. ولا أستبعد أن تكون الهدنة الإجبارية التي توقفت فيها الدول الكبرى عن تلويث العالم –أثناء الحجر المزامن لوباء كورونا المستجد– قد أخرت دخول العالم في مرحلة الغليان والقبة الحرارية التي نعاني منها الآن في صيف ٢٠٢٣ الأسخن على الإطلاق.

٢٠٤ https://alta3b.com/2020/04/08/pope-confess/

فهذه متوالية من التحولات تشهد لتعاليم الإسلام بالصدق والنجاعة في إسعاف البشر زمان المحنة، وما أرى هذا إلا من تدبير الله تعالى لدينه {ليظهره على الدين كله} [الصف: ٩].

ومما يؤسف له: أنا وجدنا موقفا مناقضا من بعض بني جلدتنا الذين استغلوا الأزمة لتفريغ شحنات من الأحقاد المستكنة في نفوسهم تجاه التدين والمتدينين، فراحوا يغمزون ويلمزون، ويحقرون من شأن الدور الذي يمكن أن يقوم به المسلمون، ويقول بعضهم: ما فائدة رجال الدين؟ وسنبقى في انتظار أن يمن علينا الغرب "الكافر" باختراع الدواء!

وقد غفل هؤلاء عن أن تعاليم الشريعة سبقت إلى إجراءات مكافحة الأوبئة، وأن عددا من العلماء والباحثين المسلمين يقودون فرق أبحاث تعمل على اكتشاف أدوية، أو تطوير أجهزة تفيد في الفحص والعلاج، وأن أول لقاح يتم تصنيعه قاد عملية ابتكاره عالمان مسلمان من أصول شرقية، وأن أول الأطباء الذين توفوا في بعض الدول الغربية كانوا من المسلمين، وأن رجال الدين يقومون بدور أساسي في التوعية وإرشاد الناس إلى ما ينفعهم ويعينهم على مواجهة الوباء بالعلم والإيمان.[٢٠٥]

٢٠٥ ينظر في بيان أدوار أخرى لرجال الدين في الأزمة الوبائية: معضلة أخلاقية تواجه رجال الدين في زمن كورونا، عاصم منصور، على الرابط:
https://1-a1072.azureedge.net/opinions/2021/4/26/%D9%85%D8

خاتمة: "عالم ما بعد كورونا" وفرص أخرى للمسلمين لم تكن في الحسبان!

في خضم هذه التحولات ما أحوجنا أن نستشرف المستقبل على ضوء خبرة الأزمة؛ كي نوجد لأنفسنا موطئ قدم أرسخ بين العالمين.

فمن لم يبصر مستقبله يفقد مكانه ومكانته في واقعه، كما أنه يسيء إلى ماضيه وتاريخه الحافل بأمجاد صنعها عظماء الأسلاف.

وفي هذه السطور محاولة استشرافية لاستكناه معالم عالم ما بعد كورونا على ضوء المؤشرات التي تحصلت من تطورات أزمة الانتشار الوبائي التي تصاعدت بمعدلات متسارعة لم تكن في حسبان أحد!

جاء وباء كورونا ضيفا لم ينتظره أحد، وهو ضيف عجيب لو تفكرنا في مسلكه وخطته في الانتشار بين البشر، فهو إذا قصد الكبار –الذين يملكون كل شيء– تراه يجتاح مدنهم بلا استئذان، ويقتحم حصون الأقوياء بلا شفقة، حتى أصيب به قادة كانت دولهم –يوما ما– إمبراطورية لا تغيب عنها الشمس، بينما تراه يتريث ويتلكأ في اجتياح مدن الفقراء الذين يفتقرون لأدنى أسباب الوقاية، حتى إن مخيمات بعض اللاجئين مثلا تخلو من عدد يكفيهم من صنابير المياه ومع هذا –وعلى خلاف المتوقع– لم يتفش فيها الوباء[٢٠٦] كما تفشى في بعض الدول الصناعية الكبرى!

فهل تراها مجرد صدفة!

وهل يتصرف وباء كورونا –على هذا النحو– بمحض إرادته أم إن هناك يدا خفية توجهه كي يتهيأ هذا العالم لأمر عظيم قادم؟!

استشراف عالم ما بعد كورونا!

أشرنا فيما سبق إلى تحولات مهمة أسفر عنها المشهد الوبائي الحالي، وأرى أن الوضع مرشح لمزيد من التحولات الكبرى تعجل بتراجع منظومات لم تعد محط ثقة الناس التي انهارت على وقع أزمة تفشي الوباء.

(٢٠٦) جاء في حديث: (أن الله تعالى لا يجمع على أهل بلد بين الوباء والسيف)، ولكنه حديث ضعيف، فلم أستشهد به.

وذلك لأن الأوبئة عبر التاريخ كانت أسبابا لتغييرات كبيرة، وكانت صنوا للحروب في التعجيل بزحزحة المنظومات البالية وتصعيد المنظومات المتعافية المستعدة لتسلم مهام المنظومات القديمة.[٢٠٧]

فمثلا كان طاعون جوستنيان –الذي وقع أواسط القرن السادس الميلادي– عاملا مهما في تضعضع الإمبراطورية الرومانية البيزنطية[٢٠٨] وإرث الإسلام لمكانتها في العالم، حتى عد البعض هذا الطاعون من إرهاصات غلبة الرسالة الإسلامية؛ إذ إن جوستنيان كان معاصرا لحقبة المولد النبوي الشريف، ومات قبيل مولد النبي صلى الله عليه وسلم ببضع سنوات.

وكذلك كان الطاعون الأسود الذي وقع أواسط القرن الرابع عشر الميلادي إيذانا بانتهاء حقبة القرون الوسطى وتحول أوربا إلى عصر النهضة؛ حيث كشف هذا الطاعون عن مدى الجهل والانحطاط الذي كانت تعيش فيه أوربا، وأعقبه مزيد اهتمام بالعلم والطب والنظافة والنظام، ما عجل بدخول أوربا في طور النهضة.

والشدة المستنصرية كانت إيذانا بأفول نجم الفاطميين في مصر المحروسة؛ حيث عدت من الأسباب التي عجلت بانتهاء الدولة الفاطمية بعد شيخوختها السياسية –فضلا عن انحرافها العقدي والفكري– وحاجة العالم الإسلامي إلى قوة فتية أقرب إلى المزاج الإسلامي لعموم المسلمين، وهو ما استدعى بروز نجم الأيوبيين وآل زنكي ثم العثمانيين والمماليك، وقد أبلوا بلاء حسنا في حماية العالم الإسلامي من الخطر الصليبي والمغولي.

فهل يكون وباء كورونا معجلا بتضعضع المنظومات المترهلة لعالم ما بعد الحرب العالمية الثانية؟

وهل يكون إيذانا بانتهاء عهد سيطرة القطب الواحد وصعود قوى جديدة قادرة على منافسة القطب الأوحد كما يقال؟

تساؤلات تنتظر من يقدم لها إجابات شافية على ضوء ما ستسفر عنه أزمة كورونا وقد بات في حكم المؤكد أن عالم ما بعدها لن يكون هو عالم ما قبلها، وأن الأضرار الاقتصادية التي خلفتها سيظل العالم يعاني من آثارها عدة سنوات وربما عدة عقود، وأن القوى الكبرى في العالم ستتحمل قدرا غير قليل من خسائرها المادية بعد أن كانت المتضرر الأكبر من خسائرها البشرية.

---

٢٠٧ يوميات سنة الطاعون، دنيال ديفو، ترجمة أحمد كمال، عرض وتقديم د/ شكري مجاهد، القاهرة، مركز أركان للدراسات، الطبعة الأولى، ١٤٤٢هـ، مقدمة الترجمة، ص٤-٥.

٢٠٨ ينظر: طه عبد الناصر: بسبب وباء انهارت إحدى أعظم الإمبراطوريات، على الرابط: https://www.alarabiya.net/last-page/2020/05/26/%D8%A8%D8%B3%

أتوقع في عالم ما بعد كورونا تراجع نظام القطب الواحد، ورفض الناس لاستمرار عهد هيمنة قوة أو قوى عظمى أثبتت فشلها في إدارة النظام الدولي، وظهرت خيبتها في تحقيق ما تشدقت به من قيم السلام والحرية والعدالة ... إلخ هذه المقولات التي طالما تاجروا بها من أجل إخضاع العالمين لهيمنتهم البئيسة!

لن يرضى الناس بعد ذلك بانفراد أمريكا بالهيمنة، خاصة وقد تراجعت كثير من وسائل القوة الناعمة التي كانت تعتمد عليها في الهيمنة على العالم وإقناعه بالنموذج الأمريكي.

كانت أدوات القوة الناعمة وثيقة الارتباط بالعولمة، وها هي العولمة قد تلقت ضربة قاصمة وجهها لها هذا الفيروس المهين الذي حبس العالم وقت أن ظنت العولمة الغربية أن شيئا لن يعترض طريق اكتساحها فإذ بهذا الكائن الصغير يرغم أنفها ويمرغ وجهها في أطنان النفط التي لم تجد من يشتريها –إبان اشتداد الجائحة– فصار التجار يتسولون المشترين بالرشاوى![٢٠٩]

من الصعب أن يستمر غرور القوة الأمريكي بعد أن رأى العالم فردوسه الأرضي يتسول الكمامات والمستلزمات الطبية من دول صغيرة أدارت الأزمة بطرق أشد احترافية من إدارة ترامب التي بدت مهزوزة متخبطة في قراراتها، متأخرة في استجابتها، معلقة لأخطائها في إدارة الأزمة على شماعة الآخرين.

من الصعب أن تستمر قيم الوحدة الأوربية زاهية المرأى في أنظار الناس بعد أن اتهمت إيطاليا اتحاد أوربا بخذلانها بينما أعانتها دول من خارج الاتحاد بما لم تجُد به دول الاتحاد رغم أن الأزمة طالت الجميع داخل الاتحاد وخارجه![٢١٠]

لفترة من الوقت قد يستغل اليمين المتطرف هذه الأزمات ليقنع الدول الأوربية بالانكفاء على الذات والتمحور حول القوميات الضيقة، لكن ستدرك أوربا في النهاية أنها ستضطر للانفتاح على العالم القادر على أن يقدم لها شيئا، ومن المحتمل أنه لن يكون هو العالم الغربي المشغول بأزماته الداخلية المتصاعدة إلى حد التهديد بكساد عظيم يضاهي كساد ١٩٢٩م.

لن تستطيع أوربا بعد ذلك أن تستمر في اتهام المسلمين بالإرهاب والتخلف بعد أن تدفق على إيطاليا من مساعدات المسلمين أضعاف ما أعطته دول أوربية لأختها الجريحة.

قد يضطر الإعلام الأوربي والغربي أن يعدل في سياساته الإعلامية المتعلقة بتناول صورة المسلمين الذين بدوا في خضم المحنة أشد تماسكا وأرشد سلوكا وأعلى قيَما وقد تحدث العالم بأسره عن سبق شريعتهم الربانية في سن إجراءات الطهارة والحجر الوقائي.

---

٢٠٩ https://2u.pw/ZgfBOrm

٢١٠ https://www.bbc.com/arabic/world-52701811

ستتهاوى أسطورة (العالم لا يعرف الفراغ) التي انبنت عليها نظريات كبرى في العلاقات الدولية، وسيُحدِث انكشافُ قوى دولية كبرى فراغًا هائلا ينتظر من القوى الوسيطة والصغيرة أن تشغله برؤى وسياسات أكثر عدالة وتراحمية وأقل غرورا وأنانية.

وأرجو أن يكون مسلم ما بعد كورونا أكثر وعيا وأشد إيجابية وأعلى صوتا.

هذا أوان أن يتحدث الضعفاء ويكون للمهمشين صوت وأثر في هذا العالم؛ لأن صورة القوى العظمى قد اهتزت، وزالت مهابتها في نفوس الذين كانوا مولعين بالانبهار بأضواء قد انطفأت.

تحت وطأة هذه الأزمات الطاحنة صارت قيم القوى العظمى على المحك.

وهذه عاصمة الرأسمالية في العالم صارت مدفوعة للأخذ بحلول اشتراكية، وعواصم اليسار والاشتراكية صارت يسمع فيها أصوات متطرفة تدعو للتمييز ضد شرائح من المجتمع، والجميع صار يحتاج –وربما يتجه– إلى الإنصات لصوت السماء عسى أن يجدوا في هدايات الرب ما ينقذ البشرية من بلاء أشعر الجميع بالعجز والتفكير الحثيث في أسئلة الوجود والمصير!

آذان العالمين باتت مفتوحة لكل من يستطيع أن يتكلم ويفيد الناس بشيء يعين البشرية على الخروج من هذا المأزق، فإن لم يتكلم الضعفاء الآن فقد أفقدوا أنفسهم فرصتهم التاريخية!

ومن العجيب في ظل هذا الواقع –الذي تتعاظم فيه قيمة الكلمة– أن نجد بيننا من لا يزال يقلل من قيمة الكلمة!

لقد عظم الشرع من شأن الكلمة حتى جاء في الخبر أن الكلمة قد تدخل إنسانا الجنة وإنسانا النار.

الكل يبحث الآن في دوائر ومساحات لم تكن محل اهتمام كبير من قبل، وهذه فرصة المسلمين ليبرزوا محاسن دينهم.

علينا أن نغار من هذا الكاتب الأمريكي الذي كتب في جريدة النيوزويك مقالا مطولا عن محاسن الشريعة الإسلامية في تشريعات الطهارة والحجر الصحي ومقاومة الأمراض، فنحن أقدر من هذا الكاتب على إبراز محاسن ديننا وسبق شريعتنا للعالمين في تحقيق المصالح ودرء المفاسد.

علينا أن نفكر: كيف نطرح الإسلام كبديل؟ وأن نتدارس ما كتبه المفكرون من أمثال **(مراد هوفمان)** تحت هذا العنوان، أو تحت عناوين مشابهة.

علينا أن نفكر: كيف يمكن أن يقدم المسلمون نموذجا تفسيريا –مستمدا من المنظور الإسلامي– يعين الناس على أن يفهموا هذا العالم في إطار السنن الربانية؟

وبهذا نقدم للناس نمطا من أنماط الحكمة الدينية التي تبرز للعالمين كيف يمكن أن يكون الدين مسعفا للبشرية في أوقات المحن؟

وإن أفلحنا في هذا فسنكون قد حققنا لديننا وأمتنا فتوحات بلا غزو، وتلك هي الغنيمة الباردة!

آن الوقت لتدارس أحكام الطهارة من الحدث والنجس؛ كي نزداد فخرا بمحاسن ديننا الذي ينصت العالم الآن إلى كلماته الهادية.

في ظلال التشريع الإسلامي الوارفة نجد لكل مشكلة حلا، ولكل أزمة مخرجا يحقق مصالح الناس دون خروج عن مقتضى الدين والعقل والعلم، فالحمد لله على جزيل نعمائه.

***

من نتائج البحث

ظهر في التشريع الإسلامي والحضارة الإسلامية سبقا ملحوظا في دراسات الأوبئة وكيفية مكافحتها على مستويات متعددة: عقدية وفقهية وطبية.

النبي محمد صلى الله عليه وسلم هو الطبيب الأول الذي سن للإنسانية قواعد الحجر الصحي، وفقه عنه الصحابة هذا الهدي الحكيم، وطبقوه منذ طاعون عمواس، واقتدى بهم الراشدون من أئمة الأمة: علماء وأمراء، وهو ما يعد تدشينا إسلاميا لقواعد الإدارة الوبائية الراشدة من منظور إسلامي، يجمع بين مقتضيات العلم والعقل والإيمان.

أظهرت الأزمة الوبائية الحالية وسطية وتوازن التشريع الإسلامي؛ في جمعه بين الإيمان والتسليم وبين احترام قانون السببية، كما أظهرت الأهمية البالغة لأحكام الطهارة وخطورة إهمال التعاليم الإسلامية في الحياة اليومية.

أغلب التدابير الوقائية التي تنص عليها التقارير العلمية حاليا عرفها علماء العرب والمسلمين، ونصوا عليها في دراساتهم الوبائية.

ظهر لمقاصد الشريعة أثر محمود في توفير البيئة المقاومة للأمراض والأوبئة؛ حيث تحض مقاصد الشريعة على حفظ الأفراد والمجتمعات من ظهور وتغول العديد من أسباب هذه الكوارث.

تحليل الطيبات وتحريم الخبائث أصل إسلامي عظيم ترتكز عليه نظرية مقاومة الوباء في الفكر والتشريع الإسلامي؛ حيث إن مفهوم الخبائث يحث المسلم على اجتناب مناشئ الأمراض الحسية والمعنوية.

العديد من الأحكام والتدابير الشرعية لها أثر في تقوية المناعة وتقليل أسباب انتشار الأوبئة؛ حيث إن العديد من التشريعات الإسلامية تحقق النظافة والحفاظ على البيئة.

ارتقى الإسلام بالطهارة من الأحداث والأنجاس إلى مستوى الفرضية في وقت كان العالم يعيش في أوحال جاهلية وأدناس القرون المظلمة، وهو ما يعد سبقا إسلاميا اتفقت الدراسات على أثره المحمود في حفظ البيئة والإنسان، ومكافحة انتشار الأمراض والأوبئة.

نظرية التحريم في الشريعة الإسلامية تقوم على حفظ العباد والبيئة من الشرور والمفاسد والمضار، ومنها انتشار الأمراض والأوبئة التي كان لتحريم المحرمات فضل في الإسهام في مكافحتها، وحفظ أبدان ومجتمعات المسلمين من كثير من شرورها.

تحريم الميتة والخنزير وكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير، والأمر بقتل الفواسق، يعد سبقا تشريعيا إسلاميا؛ حيث ظهر أثر هذه التحريمات الشرعية في مكافحة الأوبئة.

ظهر في تشريع الرخص الشرعية فوائد تسهم في تحقيق الوقاية من انتشار الأوبئة وتعاظم تأثيرها.

تتعاظم أهمية فقه الأولويات في أزمنة الجوائح والأوبئة؛ حيث تسهم مراعاة ميزان الأولويات في تحقيق مستويات متعددة من مستويات مكافحة الأوبئة، وترفع من قدرات الأفراد والمجتمعات على تجاوز الأزمة.

تعد الوقاية الفكرية من مكملات الوقاية الصحية، أو هي صورة من صور الوقاية الصحية لو وسعنا مفهوم الصحة.

لاحظ البحث أنه تظهر في زمان الوباء عقائد ضالة وأفكار شاذة تسفر عن استجابات معكوسة تؤدي لإضعاف الأمة، ومنها الاعتقاد بنهاية العالم، وللتشريع والفكر الإسلاميين فضل في مقاومة هذه العقائد الضارة.

تثور في زمان الوباء إشكالية (معضلة الشر)، ويعالج التشريع والفكر الإسلامي هذه القضية من مدخل النظر في السنن الإلهية، والحكم الربانية الكامنة في ظهور الكوارث، ومدى مسؤولية الإرادة الإنسانية عن وجود الشر في الكون، ومدى مطلوبية التصدي للشر من خلال تحقيق مقتضيات الشرع والإيمان والعقل.

ظهر في دراسات علماء ومفكري الإسلام–منذ وقت مبكر– التنبيه على العلاقة الوثيقة بين إفساد البيئة وظهور وانتشار الأوبئة.

تتعاظم أهمية العناية بالبيئة وإظهار مدى اهتمام الإسلام بالحفاظ عليها، حيث تبين على ضوء الأزمة الوبائية الراهنة أثر الإخلال بالبيئة في إيجاد المناخ الملائم لانتشار الأوبئة، وهو ما يدعونا إلى رفع العناية بالبيئة إلى مستوى المقاصد الشرعية الواجب مراعاتها وملاحظتها في الاجتهاد الفقهي المعني بالنظر في الأحكام الشرعية.

عني التشريع والفكر الإسلامي بالمواجهة العلمية للجوائح من خلال التصدي للعقائد الضالة والبدع المذمومة التي تشيع بين العامة في أزمنة الطواعين والأوبئة، وتحدث شرخا في الوعي العام يعرقل عمليات مواجهة الوباء.

نظرية المؤامرة لا يجوز افتراضها بدون دليل، وادعاء أن الوباء نتاج مؤامرة كونية يؤثر على جدية العامة في التعامل مع الأزمة الوبائية، ويناقض منهج الشريعة الإسلامية في التثبت، وهو ما يؤثر سلبا على سلامة العقل والتفكير في المجتمعات الإسلامية التي تشيع فيها هذه العقائد بالتزامن مع الأزمة الوبائية.

تدابير الحجر والوقاية لا تنافي مفهوم التوكل والثقة بالله، بل هي من مكملاته التي تحقق التوازن الإسلامي بين مقتضيات العلم والإيمان.

نفي العدوى في بعض النصوص الشرعية لا يفهم منه نفي انتقال الأمراض، وليس دعوة لترك التدابير الوقائية، وإنما يراد به مقاومة عقائد الجاهلية التي تنسب للأسباب التأثير الذاتي الذي ينافي عقيدة خلق الله تعالي للأسباب والمسببات.

يرى البحث أن الطاعون ووباء كورونا المستجد فردين من أفراد الأوبئة، وأن هناك بعض الفروق بينهما، وإن كانا يشتركان في جل الأحكام العامة للأوبئة.

في نوازل الطواعين والأوبئة التفت التشريع والفكر الإسلامي إلى جملة من الفضائل والسنن الربانية تبرز كيف يتميز المخيال الإسلامي في رؤيته للكوارث، وكيف يتفرد العقل المسلم في التعامل معها من منظور مركب يجمع بين العلم والإيمان.

المخيال الإسلامي لا يحصر الوباء في جانب العقاب والغضب الإلهي، بل يراه ذا جوانب متعددة، فهو رحمة لمن يصاب به من المؤمنين، وقد يكون عقابا لقوم آخرين، ورادعا لأقوام عن كثير من الشر؛ حيث إن جائحة الوباء تسهم في كسر الغرور الإنساني، وتجبر كثيرا من الناس على مراجعة الذات والبحث عن أوجه القصور والخلل في المناهج والسياسات.

عني المنظور الشرعي بما انتهى البحث إلى تسميته بـ**(الاستقبال النفسي للجائحة)** المرتبط بالصورة التي تبدو عليها نوازل الطواعين والأوبئة في المخيال الإسلامي الذي شكلته العقيدة والتصورات التأسيسية في الإسلام؛ لما له من أثر محمود في تحسين جودة التعامل مع نوازل الأوبئة.

يقوم **(الاستقبال النفسي للجوائح)** على لزوم التوسط بين الهلع واللامبالاة، مع الإيجابية في الأخذ بأسباب الوقاية.

تقوم بعض التشريعات الإسلامية بما أسماه البحث: **التدابير التكميلية المكملة للتدابير الوقائية**، ومن هذا تشريعات: الحسبة، والتكافل الاجتماعي، وتجريم نشر الشائعات الكاذبة والمغرضة، وما يتعلق بوضع الجوائح واعتبار أثر الظروف الطارئة في العقود، وتحريم الاحتكار، ومطلوبية التسعير –وضبط الأسواق –خاصة للخدمات الصحية ومستلزمات مواجهة الأوبئة.

يرى البحث أن تراعي الإدارة الوبائية في أزمة وباء كورونا التركيز على التدابير الوقائية مع إيلاء مزيد عناية بالفئات الأشد عرضة للخطر؛ مثل كبار السن والمخالطين للمصابين – كالأطباء وأطقم التمريض– والمصابين بالأمراض الصدرية والمزمنة، وأرى تسمية هذا المسلك:

(**المناعة الاجتماعية الموجهة -أو النسبية-**)؛ لأنه يحقق التوازن بين مقصد حفظ النفوس وبين مقصد حفظ الأموال؛ إذ يحول دون إصابة الاقتصاد بالشلل وتضرر شرائح واسعة من جراء سياسات الإغلاق العام، كما أنه يحقق معايير فقه الأولويات من خلال التركيز على الشرائح والفئات الأشد عرضة للخطر دون إهمال الشرائح الأخرى -مثل الشباب والأطفال- التي تلتزم بالتدابير الوقائية ولا تترك عرضة للإصابة لو أخذنا بالرؤية المتطرفة في استخدام ما يسمى مناعة القطيع.

مجرد الخوف من الوباء ليس سببا مبيحا للفطر في رمضان، ويباح الفطر للمريض بالوباء.

أخذا من بعض المذاهب الفقهية: يجوز التغرغر أثناء الصيام بالمواد التي قد تفيد في مواجهة الأوبئة بناء على تقارير علمية موثوقة.

البحث العلمي الهادف لإيجاد لقاح لمقاومة الأوبئة من المطالب التي نجد فيها قدرا كبيرا من الفراغ وضعف الاهتمام وتحتاج إلى استيعابها من خلال قنوات منها: الوقف، ويمكن للوحدات المصرفية المستندة إلى الصيغ الوقفية أن تسهم -على نحو فعال- في تحقيق فرض الكفاية في هذه المجالات.

ويزداد هذا المنحى أهمية في ظل اتجاه العالم بعد أزمة كورونا وتصاعد تهديدات الأوبئة والجوائح -نتاج الاختلال في التوازن البيئي- إلى العالم الرقمي، وزيادة الطلب على المواقع والنوافذ التي تنقل السلع والخدمات عبر ما يسمى بالعالم الافتراضي الذي أظهر قدرات مدهشة على تجاوز الحواجز والعوائق المانعة من التواصل في العالم الطبيعي، والتي بلغت ذروتها في ظل القيود التي فرضتها أزمات الأوبئة على البشر في مختلف أنحاء الكوكب الأرضي.

الأزمة الحالية كشفت عن ضرورة انتباه العالم إلى وحدة المصير البشري؛ حيث إن ظهور الوباء ومتحوراته في أي بقعة من بقاع الأرض يضر بالعالم بأسره، ومن ثم يلزم تكاتف الدول وتضامنها في مواجهة الأزمات أكثر من أي وقت مضى.

التمسك بالتصور الصلب لمفهوم براءة الاختراع عرقل قدرات الدول الفقيرة على التصرف الناجز من خلال التصنيع المحلي للقاحات، وهو ما قد يقف وراء نشاط متحورات اللقاح؛ ولهذا عني البحث بالتوصية بتصميم تصور مرن عن براءة الاختراع لا سيما في أوقات الجوائح. وفي هذا الإطار نرى أنه ليس من العدالة أن يساهم في اكتشاف اللقاح علماء من أصول إسلامية مع بقاء دولهم -التي ربما تكون قد أنفقت على تعليمهم الأساسي- تحت تحكم الشركات العالمية الكبرى التي تحتكر حق إنتاج اللقاح وإن أدى هذا إلى تأخر وصول اللقاح إلى مواطني الدول الأخرى ما قد يمهد لنشاط متحورات اللقاح.

لاحظ البحث أن نوازل الأوبئة والطواعين –عبر التاريخ– كثيرا ما تسفر عن تضعضع المنظومات البالية، وأفول نجم الحضارات البشرية التي تنكبت سبيل الرشاد فأوشكت صلاحيتها على الانتهاء، فاستعدت منظومات وتشكيلات حضارية أكثر شبابا –أو أقوى جاهزية– لخلافتها؛ ولهذا يرى البحث ان عالم ما بعد كورونا سيشهد تحولات جذرية تعيد ترتيب البيت العالمي على أسس جديدة.

على وقع الأزمة الوبائية تتهاوى مقولة: (العالم لا يعرف الفراغ) التي انبنت عليها نظريات كبرى في العلاقات الدولية، وهو ما ينبئ عن احتمال انكشافُ قوى دولية كبرى بما يخلف فراغًا هائلا ينتظر من القوى الوسيطة والصغيرة أن تشغله برؤى وسياسات أكثر عدالة وتراحمية، وأقل غرورا وأنانية.

التوصيات

تعميم ثقافة الطهارة المبنية على تعاليم الشريعة الربانية المطهرة، وشغلها حيزا مرموقا في المناهج التعليمية والتربوية خارج الأزهر الشريف والمدارس الشرعية؛ لما لها من أثر بالغ –في مقاومة الأمراض والأوبئة– تحدث عنه الشرق والغرب.

انطلاقًا من مبدأ الحسبة الذي قررته الشريعة الإسلامية: يوصي البحث بتعزيز الرقابة على الأسواق في أوقات الجوائح، وتشديد العقوبات على من يستغل الأزمات للإضرار بالعامة.

تعزيز العناية القانونية بجوانب الأخلاقيات الطبية والصيدلانية؛ من أجل توفير الحماية للمستهلكين، وتوفير مناخ يسمح بالمنافسة العادلة، والرفق بما يمكن تسميته بالشرائح الهشة، لا سيما في أوقات الجوائح.

النص –بشكل واضح– على تجريم الهدايا التي تقدمها شركات الأدوية لغرض التأثير على قرار الطبيب، وتحول بينه وبين واجب أن يجعل مصلحة المريض –الصحية والمالية– في المقام الأول.

يوصي البحث بضرورة العناية بالدراسات الموازية، وعدم الاقتصار على الجانب الطبي في مكافحة الوباء.

كشفت الأزمة الحالية ضعف الاستعداد –لدى البعض– لمواجهة الظروف الاستثنائية؛ ولهذا يوصي البحث بزيادة الاهتمام بإعداد خطط استثنائية لمواجهة الأزمات الطارئة، لا سيما ما يتعلق بالجانب الصحي والاقتصادي.

يوصي البحث –في إطار معايير فقه الأولويات– بزيادة الإنفاق والاستثمار في دعم وتطوير القطاع الصحي والطب الوقائي وطب المجتمع.

يوصي البحث بضرورة التكامل بين سن القوانين وبين قيام مؤسسات التربية والتعليم والدعوة بدورها في تهذيب النفوس وحث ذوي الوظائف على النزاهة والاستقامة؛ لأن القوانين لا تكفي بدون تربية الضمير، ولهذا فلا غنى عن عنصر الدِّين في أي منظومة إصلاحية تبتغي إنقاذ المجتمعات وانتشالها من أوحال الفساد.

يوصي البحث بتفعيل نظام الوقف الإسلامي في خدمة البيئة؛ حيث يمكن أن يكون للأوقاف العالمية دور مهم في الإسهام في تمويل ما يلزم للحفاظ على البيئة ومقاومة بؤر توليد وانتشار الأوبئة والأمراض المعدية.

من المفيد في زمان الوباء إنشاء صناديق تكافلية تجمع مخصصات زكوية ووقفية لدعم الفئات الهشة التي لا تمتلك إمكانيات مواجهة الوباء، ويوصي البحث في هذا السياق بإحياء نظام الإرصاد الذي قام بدور مهم في الحضارة الإسلامية مكمل لدور الوقف والزكاة.

دعم وتشجيع الصناعات اليدوية الصديقة للبيئة، ودعم المشتغلين بها؛ كي لا ينصرفوا عنها بفعل حلول الآلة محل اليد العاملة، ما ينذر بالمزيد من التلويث المفسد للأرض والهواء، والمضعف لمناعة الإنسان، ما يسهل من انتشار الأوبئة.

يوصي البحث بضرورة العناية بمجال الهندسة البيئية: كما ونوعا، وزيادة الإنفاق على هذا الحقل، وصرف المزيد من النابهين إلى التخصص فيه؛ لأنه من المجالات التي سيزداد عليها الطلب في المستقبل بسبب أزمات التغير المناخي والاحتباس الحراري التي باتت تهدد مستقبل الجنس البشري على الكوكب الأرضي إلى الحد الذي دعا البعض إلى التفكير في بناء مستعمرات للجنس البشري على الكواكب الأخرى.

يوصي البحث بإعادة النظر في مفهوم براءة الاختراع؛ لإتاحة الفرصة لتعميم تلقي اللقاحات على نطاق أوسع؛ إذ يسمح للدول الفقيرة بتصنيع اللقاح محليا؛ لردم الفجوة الزمنية التي تسمح بظهور ونشاط متحورات الفيروس وفقا لما ذكرته التقارير العلمية.

****

مراجع البحث

مراجع القرآن الكريم وعلومه:

معاني القرآن وإعرابه للزجاج (ت ٣١١هـ)، المحقق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب –بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.

كتب الحديث الشريف وعلومه:

بذل الماعون في فضل الطاعون، الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢ هـ)، الرياض.

التنوير شرح الجامع الصغير، مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الأَمِير الصَّنْعَانِيّ (ت: ١١٨٢هـ)، المحقق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م.

شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك بن أنس، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

شرح السنة للبغوي الشافعي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط– محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

المجموع شرح المهذب، النووي، موقع الدررالسنية.

مسند الإمام أحمد، ط الرسالة، تحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط وآخرين، الطبعة الأولى 1421هـ.

المغني لابن قدامة، موقع الدرر السنية.

الموطأ، الإمام مالك بن أنس، تحقيق الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان، أبو ظبي، الطبعة الأولى.

نصب الراية بتخريج أحاديث الهداية، الزيلعي الحنفي.

أصول الفقه وقواعده:

أدب المفتي والمستفتي، ابن الصلاح الشهرزوري، (ت ٦٤٣ هـ)، دراسة وتحقيق: د. موفق عبد الله عبد القادر، الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، عالم الكتب الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٦ م.

الأشباه والنظائر، الإمام السيوطي (ت ٩١١ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣ م.

الإمام أبو العباس ابن سريج المتوفي سنة ٣٠٦ هـ وآراؤه الأصولية، حسين بن خلف الجبورى، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: السنة الحادية والعشرون – العددان الواحد والثمانون والثاني والثمانون – المحرم – جمادى الآخرة ١٤٠٩هـ.

صفة الفتوى، ابن حمدان النميري الحرّاني الحنبلي (ت ٦٩٥هـ)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٣٩٧.

شرح الكوكب المنير لتقي الدين أبي البقاء الفتوحي: محمد بن شهاب الدين أحمد بن عبد العزيز بن علي، المصري، الحنبلي، الشهير بابن النجار (ت٩٧٢هـ)، القاهرة، مطبعة السنة المحمدية.

قواطع الأدلة، للإمام منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني (ت ٤٨٩ هـ)، بتحقيق الدكتور/عبد الله بن حافظ الحكمي، الرياض، مكتبة التوبة، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

الموافقات في أصول الشريعة، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، ط١ ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

الفقه الإسلامي:

إعلام الموقعين عن رب الموقعين، شمس الدين ابن قيم الجوزية: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

الأوقاف فقها واقتصادا، د/رفيق يونس المصري، الطبعة الأولى، ١٩٩٩م.

الإيعاب، ابن حجر الهيتمي الشافعي.

البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت: ٥٢٠هـ)، تحقيق: د محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م.

تاريخ التشريع الإسلامي، مناع القطان، مكتبة وهبة، الطبعة الخامسة، ١٤٢٢هـ.

تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (على ترتيب المنهاج للنووي)، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، المحقق: عبد الله بن سعاف اللحياني، الناشر: دار حراء – مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦.

تحفة المودود في أحكام المولود، شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة دار البيان – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٣٩١ – ١٩٧١.

حل الحُبا لاسترفاع الوبا، المنفلوطي، القاهرة، هدية مجلة الأزهر، رمضان ١٤٤١هـ.

روضة الطالبين، الإمام يحي بن شرف النووي، (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور، السيوطي، لبنان، دار المعرفة، الطبعة الأولى، ١٤١٧=١٩٩٦.

الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي (٣٩٢ – ٤٦٣ هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، الناشر: دار ابن الجوزي – السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ.

ما يفعله الأطباء والداعون بدفع شر الطاعون، مرعي بن يوسف الكرمي، الحنبلي، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م.

المدخل في التشريع الإسلامي ونظرياته المدنية والجنائية، د/ محمد علي محجوب، ود/ سعيد أبو الفتوح، ود/ ممدوح واعر عبد الرحمن، كلية حقوق عين شمس، قسم الشريعة الإسلامية، بدون تاريخ.

مدخل لدراسة تاريخ الفقه الإسلامي، د. محمد أحمد سراج، تاريخ النشر ١٩٩٥، بدون ناشر.

مواهب الجليل شرح مختصر خليل، الحطاب الرعيني، المالكي، (ت ٩٥٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

كتب العقيدة والرد على الشبهات:

بين العقيدة والقيادة، محمود شيت خطاب، دار القلم – دمشق، الدار الشامية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م.

تحفة الطالب والجليس في كشف شبه داود بن جرجيس، عبد اللطيف آل الشيخ، المحقق: عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم، الناشر: دار العصمة، الطبعة: الثانية، ١٤١٠ هـ/١٩٩٠م.

تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (المتوفى: ١٢٣٣ هـ)، المحقق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الاسلامي، بيروت، دمشق الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

لوامع الأنوار البهية، السفاريني، دمشق، مؤسسة الخافقين ومكتبتها، الطبعة الثانية، ١٤١٢=١٩٨٢.

موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللئام، أحمد بن سليمان أيوب ونخبة من الباحثين، فكرة وإشراف: د. سليمان الدريع، دار إيلاف الدولية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٣٦ هـ – ٢٠١٥ م.

مراجع حديثة ومتنوعة:

(أبجديات البحث في العلوم الشرعية: محاولة في التأصيل المنهجي)، فريد الأنصاري، الدار البيضاء، منشورات الفرقان، الطبعة الأولى، ذو القعدة ١٤١٧= أبريل ١٩٩٧.

(أحداث لا ينساها التاريخ)، د/ أيمن أبو الروس، القاهرة، مكتبة الأسرة، ط: ٢٠١٧.

إشكالية التحيز: رؤية معرفية ودعوة للاجتهاد، د/ عبد الوهاب المسيري (تأليف وتحرير)، جزءان، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة ١٩٩٣م، جزءان، واشنطن ١٩٩٦، سبعة أجزاء، القاهرة ١٩٩٨.

انهيار الحضارة الإسلامية وإعادة بنائها: الجذور الثقافية والتربوية، د/ عبد الحميد أبو سليمان، فيرجينيا، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٣٧هـ.

(أين هو الفكر الإسلامي المعاصر: من فيصل التفرقة إلى فصل المقال)، د. محمد أركون، ترجمة هاشم صالح، بيروت، دار الساقي، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٦م.

تاريخ الفلسفة الحديثة، **يوسف بطرس كرم، القاهرة، مكتبة الأسرة ودار المعارف.**

التربية الوالدية: رؤية منهجية تطبيقية في التربية الأسرية، هشام الطالب، عبد الحميد أبو سليمان، عمر الطالب، فيرجينيا، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الطبعة الأولى، ٢٠١٩

التكامل المعرفي، وتطبيقاته في المناهج الجامعية، أبو بكر محمد، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ٢٠٠٧م

تكوين العقل العربي، د/ محمد عابد الجابري، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي.

الحداثة السائلة، زيجمونت باومان، ترجمة حجاج أبو جبر، بيروت، الشبكة العربية للأبحاث، الطبعة الأولى.

الحداثة والهولوكوست، زيجمونت باومان، ترجمة: حجاج أبو جبر ودينا رمضان.

حركة الإصلاح في التراث الإسلامي، شارل سان برو، ترجمة وتقديم: أسامة نبيل، القاهرة، المركز القومي للترجمة، الطبعة الأولى ٢٠١٣.

الحضارة الإسلامية: أسسها ووسائلها وصور من تطبيقات المسلمين لها ولمحات من تأثيرها في سائر الأمم، عبد الرحمن حبنكة الميداني، دمشق، دار القلم، ط: ١٤١٨هـ.

الداء والدواء، أو: الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، شمس الدين ابن قيم الجوزية،

المغرب، ط: دار المعرفة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

دراسات معرفية في الحداثة الغربية، د/ عبد الوهاب المسيري، القاهرة، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.

شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي أبو الفلاح (ت ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

شمس الله تشرق على الغرب = فضل العرب على أوروبا، د. سيجريد هونكه، ترجمه وحققه وعلق عليه: أ. د/ فؤاد حسنين علي، الناشر: دار العلم العربي، الطبعة: الثانية، ١٤٣٢ هـ.

))**عجائب الآثار في التراجم والأخبار**)) ، الجبرتي: عبد الرحمن بن حسن الجبرتي المؤرخ (المتوفى: ١٢٣٧هـ)، دار الجيل، بيروت.

)فقه الحياة)، مدحت ماهر، ود/ شريف عبد الرحمن، ومنال يحي، ومهجة مشهور، دار نهضة مصر، الطبعة الأولى، ٢٠١١م.

الطب الوقائي في الإسلام: تعاليم الإسلام الطبية في ضوء العلم الحديث، د/ أحمد شوقي الفنجري، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١٣.

مادة البقاء في إصلاح فساد الهواء والتحرز من ضرر الأوباء، محمد بن أحمد بن سعيد التميمي المقدسي الترياقي، تحقيق: يحي شعار، القاهرة، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد المخطوطات العربية، الطبعة الأولى، ١٩٩٩م.

ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، أبو الحسن بن عبد الحي بن فخر الدين الندوي (المتوفى: ١٤٢٠هـ) مكتبة الإيمان، المنصورة – مصر.

مكافحة الفساد الاقتصادي من منظور إسلامي، شيبوط سليمان و سبخاوي محمد، الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية، **٢٠١١م.**

موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، د/ عبد الوهاب المسيري، نسخة إلكترونية.

يوميات سنة الطاعون، دنيال ديفو، ترجمة/ أحمد كمال، عرض وتقديم د/ شكري مجاهد، القاهرة، مركز أركان للدراسات، الطبعة الأولى، 1442هـ.

روابط على الشبكة العنكبوتية:

صحيفة أمريكية تثير تفاعلا بتقرير عن النبي محمد وطريقة التعامل مع انتشار الوباء:

https://arabic.cnn.com/world/article/2020/03/21/prophit-mohammad-coronavirus-newsweek-report-social-reactions

أزمة النظام المالى العالمى فى ميزان الاقتصاد الإسلامى | موقع نصرة محمد رسول الله (rasoulallah.net)

للدكتور/ حسين شحاتة.

– kaheel7الإعجاز التشريعي – الرضاعة التامة ... بين العلم والقرآن.

الجديد في إعجاز القرآن الكريم، للدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، رحمه الله، على موقع اليوتيوب.

–16الجديد في إعجاز القرآن الكريم | الجانب الملفت في الإعجاز التشريعيYouTube – الحياة في زمن الكورونا، بتاريخ ٢٠٢٠/٠٣/٢٨، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=ipUznKlhHrg .

رابط اليوم الثاني من مؤتمر الأوبئة في الحضارة الإسلامية وطرق التعامل معها، ٢٠٢١/٠١/04، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=NFK9lpp8B00.

«فقه الأولويات في أوقات الأزمات».. الأخذ بالرخصة أولى من العزيمة حفظا للنفوس، د/ هاني محمود، جريدة الأهرام المصرية، منشور بتاريخ: 2020-4-10، على الرابط:

https://gate.ahram.org.eg/News/2394368.aspx

كورونا (كوفيد-١٩)، على الرابط:

https://www.youtube.com/watch?v=mawje1RAKOw&t=654s

موقع منظمة الصحة العالمية، على الرابط:

https://www.who.int/features/qa/71/ar/

موقع منظمة الصحة العالمية، على الرابط:

https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/ebola-virus-disease

موقع منظمة الصحة العالمية، على الرابط:

https://www.who.int/features/qa/71/ar/

https://www.youtube.com/watch?v=NJLXdsO1GBI

https://www.youtube.com/watch?v=TPpoJGYlW54&feature=youtu.be&fbclid=IwAR0m-HuT-4JW71rW4WAf8aiqOOft170SIrNt9sPa80-i-

.8ySRrp6sZUY4do

"**هل يمكن لقوة الصلاة وحدها وقف جائحة؟ حتى النبي محمد كان له رأي آخر**". مقال للدكتور/ كريج كونسيدين على النيوزويك الأمريكية، منشور في ١٧ مارس ٢٠٢٠:
https://www.newsweek.com/prophet-prayer-muhammad-covid-19-coronavirus-1492798.

-

https://archive.unescwa.org/sites/www.unescwa.org/files/escwa_in_the_media-policybrief-water-16-17-21april.pdf